

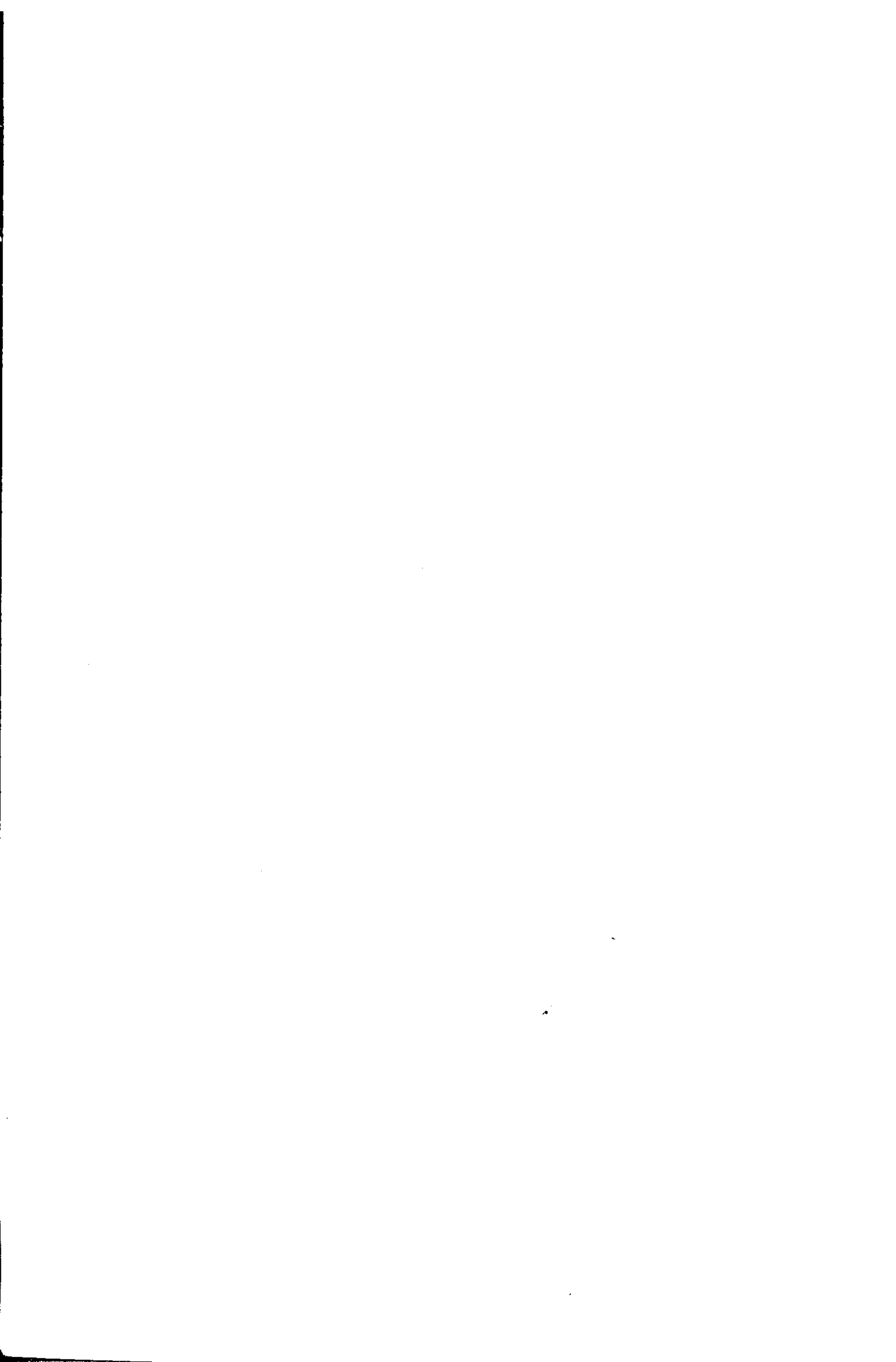
كتاب شهري يصدر عن
رابطة العالم الإسلامي

المفاهيم الاستهلاكية في ضوء القرآن والسنة النبوية

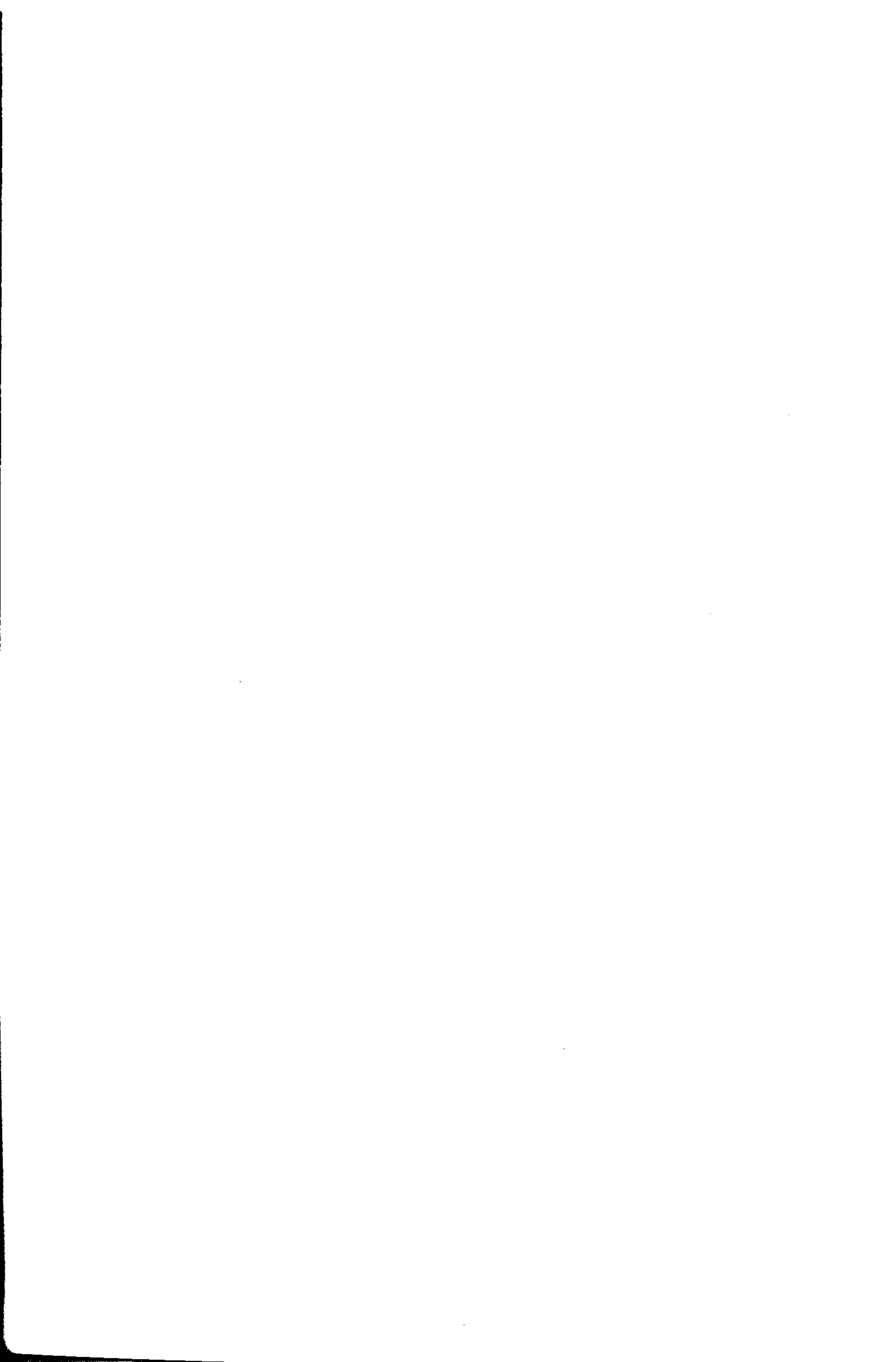
(الجزء الثاني)

زيد بن محمد الرماني

السنة الثالثة عشرة
رمضان ١٤١٥هـ - العدد ١٥٣



بسم الله الرحمن الرحيم



مقدمة

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله، فلا مضل له، ومن يضلل، فلن تجد له وليًا مرشدًا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم.

يعتبر الاستهلاك أحد جوانب النظرية الاقتصادية، ويُعّد المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي، والباعث على الانتاج. والاستهلاك هو استخدام السلع والخدمات من أجل إشباع الحاجات والرغبات الانسانية.

يقول الاقتصادي بانفيلد: «إن نظرية الاستهلاك هي الاساس العلمي لعلم الاقتصاد».

ومعنى ذلك أن دراسة الاستهلاك، وفهم حقيقة دور المستهلك، تُعد أمرًا ضروريًا لتفسير كثير من الظواهر والمشكلات الاقتصادية.

وقد تكلّم الفقهاء - قديمًا وحديثًا - عن استهلاك السلع والخدمات سواء باستخدام مصطلح الاستهلاك، أو بمصطلحات أخرى. ومثال ذلك، ماقاله الامام محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله في كتابه «الكسب»: «المسألة «أي الاشباع» على أربعة أوجه: ففي مقدار مايّسد به رمقه ويتقوى على الطاعة هو مثاب غير معاقب. وفيما زاد على ذلك الى حّد الشبع هو مباح له محاسب على ذلك حسابًا يسيرًا، وفي قضاء الشهوات ونيل اللذات من الحلال هو

مرخّص له محاسّب على ذلك مطالب بشكر النعمة وحق الجائعين، وفيما زاد على الشبع فإن الأكل فوق الشبع حرام. . . »، ماقاله الامام الشيباني رحمه الله هو من فقه الاستهلاك في الاسلام.

إنّ بعض معطيات نظرية الاستهلاك وفروضها في إطار الاقتصاد الوضعي ليست مقبوله في الاقتصاد الاسلامي لعدم ملاءمتها للقيم والمعايير الاسلامية.

ولذلك، كان لزامًا على الاقتصادي المسلم ان يفكر ويبحث في الجوانب النظرية التي يمكن ان تتفق مع الأوامر والنواهى الشرعية من جانب المبادىء والأسس والقواعد، ومن جانب القيم السلوكية للمستهلك المسلم.

إنّ محاولة البناء النظري مهمة علمية أساسية وضرورية لاكتمال الفكر العلمى في مجال ما. وماأحوج الاقتصادي الاسلامي لهذه الناحية في مرحلته الحالية، فالقصور في هذا الجانب يجعل علم الاقتصاد الاسلامي يظل في مرحلة متأخرة من الناحية العلمية. وعليه يجب أن تركّز الجهود بشكل منّظم وواعٍ ودقيق في هذا الاتجاه.

ونظراً لما للعلاج النظري من أهمية وضرورة في هذه المرحلة، فان معالجة المفاهيم الاستهلاكية على ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، ومن الناحية النظرية، يكتسب اهتمامًا خاصًا لتعلّقه بالسلوك الانساني.

خاصة وأن الدول الاسلامية بشكل عام، وبعد استقلالها، اقتصر تبّنى نمط الاستهلاك الغربي فيها على بعض الفئات الاجتماعية التى ربطت مصيرها بمصير الغرب، ونتيجة لاتساع الرقعة الجغرافية

للرأسمالية، وازدياد الحاجة الى أسواق جديدة لترويج السلع الغربية، واحتداد المنافسة بين الشركات المتعددة الجنسيات، نتيجة لذلك عملت الدول الرأسمالية على جعل نموذجها الاستهلاكي هو السائد لدى كل الفئات الاجتماعية، وأنيطت بالشركات المتعددة الجنسيات مهّمة بذل المجهود لايجاد أنماط وعادات استهلاكية دخيلة في البلدان الاسلامية.

وحيث إن للعالم الاسلامي قيمه المختلفة عن غيره، كان لزامًا التعرف على ما يلائم هذا العالم الاسلامي، وعلى مايفسر واقعه ويوّجهه. وتحقيق ذلك إنما يكون بصياغة واكتشاف نظريات اقتصادية نابعة من واقعنا، فان لم يكن ذلك متاحًا حاليًا فلا أقل من مراجعة الموجود من تلك النظريات مراجعة فاحصة ناقدة، تكشف عن عيوبها وتحاول تجنّبها، وتستفيد من مزاياها، ومن ثم القيام بتعديل وتطوير تلك النظريات، لتتناسب مع واقع العالم الاسلامى.

لهذا، فان هذا الكتاب يركز اهتمامه على إيضاح المفاهيم الاستهلاكية على ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، لكي يتعرف القارىء الكريم على المقصود من كل مفهوم، رغم مايكتنف هذه المحاولة من صعوبات، ومنها: عدم اتفاق الكتّاب والباحثين على تعريف موّحد لبعض المفاهيم، وكذا، وجود أكثر من مصطلح لمفهوم معّين، وأيضًا، تعّدد مناهج الباحثين في تناول مفاهيم ومصطلحات الاقتصاد الاسلامي، وقد أمكن - بفضل الله وعونه - مواجهة تلك الصعوبات، من خلال استخدام المنهج الوصفي، باستقراء وتتبع الجوانب المختلفة لكل مفهوم، وتبّني تعريف أو مفهوم معّين، والدفاع عنه، بحيث يكون أقرب الى العلمية والدقة والوضوح،

وبنيت ذلك على المنهج العلمى الشرعي في التدليل من الكتاب والسنة وبقية الأدلة العشرة .

يُقدم هذا الكتاب خطوطًا عريضة لموضوع الاستهلاك والمستهلك ، ويوضح المتعلقة بهما . ويعتبر هذا مرحلة مهمة من مراحل البحث ، كما يشكل إطارًا يحدد مجال الدراسة والتحاليل بالصورة التى تحقق التناسق العلمي(*) .

وعلى الرغم من مما بذلته من جهد ، فيبقى جهد المقّل ، فما كان فيه من صواب فمن الله ، وماكان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان ، وأعوذ بالله منه ، واستغفر الله ، وأرجو أن يغفر لى الناقد ، - فالناقد بصير - مايجد من سهو أو خطأ ، وفوق كل ذي علم عليم .

كما أرجو أن أوّفق مستقبلًا في مواصلة البحث في هذا الموضوع ، من جوانب أخرى - إن شاء الله - ، فهو موضوعٌ مهمٌ ، ودراسته تحتاج إلى مزيد بحث وتأمل .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين . .

المؤلف

أ . زيد بن محمد الرماني

الرياض في ١٠/ ١٠/ ١٤١٥هـ

(*) يمثل هذا الكتاب مع الكتاب الذي نشر ضمن سلسلة دعوة الحق ، عدد ١٤٨ ، بعنوان «الواقع الاستهلاكي للعالم الاسلامي» ، يمثل اصول رسالتي الجامعية «سلوك المستهلك في الاقتصاد الاسلامي» . وقد اجريت بعض الاستدراكات ، والاضافات ، والتعديلات ، فخرج الكتاب بهذا الشكل لينشر في سلسلة دعوة الحق .

١/١ - مفهوم الاستهلاك وأهميته التحليلية



١/١/١ مفهوم الاستهلاك:

تعريف الاستهلاك

إن أي تحليل للاستهلاك ومقوماته، تكتسي صبغة هامة رغم المعوقات والصعوبات التي تعترض سبيله على مستوى مفاهيم المستهلك والاستهلاك.

يقول جاستون ديفوسيه: «إن تحديد مايقصد بكلمتي المستهلك والاستهلاك أمر معقد نسبيًا، فالواقع أن فكرة الاستهلاك لم تتحدد إلا بالتدريج، وبعد مضي وقت طويل، ويبدو أن دور المستهلك في النشاط الاقتصادي لم يكن معروفًا في بادىء الأمر، ثم أخذ يتحدد في مواجهة المنتج، حتى ظهرت نظريات جديدة عن القيمة رجحت كفته. وبالرغم من هذا التطور، لم تتخذ فكرة الاستهلاك صورة واضحة محددة المعالم، ومازال هناك خلاف بين الاقتصاديين المعاصرين حول تعريف الاستهلاك، وتحديد النشاط الاقتصادي الذي يدخل في نطاقه[١]».

كما أن المستهلك مخلوق ليس من السهل فهم تصرفاته. فهو كما يقول هارتلي جراتان: «مخلوق معّقد يعيش في عالم معّقد»[٢]. ولكي يتم فهم تصرفاته، يجب التسلح بمعلومات أكثر من تلك التي

---

(١) جاستون ديفوسيه - مكان المستهلك في الاقتصاد الموجه، ترجمة دانيال عبد الله، سلسلة اخترنا لك، ع ١٢٨، الدار القومية للطباعة والنشر، د ت، ص ٥.

(٢) ينظر: Managerial Marketing: perspectives and Viewpoints - E. Kelly and W. lazer, Irwin, 1985 نقلا عن: د. سيد محمود الهواري - تصرفات المستهلكين، دون ناشر، الطبعة الاولى ١٩٦٦ ص ١١.

يتقنها رجال الاقتصاد، لتشمل أبحاث ونظريات علماء النفس وعلماء الاجتماع وعلماء دراسة الانسان وعلماء التحليل النفسي.

المدلول اللغوي للاستهلاك:

في اللغة الانجليزية - لغة الاقتصاد الوضعي الأولى - نجد هذا المصطلح «Consumption» والذي يعني الاستهلاك.

فهل كلمة الاستهلاك أفضل تعريب لكلمة «Consumption»؟. بمعنى آخر هل تعطي فكرةً واضحةً عن المعنى الحقيقي للاستهلاك؟..

بالرجوع الى قواميس اللغة الانجليزية، نجد أن كلمة «Consume» تعني: يستهلك، يستنفذ، يلتهم يُتعلف، يبدد، يستحوذ على، يضيع، ينفق[1].

وعلى الرغم من اختلاف هذه المعاني في ألفاظها، فانها في الحقيقة متشابهة في مدلولها.

أما في معاجم اللغة العربية: يؤكد الباحث - أولاً - على أنه لا يمكن إنكار أهمية التحليل اللغوي، إذ إن اللغة تعكس ثقافة مجتمع في حقبة من حقب التاريخ. ولفهم معنى الاستهلاك وأبعاده، ومدلولاته الفكرية، لا بد من تحديد معناه اللغوى.

ثم يشير الباحث - ثانيا - إلى أن مفاهيم الاستهلاك تتسع

---

(١) See: Oxford Advanced Learner's Dictionary of Current English As Hornby with Ap Cowie AC Gimson, Oxford university press, 1978, P. 183 and Al - Manar An English - Arabic Dictionary, Hasan S. Karmi, Longman Group Limited, London 1970, P. 130, and Modern Dictionary, Arabic - English Ed. Elias, Elias, Modern press Cairo, 1969, P. 762.

لتشمل: الانفاق، الشراء، الاتلاف، الاشباع، الاسراف، التبذير، التبديد، الاهلاك، الأكل، ويتضح ذلك من خلال عرض تعريفات العلماء وأهل الاختصاص.

جاء في اللسان والقاموس المحيط أن: هلك على وزن ضَرَبَ ومَنَعَ وعَلِمَ، هُلكاً بالضم، وهَلاكاً وتهلُوكاً بضمها، وأهلك الشيء واستهلكَه وهلكه ويهلكه لازمٌ ومتعّد، واستهلك المال أنفقه وأنفده وأهلكه، والاهتلاك والاستهلاك رميك نفسك في تهلكة»[1]

فالاستهلاك مصدر فعله استهلك المزيد فيه الهمزة والسين والتاء، والسين والتاء تزادان لافادة الطلب أو المعالجة، كما تزادان لافادة وجود الشيء على صفة فعله، فتكون استهلك بمعنى قصد أن يهلك هذا الشيء أو وجده على تلك الصفة وهي الهلاك[2].

الاستهلاك مادته الأصلية «هلك»، وقد ذكر أهل التفسير أن الهلاك في القرآن على أربعة أوجه:

الأول[3] افتقاد الشيء عنك وهو عند غيرك موجود. كقوله تعالى: ﴿هلك عنى سلطانيه﴾[4].

والثاني: هلاك الشيء باستحالة وفساد، كقوله تعالى: ﴿ويُهلك الحرث والنسل﴾[5].

---

(١) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ١٣٨٨هـ، جـ١/ ٥٠٧، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، دار الجيل، بيروت، د. ت جـ٣/ ٣٣٥.

(٢) ينظر: المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية، موسوعة جمال عبد الناصر في الفقه الاسلامي - مصر - د. ت، جـ٨/ ١٢٤.

(٣) ويطلق عليه «الضلال».

(٤) الآية ٢٩ سورة الحاقة.

(٥) الآية ٢٠٥ سورة البقرة.

والثالث: الموت، كقوله تعالى: ﴿إن امرؤٌ هلك﴾[1].

والرابع[2]. بطلان الشيء من العالم وعدمه رأساً، وذلك المسمّى فناءً، المشار إليه بقوله تعالى: ﴿كُل شيء هالك إلا وجهه﴾[3].

هذه هي الأوجه الأربعة التي ذكرها العلماء، عند ورود الهلاك في القرآن الكريم[4].

المدلول الفقهي للاستهلاك:

إذا تتبعنا الكتب الفقهية الأمهات، وجدنا كثيراً منها خالياً عن افراد تعريف مقصود خاص للاستهلاك، ولعل ذلك راجع الى أن هدف الفقهاء المسلمين يرمي في المقام الأول الى البحث عن الاحكام العملية.

وقد يكون الاستهلاك عند هؤلاء الفقهاء جلياً، لا يحتاج الى تعريف، على انه اذا كانت معظم تلك المصادر قد خلت عن ايراد تعريف فني للاستهلاك، فانها قد تناولته في أبواب الفقه بالدراسة والبحث لمسائله المتنوعة.

يرى الأئمة في مختلف المذاهب ان الاستهلاك هو اخراج الشيء من أن يكون منتفعاً به منفعة موضوعة مطلوبة منه عادة، أو هو تغيير

---

(١) الآية ١٧٦ سورة النساء.

(٢) ويطلق عليه «العذاب».

(٣) الآية ٨٨ سورة القصص.

(٤) ينظر: الراغب الاصفهاني - المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، د. ت ص ٥٤٤ - ٥٤٥، والفيروزآبادي - بصائر ذوي التمييز، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت جـ٥/ ٣٣٨ - ٣٣٩، وابن الجوزي - نزهة الاعين النواظر في علم الوجود والنظائر، تحقيق محمد عبد الكريم الراضي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ ص ٦٣٩ - ٦٤٠، والدامغاني - قاموس القرآن، تحقيق عبد العزيز سيد الاهل، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٧، ص ٤٧٧ - ٤٧٨.

الشيء من صفة الى صفة[1].

يقول الامام الكاساني معرفاً الاستهلاك: «هو اخراج الشيء من أن يكون منتفعاً به منفعة موضوعة له مطلوبة منه عادة»[2].

ومن تعريفات الاستهلاك عند بعض الفقهاء المحدثين مايلى:

الاستهلاك: «هو ضياع المال بتعدٍ أو تقصير»[3].

وقال آخر: «هو اتلاف المال في منفعة الانسان»[4].

وجاء في معجم لغة الفقهاء: الاستهلاك هو «زوال المنافع التي وُجِدَ الشيء من أجل تحقيقها، وإن بقيت عينه قائمة»[5].

المدلول المحاسبي للاستهلاك:

يستخدم علم المحاسبة اصطلاح Depreciation والذي تُرجم الى «الاستهلاك»، بَيْدَ أن من الأفضل ترجمته الى «إهلاك» أو «اهتلاك»، كما ذكر ذلك كثير من الباحثين وهو أقرب الى المعنى المقصود، ويتضح ذلك من تعريفات أهل الاختصاص.

---

(١) ينظر: الزيلعي - تبيين الحقائق شرح كنز الرقائق، المطبعة الكبرى، الاميرية، بولاق، ١٣١٥هـ جـ٥/ ٧٧، ومالك - المدونة الكبرى، مطبعة السعادة، مصر، د. ت، جـ١٤/ ٥٩، والشافعي - الام، المطبعة الاميرية بولاق، ١٣٢١هـ، جـ٣/ ٨٦، وابن المبرد - الدر النقي شرح الفاظ الخرقي، تحقيق: رضوان غربية، دار المجتمع، جدة، ١٤١١هـ، جـ٣/ ٥٦٠.

(٢) الكاساني - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مطبعة الجمالية، مصر، ١٩١٠م جـ٧/ ١٤٩.

(٣) د. محمد نصار - محاضرات في الفقه الحنفي، الطبعة الاولى، ١٩٦٨م، ص ٤٨.

(٤) د. محمد فوزي فيض الله - نظرية الضمان في الفقه الاسلامي العام، مكتبة التراث الاسلامي، الكويت، ص ٨٦.

(٥) د. محمد رواس قلعجي ود. حامد قنيبي - معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، الطبعة الاولى، ١٤٠٥هـ، ص٦٦.

ومن معاني الاستهلاك في المدلول المحاسبي مايلى :[1]

١ - النقص في القيمة الحقيقية لاصل من الاصول نتيجة للاستعمال ومرور الزمن .

٢- طريقة او اجراء حسابي لتحويل الاصول الثابتة تدريجياً الى مصروفات، حيث توزع قيمة الاصول المنسوبة الى الفترات التى استعملت فيها على مدد المحاسبة .

٣- توزيع تكلفة الموجودات المادية طويلة الأجل على الفترات التى تُقدم فيها هذه الموجودات خدمات معينة . .

المدلول الاقتصادي للاستهلاك:

في الثلاثية الاقتصادية الكلاسيكية، الانتاج والتوزيع والاستهلاك، يشكل هذا الاخير المرحلة النهائية، حيث تشبع السلع والخدمات الحاجات الانسانية، ويترافق مع كل استهلاك انفاق، سواء أكان نقداً أم رأسمالياً أم من المحروث .

ولقد أعطيت لكلمة الاستهلاك تفسيرات مختلفة، ولم يتفق الاقتصاديون حول مدلول النشاط الاقتصادي الذي يدخل في نطاق الاستهلاك .

وعلى الرغم من ذلك، فانه يوجد عدد من التعريفات، يلقي كل منها الضوء على زاوية او اكثر من جوانب هذا المفهوم، وكما

---

(١)ينظر : د. عدنان عابدين - معجم المصطلحات المحاسبية والمالية، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨١م، ص ٤٩، وجوهاتسون وروبرتسون - معجم مصطلحات الادارة، ترجمة نبيه غطاس، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٧٢م، ص ٣٩، ومحمود شوقي عطا «مفهوم الاستهلاك في ظل التخطيط الاشتراكي»، مجلة المحاسبة والادارة والتأمين للبحوث العلمية، س ٦، ع ٨، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ١٩٦٧م، ص ١٦٨ - ١٦٩ .

يقول البعض[(١)] «اننا كلنا نتكلم عن نفس القضية بيد أننا لم نتفق بعد على ماتنتكلم عنه».

وكلما اشتمل التعريف على عناصر الاستهلاك وهدف المستهلك، كلما كان هذا التعريف أقرب الى الصحة.

وفيما يلى عرض لبعض هذه التعريفات:

يعرف «قاموس ويبستر العالمى[(٢)] الاستهلاك بأنه: «عمل يهدف الى استعمال الشيء استعمالاً كاملاً، مثل الأكل والوقت وغير ذلك» فالاستهلاك هو استعمال السلع الاقتصادية، وينتج عن هذا الاستعمال اندثار منفعتها، وذلك خلافا للانتاج وهو ايجاد القيمة.

وقد يكون ايضا في حفظ هذه السلع والتمتع بها او بما يمكن ان تُستخدم فيه.

ويعرف «قاموس الاقتصاد الحديث»[(٣)] الاستهلاك بأنه: «الاستعمال الأخير للسلع والخدمات في اشباع الحاجات والرغبات الانسانية».

وتعرف «وزارة التجارة الامريكية[(٤)] الاستهلاك تعريفاً احصائياً فتقول بأنه: «القيمة السوقية لمشتريات السلع والخدمات من الأفراد والهيئات التى غرضها غير الربح، وقيمة الأكل والملابس والاسكان وغير ذلك».

---

(١) ومنهم: البروفسور روبنز والاقتصادي دويت في كتابه «نظرية السعر»، يراجع: د. سعد ماهر حمزة - علم الاقتصاد، دار المعارف مصر، ١٩٦٨م، ص ٣، و د. عبد العزيز السوداني - الاقتصاد الاجتماعي، الاسكندرية، دون ناشر، ١٩٩٠م، ص ١٥.

(٢) نقلا عن د. سيد الهواري - مرجع سابق، ص ٧ - ٨.

(٣) نقلا عن د. سيد الهواري - مرجع سابق، ص ٧ - ٨.

(٤) نقلا عن د. سيد الهواري - مرجع سابق، ص ٧ - ٨.

ومن تعريفات الاقتصاديين الغربيين، نقتبس مايلى:

يقول الاقتصادى الامريكي جاردتر آكلى «الاستهلاك هو الحصول على اشباع مادى او نفسي من استخدام او ملكية السلع والخدمات الاستهلاكية وليس مجرد شرائها فقط»[1].

وأما الاقتصادي الألماني شترا يزلر فيقول بأن الاستهلاك هو: «المنفعة المتحققة عن الجهد المبذول من أجل الحصول على السلع الضرورية»[2].

بينما نجد الاقتصادي الفرنسي جاستون ديفوسيه يرى الأخذ بالمعنى الواسع للاستهلاك، الذي يشمل الاستهلاك غير المباشر «الوسيط أو المنتج»، والاستهلاك المباشر «النهائي أو التام أو غير المنتج»، وعليه فان تعريف الاستهلاك عنده هو: «استخدام ناتج العمل لاشباع حاجة، دون التمييز بين نوعي الاستهلاك»[3].

وبالرجوع الى معاجم الاقتصاد وموسوعاته، نجد تعريفات عديدة، نختار منها مايلى:

جاء في «أبجدية علم الاقتصاد» لسوزان لى، الاستهلاك: «هو مجموع ماينفق من مال في شراء السلع والخدمات»[4].

اما الدكتور احمد زكي بدوى فيقول معرفًا الاستهلاك في «معجم

---

(١) ج. آكلي – الاقتصاد الكلي «النظرية والسياسات»، ترجمة د. عطية مهدي سليمان، الجامعة المستصرية، بغداد، ١٩٨٠م، جـ٢/ ٧٦٩.

(٢) نقلا عن د. خضير عباس المهر – المجتمع الاستهلاكي واوقات الفراغ، دار العلوم، الرياض، ١٤٠٧هـ، ص ١٤٧ – ١٤٨.

(٣) جاستون ديفوسيه – مرجع سابق، ص ١٨ – ٢٣.

(٤) سوزان لي – ابجدية علم الاقتصاد، ترجمة خضر نصار، مركز الكتب الاردني، ١٩٨٨م، ص ٤٢.

المصطلحات الاقتصادية» بأنه: «النشاط الذي يشبع به الانسان حاجاته»[1].

بينما نجد في «الموسوعة الاقتصادية» للدكتور راشد البراوي هذا التعريف: «الاستهلاك (بالمعنى الاقتصادى) يقصد به: تدمير او هلاك السلع والخدمات المنتجة، وذلك عن طريق الاستعمال»[2].

مما سبق فانه يمكن للباحث تعريف الاستهلاك بايجاز بأنه «استعمال السلع والخدمات في اشباع الحاجات الانسانية».

وهنا يبرز سؤال هام، هل هذا المدلول الاقتصادي موجود في الدراسات الاسلامية؟

يعترض بعض الباحثين على استخدام كلمة «استهلاك» لما تحتويه من معنى الاهلاك والافناء، فيقول أحدهم: «الاستهلاك لا يترتب عليه اهلاك أو تدمير للسلع التى يتم استهلاكها»[3].

ويذكر باحث آخر، أن المدلول الاقتصادي للاستهلاك لم يرد في أقوال الفقهاء أو في قواميس اللغة[4].

والجواب عن ذلك كله فيما يلى:

---

(١) د. احمد زكي بدوي - معجم المصطلحات الاقتصادية، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨٤م، ص ٤٩.

(٢) د. راشد البراوي - الموسوعة الاقتصادية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

(٣) د. حسين غانم - نظرية سلوك المستهلك «دراسة اسلامية في النظرية الاقتصادية»، دون ناشر، ١٤٠٦هـ، ص ٤٤ - ٤٨.

(٤) عبد العزيز محمد الحمد «الاستهلاك في الاسلام»، رسالة ماجستير مقدمة لشعبة الاقتصاد الاسلامي، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية، جامعة ام القرى، مكة المكرمة، عام ١٤٠٣هـ، غير منشورة ص ٢.

أولا: أن استهلاك السلع في العرف الاقتصادي[1] ليس معناه افناء او «القضاء» على المادة. ان عملية الاستهلاك لا تؤدي الى اهلاك المادة، ولكنها تؤدي الى هلاك المنفعة.. بل ان الفقهاء[2] نصوا على أن المقصود بالاستهلاك ليس اهلاك أصل الشيء (أى افناء عينه من الوجود)، لأن ذلك لا يتعلق به فعل العبد، وإنما هو من صنع الله سبحانه وتعالى.. كما أن التدمير والاهلاك لا يُقصد به الاتلاف، وإنما هو من مجاز التسليط على الشيء باستعماله حتى ينفذ لاشباع الحاجة.

ثانيا: أن مضمون المدلول الاقتصادي للاستهلاك أشار إليه جَمْعٌ من علمائنا رحمهم الله، ومنهم:

العز بن عبدالسلام رحمه الله (المتوفى ٦٦٠ هـ) حيث يقول: «اتلاف لاصلاح الاجساد وحفظ الارواح كاتلاف الأطعمة والأشربة والأدوية»[3].

وابن قيم الجوزيه رحمه الله (المتوفي ٧٥١ هـ) حيث يقول في معرض كلامه عن تخلّص الشخص من الكسب المحرم من خمر ونحوها: فهو «قد عاوض بماله على استيفاء منفعة او استهلاك عين محرمة، فقد قبض عوضًا محرمًا وأقبض مالًا محرمًا، فاستوفى ما لا

---

(١) يراجع: د. سعد ماهر حمزة - مرجع سابق، ص ٥٩.

(٢) يراجع: المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية - مرجع سابق، جـ٨/ ١٢٤.

(٣) العز بن عبد السلام - قواعد الاحكام في مصالح الانام، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ، جـ٢/ ٨٧ - ٨٨، وقد اشار الى ذلك احمد عواد الكبيسي في كتابه «الحاجات الاقتصادية في المذهب الاقتصادي الاسلامي»، مطبعة العاني، بغداد، الطبعة الاولى، ١٤٠٨هـ، ص ٢٥٣ - ٢٥٤.

يجوز استيفاؤه وبذل فيه ما لا يجوز بذله»[١].

ثالثا: أن المجمع العلمى بالقاهرة قد أقر هذا المدلول الاقتصادي للاستهلاك ضمن ماأقره، في مجموعة المصطلحات العلمية والفنية عام١٩٧٠م[٢].

رابعا: أن الباحثين في الاقتصاد الاسلامى يكادون يتفقون على تعريف موحد للاستهلاك هو: «التناول الانساني المباشر للسلع والخدمات، لاشباع رغبات الانسان وحاجاته»[٣]، بحيث تستنفذ منافع السلع والخدمات، باستخدامها في اشباع الحاجات الانسانية.

ويشير الباحث الى ان هؤلاء الباحثين يفرقون بين الحاجة والرغبة، على خلاف ماهو سائد في الاقتصاد الوضعي.

خامسًا: وروده في قواميس اللغة العربية، وفي أقوال الفقهاء، وقد سبق بيان ذلك في المدلول اللغوي والمدلول الفقهى[٤].

---

(١) ابن قيم الجوزية - زاد المعاد في هدي خير العباد، موسسة الرسالة بيروت، مكتبة المنار الاسلامية، الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ، جـ٥/ ٧٨٠، وقد اشار الى ذلك راشد احمد العليوي في رسالته للماجستير المعنونة بـ«الفكر الاقتصادي عند ابن القيم»، المقدمة لقسم الاقتصاد الاسلامي كلية الشريعة، جامعة الامام محمد بن سعود، الرياض، ١٤١٠هـ جـ٢/ ٤٩٧ - ٤٩٨.

(٢) المجمع العلمي - مجموعة المصطلحات العلمية والفنية، القاهرة، ١٩٧٠م، مجلد ١٢/ ص ١٧٥، وقد اشار الى ذلك عبد العزيز الحمد في رسالته، ص ٢.

(٣) ينظر: د. شوقي دنيا، النظرية الاقتصادية من منظور اسلامي، مكتبة الخريجي، الرياض، الطبعة الاولى، ١٤٠٤هـ، ص ٩١، ود. محمد عبد المنعم عفر - النظام الاقتصادي الاسلامي، دار المجمع العلمي، جدة، الطبعة الاولى، ١٣٩٩هـ، ص ١٥٧، ود. أمين مصطفى عبد اللاه - اصول الاقتصاد الاسلامي، دار الفكر الاسلامي، القاهرة، الطبعة الاولى، ١٤٠٤هـ، ص ٣٥٥.

(٤) للاستزادة ينظر: وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية - الموسوعة الفقهية، ذات السلاسل الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ، جـ٤/ ١٢٩ - ١٣٠، واسامة محمد حسن العبد «نظرية الاستهلاك في الفقه الاسلامي والقانون الوضعي»، رسالة دكتوراه، مقدمة لكلية الشريعة والقانون، جامعة الازهر، القاهرة، ١٤٠٥هـ، ص ١١ - ١٤.

المصطلحات ذات الصلة:

يستخدم الباحثون أحيانًا مصطلحات أخرى غير الاستهلاك عند الحديث عنه، وغالبًا ماتكون هذه المصطلحات أو الالفاظ مترادفة متقاربة المعنى.

نشير الى هذه المصطلحات والالفاظ، ونبين بعضها:

الانفاق، الاشباع، الشراء، الاسراف والتبذير الأكل، الاتلاف، الاهلاك، التبديد، الافساد التعدى... وغيرها.

الانفاق: يزعم بعض الاقتصاديين بوجود تماثل بين الاستهلاك والانفاق.. ومن ثم فان الفوارق بينهما تكون محدودة نسبيًا. يقول نوجارو: «ان الاستهلاك في نظر الرجل الاقتصادي، ليس الاستخدام الضروري للشيء المملوك، ولكنه يتمثل قبل كل شيء في الانفاق»[1].

وقد نقد بعضهم الآخر هذه الفكرة زاعمين ضرورة التمييز دائمًا بين الانفاق والاستهلاك، بمثل التمييز الدائم بين البيع والانتاج.. يقول جاستون ديفوسيه بعد ذلك: «ولكن يبدو مع ذلك ان الاستهلاك- في ظل اقتصاد يسوده تقسيم العمل، وفي مجتمع يستخدم النقود- إنما يظهر في صورة الانفاق، وانه يقاس في الغالب بمقياس هذا الانفاق»[2].

جاء في معجم لغة الفقهاء: «الانفاق: صرف المال في الحاجات الضرورية وغيرها»[3].

---

(١) ينظر: جاستون ديفوسيه - مرجع سابق، ص ٢١.

(٢) جاستون ديفوسيه - مرجع سابق، ص ٢١ - ٢٢.

(٣) د. محمد رواس قلعجي ود. حامد قنيبي - مرجع سابق، ص ٩٣.

كما يعرف الانفاق الاستهلاكي بأنه: «مايشمل انفاق المرء على مأكله ومشربه ومسكنه.. الخ، وماينفقه للتكافل الاجتماعي»[1].

وعليه فان الانفاق أعم وأشمل لاحتوائه الاستهلاك وغيره..

الشراء: يقول أحد الباحثين: «المستهلك في لغة العصر كما يجري على لسان الاقتصاديين هو المشترى في لغة الفقه»[2]. وعليه فان الشراء هو الاستهلاك، كما ان الشراء فيه معنى التناول الانساني للسلع والخدمات...

الاشباع: يقول أحد الباحثين: «تكلم الفقهاء عن استهلاك المسلم للسلع والخدمات، باستخدام هذا المصطلح[*] وبمصطلحات أخرى مثل الاشباع»[3].

والاشباع يحمل معنى الاستمتاع والانتفاع في استعمال السلع والخدمات...

الاسراف والتبذير: جاء في ندوة «مشكلات البحث في الاقتصاد الاسلامى»: «والاستهلاك يوجد في نصوص القرآن والسنة تحت عنوان الاسراف والتبذير»[4].

---

(١) د. مصطفى الهمشري - النظام الاقتصادي في الاسلام، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض، ١٤٠٥هـ، ص ٣٠٨.

(٢) د. رمضان الشرنباصي - حماية المستهلك في الفقه الاسلامي، مطبعة الامانة، القاهرة، الطبعة الاولى، ١٤٠٤هـ، ص ١٨٠، بتصرف.

(*) أي الاستهلاك.

(٣) د. رفعت العوضي - بحث «مرتكزات لتدريس الاقتصاد الاسلامي»، ندوة اسهام الفكر الاسلامي في الاقتصاد المعاصر، القاهرة ٢٥ - ٢٨ محرم ١٤٠٩هـ، ص ١٠، ٣١ بتصرف.

(٤) المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية - ندوة «مشكلات البحث في الاقتصاد الاسلامي» عمّان ١٥ شعبان ١٤٠٦هـ، ص ١٣٤.

وهذا المصطلح يحوي معنى الاستنزاف والاستنفاذ لمنافع السلع والخدمات، استخداماً زائداً عن الحاجة، أو اهداراً واتلافاً . .

الأكل[*] ويحمل هذا اللفظ معنى استنفاذ منافع الشيء المأكول، وقد استخدمت هذه الكلمة في القرآن والسنة مرات عديدة بمعنى الاستهلاك، وأكتفى هنا بمثال من القرآن الكريم هذه الآية: ﴿ **ياأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم . واشكروا لله ان كنتم إياه تعبدون** ﴾[2] .

ومن السنة النبوية مارواه مسلم في صحيحه[3]، حديث صاحب الحديقة، وفيه: «فاني انظر الى مايخرج منها، فأتصدق بثلثه، وآكل أنا وعيالى ثلثه، وأرد فيه ثلثه» .

نخلص مما سبق الى مايلى .

أولا : التعريف الذي اشتمل على عناصر المفهوم والهدف منه هو : «التناول الانساني المباشر للسلع والخدمات لاشباع الحاجات الانسانية» وهو مفهوم قريب مما وصل اليه الاصطلاح الغربي، بيد أنه يأخذ في الاعتبار - اي الاصطلاح المختار - أموراً منها :

١ - البُعد عن الاستغراق في الاستمتاع .

٢ - مراعاة الاوامر والنواهي الشرعية .

٣ - المحافظة على القيم الخلقية والاجتماعية .

٤ - الوفاء بالحاجات الانسانية دون الجري نحو اشباع الرغبات والنزوات . .

(*) وقد اشار الى ذلك د . شوقي دنيا - مرجع سابق، ص ٩٣ .

(٢) الآية ١٧٢ سورة البقرة .

(٣) صحيح الامام مسلم بشرح النووي، حديث رقم ٢٧٧٠ .

ثانيا : ان للاستهلاك أنواعاً متعددة ، - سبقت الاشارة الى بعضها- ومنها :

١ - الاستهلاك النهائي «أو التام أو المباشر أو غير المنتج» ، والاستهلاك الوسيط «أو المنتج أو غير المباشر» .

٢ - الاستهلاك السلعي والاستهلاك الخدمي .

٣ - الاستهلاك الفردي والاستهلاك الجماعي .

٤ - الاستهلاك الخاص والاستهلاك العام .

٥ - الاستهلاك الاقتصادي والاستهلاك التقني .

٦ - الاستهلاك الذاتي والاستهلاك المظهري[١] .

و أخيراً ان كلمة «استهلاك» اصطلاح لغوي وشرعي ، ورد في القرآن والحديث ، بهذا اللفظ او بألفاظ ومصطلحات أخرى . إذن ، مأأهمية الاستهلاك تحليلياً؟ !

---

(١) ينظر : د . حسين عمر - موسوعة المصطلحات الاقتصادية ، دار الشروق جدة ، الطبعة الثالثة ، ١٣٩٩هـ ص ٢٩ - ٣٠ ، ومجموعة من الاقتصاديين - الموسوعة الاقتصادية ، تعريب عادل عبد المهدي ود . حسن الهموندي ، دار ابن خلدون ، بيروت ، الطبعة الاولى ، ١٩٨٠م ص ٤٧ - ٤٩ ، ود . محمد بشير علية - القاموس الاقتصادي ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، الطبعة الاولى ، ١٩٨٥م ، ص ٣٨ - ٣٩ ، وسامي ذبيان وآخرون - قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، رياض الريس للكتب والنشر ، لندن ، الطبعة الاولى ، ١٩٩٠م ، ص ٤٥ - ٤٦ .

١ / ١ / ٣ الأهمية التحليلية للاستهلاك:

فذلكة تاريخية: الاستهلاك في الفكر الاقتصادى[1]:

١ - الاستهلاك في الفكر التجاري[2].

تمتد فترة الفكر التجاري لمدة ثلاثة قرون تقريباً مابين اواخر القرن الخامس عشر وحتى أواخر القرن الثامن عشر الميلادى وخلال هذه الفترة تحول الفكر الاقتصادى من الاهتمام بكيفية اشباع الحاجات الى كيفية تكوين الثروات.

أى أن هذا الفكر انحاز الى جانب التاجر أكثر من انحيازه لصالح المستهلك. لذا فقد انصب الاهتمام على مواضيع الثروة، والنقود، وسعر الصرف، والتجارة الخارجية، وسعر الفائدة والأجور، وهذه مشكلة فيما بعد أساسيات الفكر التقليدي «الكلاسيكي». اما فيما يتعلق بالاستهلاك فانه لم يلق أية عناية خلال هذه الفترة، وإنما كان

---

(١) يذكر بعض الباحثين ان تاريخ الفكر الاقتصادي بتقسيماته ومدارسه هو تاريخ الفكر الاقتصادي للانسان الاوربي، فالاقتصاد المعاصر مقولة اوربية بكل مراحل تاريخه وبكل اسسه، وبكل عناصره، بل وبتجربته في التطبيق، ومن اولئك الباحثين: ج. د. هيكس، وجوان روبنسون، ود. محمد نجاة الله صديقي، ود. رفعت العوضي وآخرون. ينظر: د. محمد نجاة الله صديقي بحثه «تدريس علم الاقتصاد في البلدان الاسلامية على المستوى الجامعي»، مجلة المسلم المعاصر، بيروت، ع ١٨، ١٣٩٩هـ، ص ٥٤، وبحثه «اعادة بناء دراسة الاقتصاد في الجامعات الاسلامية»، ضمن كتاب «العلوم الطبيعية والاجتماعية من وجهة النظر الاسلامية» شركة مكتبات عكاظ جدة ١٤٠٤هـ، ص ١٠٧، ود. رفعت العوضي بحثه «رؤية في منهج الاقتصاد الوضعي»، حولية كلية الشريعة والدراسات الاسلامية، قطر، ع ٢، ١٤٠٢هـ ص ٣٥٠، وكتابه «في الاقتصاد الاسلامي»، كتاب الامة، ع ٢٤، شعبان ١٤١٠هـ، ص ٤٠.

(٢) ينظر: د. سعيد النجار - تاريخ الفكر الاقتصادي، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٣م ص ٢٣ ومابعدها، ود. لبيب شقير - تاريخ الفكر الاقتصادي، دار نهضة مصر، القاهرة، ١٩٧٧م، ص ٩٥ ومابعدها، ود. محسن كاظم - تاريخ الفكر الاقتصادي، ذات السلاسل، الكويت، ١٤٠٩هـ، ص ٤٧ ومابعدها.

ينظر إليه على أنه عملية عقيمة ويجب ان تقتصر على الحدود الدنيا، رغبة في إتاحة المزيد من الانتاج القومي لتصديره والحصول على المزيد من الذهب والفضة اللذين يشكلان عناصر الثروة في تلك الفترة.

ومن ثم فإن الاستهلاك لم ينل مكانة رفيعة في فكر التجاريين كما هو الحال بالنسبة للثروة، ولم تتم مناقشته إلا بما يخدم الغرض الأساسي للنظام الاقتصادي، ألا وهو جمع الثروة. لذلك فإننا لا نجد في ثنايا الفكر التجاري أية نظرة خاصة بالاستهلاك. رغم ذلك فقد أشار إينز الى أن بعض التجاريين كان يدعو الى ضرورة زيادة الاستهلاك، لان الامتناع عن الاستهلاك سوف ينتهي الى نقص في مستوى التشغيل.

٢ - الاستهلاك في الفكر التقليدي «الكلاسيكي»[١]:

إن الدخل القومي عند مستوى التشغيل الكامل يتصف بالثبات وعدم المرونة. ونظراً لثبات الدخل، فان الادخار والاستهلاك يصبحان متغيرين متنافسين، بحيث لا يمكن زيادة أحدهما إلا بتخفيض الآخر. أي أن زيادة الادخار لا يمكن أن تتم إلا بتخفيض مستوى الاستهلاك.

ولما كان الادخار، حسب فروض النظرية التقليدية، تابعا لتغيرات سعر الفائدة، فان الاستهلاك ايضا يعتبر وبشكل غير مباشر تابعا لسعر الفائدة. وبما أن النظرية التقليدية لا تعترف بوجود الاكتناز في المجتمع، لذلك فان ارتفاع الفائدة وهو ثمن الادخار سوف يؤدي الى زيادة المدخرات، كما سوف يؤدي بالتالى الى تخفيض مستوى

---

(١) ينظر: د. سعيد النجار - مرجع سابق، ص ١١١، ود. لبيب شقير - مرجع سابق، ص١٤٣، ود. محسن كاظم - مرجع سابق، ص ١٢٥.

الاستهلاك وعلى العكس فإن انخفاض سعر الفائدة سوف يؤدى الى أن يفضل المدخرون زيادة استهلاكهم وتخفيض مدخراتهم.

وبذلك نجد أن الاستهلاك لم يعط أهمية كبيرة في التحليل الاقتصادي التقليدي، وإنما كان التعرض له يأتي بشكل غير مباشر. ويرجع السبب في ذلك الى أن كلاً من الادخار والاستثمار له أهمية خاصة في الفكر التقليدي.

٣ - الاستهلاك في الفكر الكينزي(1):

إن الكلاسيك باعتمادهم على قانون ساي(*) للأسواق، خلصوا الى نتيجة أساسية مفادها: أن المتغير الأساسي في الحياة الاقتصادية هو العرض، وأن الطلب لا يشكل أية مشكلة على الاطلاق. إلا أن كينز رفض هذه النتيجة وانتهى الى أن الطلب يعتبر المتغير الأساسي في الحياة الاقتصادية وليس العرض. أي أن مستوى الطلب هو الذي يؤثر في تحديد مستوى كل من الدخل والتشغيل، كما خلص أيضاً الى أن مستوى الطلب الكلى لن يكون بالضرورة دائماً عند مستوى التشغيل الكامل، بل إن الوضع المعتاد هو أن يكون دون هذا المستوى.

اى ان النظام الاقتصادى بطبيعته معرض لظاهرة نقص الطلب، وبالتالي نقص مستوى كل من الدخل والتشغيل.

وبعد أن توصل كينز الى بيان أهمية الطلب في النشاط

---

(1) ينظر: جون ميتارد كينز - النظرية العامة في الاقتصاد، ترجمة نهاد رضا، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٣٩م، د. لبيب شقير - مرجع سابق، ص ٢٣٥، ود. احمد فريد مصطفى ود. سمير محمد السيد حسن - تطور الفكر والوقائع الاقتصادية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، ١٩٨٥م، ص ٢٢٠.

(*) ينص القانون على «ان العرض يخلق الطلب المساوي له».

الاقتصادى، قام بشرح وتفسير المكونات الاساسية للطلب وأهمها: الطلب الاستهلاكي والطلب الاستثمارى.

وبما أن الطلب الاستهلاكي يشكل القسم الاكبر من الدخل القومي، والتى قد تصل نسبته أحياناً الى ٨٥٪ من اجمالى الدخل القومى، ولما كان الطلب الاستثماري لا يعدو في حقيقة الأمر أن يكون إلا طلباً مشتقاً من الطلب على السلع والخدمات الاستهلاكية؛ يمكن القول إن الاستهلاك في الفكر الكينزي يعتبر من أهم المتغيرات الاقتصادية على الاطلاق، اذ اعتمد عليه كينز في تحليله للنظام الاقتصادي، كما اعتمد عليه في التعرف على طبيعة المشكلات التي تواجه النظم الاقتصادية عموماً، وبالتالي في رسم السياسة الاقتصادية اللازمة للتصدي لهذه المشكلات. فالاستهلاك عند كينز أحد محددات مستوى النشاط الاقتصادي، والسبب الرئيسي لما تعانيه الرأسمالية من مشكلات، ويشكل أداة هامة لمعالجة هذه المشكلات.

مما سبق بيانه في الفذلكة التاريخية، تتضح أسباب تأخر ظهور نظريات الاستهلاك، إذا لم يحاول كثير من الاقتصاديين تحليل العوامل المؤثرة فى الاستهلاك إلا بعد القرن التاسع عشر الميلادي، فقد انشغلوا طوال القرنين الثامن والتاسع عشر بمشكلات الانتاج، بالرغم من أنهم آمنوا- كما آمن آدم سميث - بأن الاستهلاك هو النهاية الوحيدة والغرض من الانتاج.

يقول جون كامبس: «لم يعط الاقتصاديون للاستهلاك أهمية كبيرة إلا أخيراً، فقد قال الاقتصاديون نحو النظر الى نظريات الاستهلاك على أنها قليلة المساهمة في تطوير عملهم، ماعدا بعض

التخمينات التى تستعمل في نظرية القيمة»[1] .

كما يقول د. زكي محمود شبانة: «لم يعرف الاقتصاديون أهمية الاستهلاك والانفاق في الدراسات الاقتصادية إلا في القرن التاسع عشر؛ حيث بدأ جيرمي بنثام في أوائل القرن التاسع عشر بنظرياته، ثم تلته المدرسة الاشتراكية، ثم أتت بعد ذلك مدرسة كينز الاقتصادية، بعد أن أخرج نظريته في التشغيل وفائدة رأس المال سنة ١٩٣٦م»[2] .

وعلل الكثيرون عدم الاهتمام بدراسة الاستهلاك والمستهلك بأسباب منها:

(١) الاعتقاد بأن الرغبات الانسانية لا حدود لها، وأن الانتاج يوجد طلباً مماثلاً. وفي هذا يقول ريكاردو:

«لا يقوم أي شخص بانتاج شيء ما؛ إلا بقصد استعماله أو بيعه، اعطني القدرة الشرائية، فالحاجات والرغبات لا حدود لها»[3] .

(٢) الاعتقاد بأن الاستهلاك فن يشمل عدة أمور غريبة عن علم الاقتصاد، ولذا فيجب استبعاد دراسة الاستهلاك لصعوبتها.

يقول ألفرد مارشال عند حديثه عن اغفال الكتاب الى وقت قريب العناية بدراسة موضوع الاستهلاك: «وقد يكون السبب في ذلك هو أن البحث في أحسن الوجوه التي ينفق الافراد دخولهم وفقاً لها، لا يخضع لمنطق علم الاقتصاد... ولهذا لم يتعرض الاقتصاديون

---

(١) جون س. كامبس - المدخل الى علم الاقتصاد، ترجمة د. حميد القيسي، مكتبة الوفاء، الموصل، ١٩٦٤م، ص ٦٢.

(٢) د. زكي محمود شبانه - «معالم رئيسية اقتصادية اسلامية»، مجلة المسلمون، القاهرة، العدد ٦، السنة ٣، ١٣٧٣هـ، ص ٥٤ - ٥٥.

(٣) نقلا عن: د. سيد الهواري - مرجع سابق، ص ٨.

لطرق هذا الموضوع إلا لماماً، اذ لم يكن لديهم مايقولونه مما يجهله عقلاء الناس»[1].

على الرغم من ان مثل هذا البحث الذي يساعد على الافادة من الموارد المتاحةعلى أفضل وجه ممكن بحث بالغ الخطر والأهمية.

بَيْد أن عوامل عديدة قد جدت في الوقت الحاضر أولت لهذا الموضوع أهمية في البحوث والمناقشات الاقتصادية، ومن هذه العوامل مايلي:

العامل الأول: يرجع الى ماساد من اعتقاد بأن: ثمة ضرراً قد لحق بالتفكير الاقتصادي نتيجة اصرار ريكاردو على اعطاء نفقات الانتاج أهمية أكبر مما تستحق، عند تحليله للعوامل التي تحدد قيمة التبادل ومع أنه وأتباعه، كانوا على دراية وافية بأن الدور الذي يؤديه الطلب (الاستهلاكي) في تحديد القيمة لا يقل أهمية عن الدور الذي يؤديه العرض، إلا أنهم لم يعبروا عن هذه الحقيقة بوضوح كاف، ولهذا أخطأ الكثيرون، فيما عدا القليلين من القراء، فهم ماذهبوا إليه.

العامل الثاني: يرجع الى نمو عادات من التفكير الدقيق في علم الاقتصاد؛ جعلت تُعنى بالافصاح عن الاسس التي تقوم عليها حججهم. ولعل هذه العناية المتزايدة قد نشأت بسبب استعمال بعض الكتاب للغة علماء الرياضة واستخدامهم لطرق تفكيرهم. ومن المشكوك فيه أن يكون استخدام القوانين الرياضية المعقدة قد أجرى شيئاً كثيراً على علم الاقتصاد. ولقد حتم هذا الاتجاه القيام بتحليل

---

(١) الفرد مارشال - اصول الاقتصاد، ترجمة وهيب مسيحه، د. احمد نظمي عبد الحميد، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٢م، ص ١٣٢.

أدق وأوفى للاصطلاحات الرئيسية لعلم الاقتصاد، ومن بينها الطلب (الاستهلاك) على وجه الخصوص.

العامل الثالث: يرجع إلى أن روح العصر تدفعنا الى أن نولي عناية أكبر بمسألة: هل من الميسور لنا أن نستخدم ثروتنا المتزايدة استخداماً أفضل من شأنه أن يزيد في مقدار الرفاهة العامة؟، ولعل هذا يدفعنا بدوره الى بحث الموضوع الآتى: لأى حد تمثل القيمة التبادلية لأى عنصر من عناصر الثروة- سواء استخدام هذا العنصر استخداماً جماعياً أو استخداماً فردياً - قيمة الزيادة التى يحققها استخدامه في السعادة والرفاهة العامة؟»[1].

لهذه العوامل وغيرها، عادت الى الاستهلاك أهميته، حتى إن معظم الاقتصاديين اليوم يبدأون دراسة الاقتصاد بنظرية الاستهلاك والانفاق.

أهمية الاستهلاك في الاسلام:

تبرز أهمية الاستهلاك في الاسلام في النقاط التالية:

١ - الاستهلاك تعود فطري[2]:

ينظر الاسلام للاستهلاك على أنه أمر فطرى للانسان، ومن ثم فهو ضروري له، وكل ماكان كذلك فلا يمنع منه الاسلام، بل يقف منه موقف الحث والترغيب؛ ذلك لأن بقاء الانسان واستمرارية

---

(١) ينظر في هذه العوامل المراجع التالية: الفرد مارشال - مرجع سابق، ص ١٣٢ - ١٣٣، وجاستون ديفوسيه - مرجع سابق، ص ٨ - ١٧، ود. خضير عباس المهر - مرجع سابق، ص ٢١ - ٢٤.

(٢) ينظر: د. شوقي دنيا - مرجع سابق، ص ٩٣، ود. صلاح الدين الشامي - الاستهلاك ظاهرة بشرية في الرؤية الجغرافية، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٤م، ص ٤٤.

نوعه ؛ ليعمر الأرض ، ويكون خليفة فيها ، ويعبد الله تعالى ، لا يتأتى إلا بالاستهلاك . وفي هذا يقول أحد الباحثين : «الاستهلاك في نظر الاسلام، ومن ثم في نظر الاقتصاد الاسلامى أمر فطري وديني ؛ لما يتوقف عليه من مطلوبات دينية»[1] .

٢- الاستهلاك عبادة وطاعة من الطاعات[2]:

يعتبر الاستهلاك في الاسلام نوعاً من أنواع العبادات ؛ إذا قصد به وجه الله سبحانه وتعالى ، ويقصد المستهلك باستهلاكه وجه الله عز وجل ، اذا تحرى الكسب الحلال واستهلك الطيبات من السلع والخدمات ، وهدف باستهلاكه التقوى على عبادة الله والتقوي على العمل المثمر لصالحه وصالح مجتمعه المسلم .

يضاف الى ذلك أن عملية الاستهلاك نفسها طاعة من الطاعات ؛ اذا كانت تعبر عن الانصياع لأمر الله تعالى بالأكل والشرب والتمتع بهذه الحياة ، قال سبحانه مخاطباً آدم عليه السلام وحواء : ﴿**وكُلا منها رغداً حيث شئتما**﴾[3] .

وأوضح شمول ذلك لكل الناس بقوله سبحانه : ﴿**ياأيها الناس كلوا مما في الارض حلالاً طيباً**﴾[4] .

وجاء في آية أخرى قوله سبحانه : ﴿**ياأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون**﴾[5] . يعلق أحد

---

(١) د. شوقي دنيا - مرجع سابق، ص ٩٣ .

(٢) ينظر : د. منذر قحف - الاقتصاد الاسلامي ، دار القلم، الكويت، الطبعة الاولى ١٣٩٩هـ، ص ٤٦ - ٤٨ .

(٣) الآية ٣٥ سورة البقرة .

(٤) الآية ١٦٨ سورة البقرة .

(٥) الآية ١٧٢ سورة البقرة .

الباحثين على هذه الآية فيقول: «فالأكل - أي الاستهلاك - المقترن بالشكر، شرط لتحقيق العبادة»[1].

لذلك فالاستهلاك والاستفادة والانتفاع بما خلق الله أمر طيب في الاسلام، طالما أنه لا يقوم على ادخال الضرر بالنفس أو الاضرار بالآخرين.

٣- الاستهلاك في الاسلام ثوابه في الدنيا والآخرة[2]:

يحث الاسلام الانسان على تناول الطيبات من الرزق، بهدف تحقيق الغاية من خلقه ووجوده، ويثاب على هذا الاستهلاك، اضافة الى مايتحقق له من متعة ولذة وحماية اي ان المسلم في هذه الحالة، قد جمعت له منفعتان: عاجلة وآجلة.

ويترتب على ذلك، أن الاهمال في الاستهلاك أمر مذموم في الاسلام، واذا قصر الفرد مع توافر المقدرة فهو ملوم، يقول جل شأنه: ﴿**ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً**﴾[3].

يقول الامام الشيباني: «المسألة (أي الاشباع) على أربعة أوجه ففي مقدار مايسد به رمقه ويتقوى على الطاعة هو مثاب غير معاقب، وفيما زاد على ذلك الى حد الشبع فهو مباح له محاسب على ذلك حساباً يسيراً.. وفي قضاء الشهوات ونيل اللذات من الحلال هو مرخص له محاسب على ذلك، مطالب بشكر النعمة وحق الجائعين،

---

(١) د. شوقي دنيا - مرجع سابق، ص ٩٣.

(٢) ينظر: د. شوقي دنيا - المرجع السابق، ص ٩٣ - ٩٥.

(٣) الآية ٢٩ سورة الاسراء.

وفيما زاد على الشبع فان الأكل فوق الشبع حرام»[1].

٤ - الاستهلاك في الاسلام وسيلة لا غاية[2]:

الاستهلاك في الغرب هو الغاية النهائية من حياة الانسان، وفي إطار ذلك فان الفرد يستهلك ماشاء بهدف المتعة الدنيوية. حتى اصبح المستهلك في الغرب يقول: «أنا موجود بقدر ماأملك وماأستهلك»[3].

بينما الانسان المسلم - وان استمتع من استهلاكه إلا أن الاستهلاك يبقى وسيلة وليس هدفاً نهائياً في حد ذاته. فالمسلم يستهلك ليعيش وهو يعيش ليعمر الأرض ويعبد الله ويسعى في نيل ثوابه.

وقد أشار ابن قيم الجوزية رحمه الله الى هذا المعنى موضحاً أن الاستهلاك وسيلة الى قيام الشخص بما وكل إليه من أعمال فيقول: «وأما المطاعم والمشارب والملابس والمناكح فهي داخلة فيما يقيم الأبدان ويحفظها من الفساد والهلاك وفيما يعود ببقاء النوع الانساني ليتم بذلك قوام الأجساد وحفظ النوع فيتحمل الأمانة التي عرضت على السماوات والأرض ويقوى على حملها وأدائها، ويتمكن من شكر مولي الانعام ومسديه»[4].

---

(١) الامام الشيباني «محمد بن الحسن الشيباني» - الكسب، نشر وتوزيع عبد الهادي حرصوني، دمشق، ١٤٠٠هـ، ص ١٠٤.

(٢) ينظر: مراد محمد علي - المستهلكون في الاسلام، الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي، القاهرة، يوليو ١٩٨٥م، ص ٦٠ - ٦٣، ود. شوقي دنيا - مرجع سابق، ص ٩٥.

(٣) إريك فروم - الانسان بين الجوهر والمظهر «نتملك او نكون»، ترجمة سعد زهران، عالم المعرفة، الكويت، ع ١٤٠، ذو الحجة ١٤٠٩هـ، ص ٤٧.

(٤) ابن قيم الجوزية - مفتاح دار السعادة، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، جـ٢/ ٥.

ومما سبق تتضح عناية الاسلام الخاصة، بالاستهلاك من خلال اشارات القرآن الكريم والسنة النبوية، واهتمام علماء التفسير والفقه والحديث وغيرهم، بالاستهلاك والعوامل المؤثرة عليه، ومايتصل به من موضوعات متعددة ومتنوعة، مثل الاسراف والتبذير والشح والبخل والاكتناز، وما إلى ذلك من موضوعات ذات صلة بالاستهلاك.

وأخيراً، فانه يمكن ايجاز الاهمية التحليلية للاستهلاك في النقاط التالية:

أولاً: نعتقد من حيث المبدأ أن الانسان مستخلف على هذه الأرض، أحل الله له الطيبات، وأمره بألا يسرف أو يقتر، وحرم عليه الخبائث، قال سبحانه: ﴿**ويحل لهم الطيبات. ويحرم عليهم الخبائث**﴾[1].

وهناك توجيهات قيمية للاستهلاك، نحن ندرس الاستهلاك للتأكد من هذه التوجيهات التي ينبغي أن تتمثل في سلوك المستهلك المسلم. فالهدف هو معرفة التوجيهات الممثلة لسلوك المستهلك المسلم؛ وذلك بتحديد نطاق من القيم السلوكية التي دعى إليها الاسلام، نطاق واسع من خيارات يمكن وصفها بأنها اسلامية، والتميز فيما بينها بالفاضل والمفضول.

ثانيا: للاستهلاك أهمية خاصة في النظام الاقتصادي بأكمله؛ ذلك أن كل فرد في المجتمع يعتبر مستهلكاً. وإذا كانت الغالبية العظمى من أفراد المجتمع منتجه ومستهلكة في نفس الوقت، إلا أنه قد توجد فئة من المجتمع غير منتجة إطلاقاً، فهي تعيش على أموال

(١) الآية ١٥٧ سورة الاعراف.

مدخرة أو ورثتها عن طريق القرابة أو أتتها عن طريق سهل سريع وهي أموال خامدة قد لا تستثمر. أما في جانب الاستهلاك فلا يوجد بين الأفراد غير مستهلك، وقد يكون الاستهلاك مشبعاً لحاجات ضرورية لا يمكن الاستغناء عنها، وقد يكون الاستهلاك مشبعاً لحاجات ثانوية، وهذا هو استهلاك الكماليات.

ثالثا: مقارنة ماتوصلنا إليه في النقطة الاولى (التوجيهات الاسلامية)، ومقابلة هذا النطاق الممكن من السلوكيات الايمانية بما نجده في عالم اليوم.

رابعاً: إن الاستهلاك يمثّل مشكلة بالغة التعقيد فقد ارتبطت الرأسمالية الاوروبية أثناء تطورها ارتباطاً وثيقاً بعقلية أصحاب مبدأ المتطهرين وبأفكارهم وهي تلك العقلية التي كانت تكبت كل بحث عن المتعة أو السرور في الحياة. فما يحققه الفرد من نجاح اقتصادي لا يبرره سوى أنه يمكن صاحبه من تحقيق المزيد من الاستثمار.

حتى شهد منتصف القرن العشرين بزوغ أسلوب آخر من أساليب الحياة يتناقض مع ذلك الاسلوب ولكنه أسلوب حظي بالقبول العام، ونعني به ذلك الأسلوب الذي ترك فيه زهد المتطهرين مكانه ليحل محله أسلوب التمتع بالحياة وماتزخر به من متع دنيوية يكرس الفرد لها كل دخله، كما صار أسلوب حياة الأغنياء نموذجاً براقاً له جاذبيته، وصار هو المفهوم الذي يتجسد فيه مفهوم الصالح الاجتماعي.

وإزاء تلك الظروف تهاوى الحد الذي يفرق بين الاستهلاك المعقول الذي تتطلبه الحياة وسيلة لتقدمها، وبين الاستهلاك غير المعقول وغير الضروري، الذي يُعد ضرباً من ضروب الاسراف

والتبذير في الصالح الاجتماعي، وبدلاً من أن يحرر الانسان نفسه من عبودية المادة، أكدها إن المفهوم القديم الذي كان ينظر الى الانسان باعتباره منتجاً، قد حل محله مفهوم آخر، هو نماذج المستهلك.

إن مثل هذا المفهوم الاستهلاكي لا يمكن أن يصلح أساساً للنظام العالمي الجديد، إذ لا يمكن أن يقوم مثل هذا النظام إلا على فهم معقول للاستهلاك باعتباره وسيلة لاشباع الحاجات الانسانية الاساسية. ويعرف جان تينبرجن ذلك بقوله: «إن الهدف الأسمى للمجتمع العالمي هو أن يضمن لكل الناس «حياة كلها رخاء واحترام للذات»[1].

وعلى أية حال فان استئصال مثل هذا المفهوم الاستهلاكي من الضمير العالمي مهمة صعبة للغاية، إذ أنه يشكل حالياً القوة الدافعة التي تحرك الأفراد والجماعات.

ومن هنا كان «ديمونت» أكثر تشاؤماً عندما عبر عن آراء غير متفائلة حدد بها البدائل التي واجهها العالم، موضحاً أن العالم يواجه واحداً من بديلين: إما «المدينة الفضلى أو الموت»[2]، كما عبر «جون كيندي» عن الفكرة نفسها بكلمات أخرى عندما قال: «إذا كان المجتمع الحر غير قادر على انقاذ الفقراء الكثيرين، فانه لن يستطيع ايضا ان ينقذ الاغنياء القليلين»[3].

وقد بين «اريك فروم» ايضا، ان العالم في أزمته الحاضرة يتجاذبه

---

(١) بيكاس سانيال – التعليم العالي والنظام الدولي الجديد «مجموعة بحوث»، مكتب التربية العربي لدول الخلية، الرياض، ١٤٠٧هـ، ص ١٨٧.

(٢) بيكاس سانيال، مرجع سابق، ص ١٨٨.

(٣) بيكاس سانيال، نفس المرجع، ص ١٨٨.

أسلوبان في الوجود يتصارعان من أجل الفوز بالنفس البشرية إما «التملك» او «الكينونة»[1].

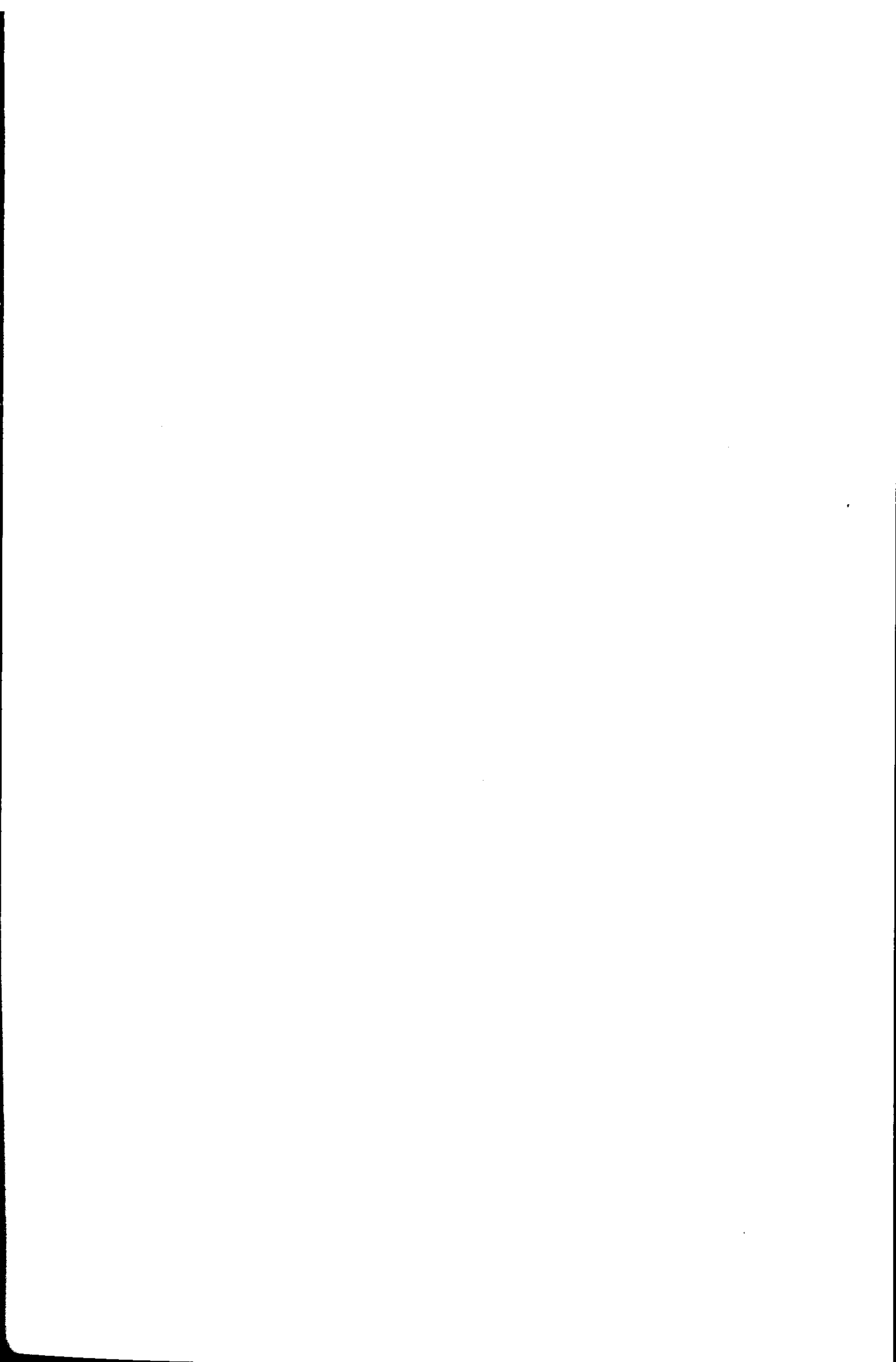
ولذلك ينادي «بوجدان سوشو دولسكي» من أكاديمية العلوم ببولندا، وغيره بأنه: «يجب أن يشتمل ميثاق النظام الاقتصادي الدولي الجديد على تعريف للاستهلاك، يحمل في طياته برنامجاً هائلاً للتجديد الاجتماعي، يستطيع أن يواجه ذلك المفهوم الواسع الانتشار الذي يرى في الاستهلاك إشباعاً أنانياً للمتع بغير حدود»[2].

هذه بايجاز بعض النقاط الدالة على أهمية الاستهلاك من الناحية التحليلية النظرية والواقعية والمؤكدة للأهمية المتزايدة للاستهلاك.

---

(١) إريك فروم - مرجع سابق، ص ٤٩.

(٢) ينظر في ذلك: بوجدان سوشو دولسكي - بحث «مشاركة التعليم العالي في تأسيس النظام الاقتصادي الدولي الجديد»، ضمن كتاب «التعليم العالي والنظام الدولي الجديد» بيكاس سانيال، ص ١٨٦ - ١٨٧، وإيليا حريق - العرب والنظام الاقتصادي الدولي الجديد، دار المشرق والمغرب، بيروت، ١٩٨٣م، ومحمد عبد الشفيع قضية التصنيع في اطار النظام الاقتصادي العالمي الجديد، دار الوحدة، بيروت، ١٤٠١هـ، وندوة «الاسلام والنظام الاقتصادي الدولي الجديد»، جنيف ٧ - ١٠/٦/١٩٨٠م، دار سراس للنشر، تونس، ١٤٠٢هـ.



١ / ٢ - التعريف بالمستهلك وهدفه

١/٢/١ - التعريف بالمستهلك :

من الموضوعات التى احتدم الخلاف حولها، موضوع تعريف المستهلك «Consumer»؛ لأن صفة المستهلك يمكن ان تطلق، ليس فحسب، على مَنْ يحصل على متطلباته الاساسية أو الكمالية، لسد حاجاته الشخصية أو الأسرية، بل أيضاً على مَنْ يشترى سلعة أو خدمة لأغراض صناعته أو حرفته.

المدلول اللغوي للمستهلك:

جاء في «اللسان والقاموس المحيط»[١] عند الحديث عن المستهلك أو المهتلك، أنه: «الذي ليس له هَم إلا أن يتضيّفه الناس، يظَل نهاره، فاذا جاء الليل أسرع الى من يكْفُله خوف الهلاك لا يتمالك دونه».

وعند حديثه عن «آداب المواكلة» يقول محمد الغزي العامرى[٢] (المتوفى ٩٨٤هـ): «والمُسْتهلك: هو الذي يُهلك أضراسه، بشرب الماء عقب الحلواء أو الماء الَصادق[٣] البرد عقب الطعام الحار إلاّ من إبريق، وكذلك الشرب على الهرايس[٤] والأكارع[٥] ونحوها

(١) ينظر: ابن منظور - مرجع سابق، جـ ٥٠٦/١٠، والفيروزآبادي - مرجع سابق، جـ ٣/ ٣٣٥.

(٢) بدر الدين ابو البركات محمد الغزي - آداب المواكلة، تحقيق عمر موسى باشا، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٠٧هـ، ص ٤٢.

(٣) أى: الماء البارد كثيرا.

(٤) جمع هريسة: وهي طعام مصنوع من الحب المدقوق واللحم.

(٥) جمع كراع: وهو مستدق الساق من الغنم والابل وغير ذلك.

والفاكهة الرطبة»، وقد ذكر الاقتصاديون بعد ذلك، ماأشار إليه الغزّي، من استنفاذ السلع والخدمات جزئياً أو كلياً، حتى تُشبع الحاجات.

المدلول الفقهي للمستهلك:

المستهلك: كل مَنْ يؤول إليه الشيء بطريق الشراء بقصد الاستهلاك أو الاستعمال»[1].

المدلول التسويقي للمستهلك:

عرف علم التسويق مصطلحين هما: المستهلك النهائي والمستهلك «أو المشتري» الصناعي.

ويعرف الأول بأنه: «الشخص الذي يقوم بشراء السلعة أو الخدمة وذلك بهدف اشباع حاجة أو رغبة لديه أو لدى أفراد عائلته او مَنْ يعول من أقاربه»[2].

فهو عن هذا الطريق يشبع حاجة غير تجارية، وإنما يشتري السلعة أو الخدمة، ويستعملها لأغراض شخصية أو منزلية.

ويعرف الثاني بأنه: «مَنْ يقوم بشراء السلع والخدمات، لانتاج سلع وخدمات أخرى أو للاستعانة بها في أداء أعماله»[3].

وقد يكون المشترى الصناعي فرداً أو مؤسسة أو هيئة أو شركة

(١) د. رمضان الشرنباصي – مرجع سابق، ص ٢٥.

(٢) ينظر: د. صلاح الشنواني – الادارة التسويقية الحديثة، دار الجامعات المصرية، الاسكندرية، ١٩٧٤م، ص ١٧٣، ود. محمد عبيدات – مباديء التسويق، شركة الشرق الاوسط، عمان، ١٩٨٩م، ص ٧٥.

(٣) ينظر: د. محمود صادق بازرعة – ادارة التسويق، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٥م جـ ١/ ٢٢٠، ود. طلعت اسعد عبد الحميد – التسويق «مدخل تطبيقي»، مكتبة عين شمس القاهرة، ١٩٨٩م، ص ١٠٦.

تعمل في قطاعات الصناعة أو النقل أو المرافق العامة أو الاسكان أو الخدمات، سواء كانت أهلية أو حكومية مدنية أو عسكرية.

وان المدلول القانوني للمستهلك يتفق مع المدلول التسويقي للمستهلك، وان كان الثاني يعتبر تفريعاً للأول.

فقد جاء في بعض الكتب القانونية، أن تعريف المستهلك يتنازعه اتجاهان، اتجاه موسع، واتجاه مضيق.

فيقصد بالمستهلك، في مفهوم الاتجاه الموسع، : «كل شخص يتعاقد بهدف الاستهلاك، أي بمعنى استعمال او استخدام سلعة أو خدمة»[1] إذن، يعتبر مستهلكاً، وفقاً لهذا الرأي، مَنْ يشتري سيارة لاستعماله الشخصي، ومَنْ يشتري سيارة لاستعماله المهني.

ويقصد بالمستهلك، في مفهوم الاتجاه المضيق: «كل شخص يتعاقد بقصد اشباع حاجاته الشخصية أو العائلية»[2].

وعلى ذلك، لا يكتسب صفة المستهلك، وفقاً لهذا المفهوم، مَنْ يتعاقد لأغراض مهنته أو مشروعه

المدلول الاقتصادي للمستهلك:

أورد الاقتصاديون للمستهلك تعريفات عديدة، نختار منها مايلي:

١ - يقول «جلين والترز» في تعريف المستهلك بأنه: «الفرد

(١) ينظر: د. السيد محمد السيد عمران - حماية المستهلك اثناء تكوين العقد، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٦م، ص ٨، ود. احمد كمال الدين موسى - الحماية القانونية للمستهلك في المملكة، ادارة البحوث، معهد الادارة العامة، الرياض، ١٤٠٢هـ ص ٣.

(٢) ينظر: المرجعين السابقين.

الذي يمارس حق الشراء، ويستعمل سلع وخدمات منتجة، معروضة للبيع بواسطة مؤسسة تسويق»[١] . وفي هذا إشارة إلى أن كل مشترٍ مستهلك، وليس العكس.

٢ - ويقول «جيمس ماكنيل» المستهلك هو: «أي شخص يقوم بأي مرحلة من مراحل سلوك الشراء الثلاث، لمصلحته أو لمصلحة الآخرين»[٢] . إذن، دائرة الاستهلاك أكبر.

والمراحل الثلاث الممثلة للاستهلاك (سلوك الشراء) هي:

أ) - سلوك ماقبل الشراء.

ب) - سلوك الشراء.

ج) - سلوك مابعد الشراء.

وبالرجوع الى معاجم الاقتصاد وقواميسه، نجد تعريفات أخرى، نختار منها التالى.

١ - جاء في «معجم المصطلحات التجارية والتعاونية» هذا التعريف: «المستهلك: الفرد الذي يستهلك السلع، سواء كانت مؤقتة أو مستديمة، أو ينتفع بالخدمات، ويقابله المنتج الذي يقوم بانتاج السلع»[٣] .

---

(١) Gleen walters - Consumer Behavior - Theory and practice, Irwin, 3 Edition, 1978, P. 6.

(٢) James Mc Neal - Consumer Behavion - Classical and Contemporary Dimensions, Boston, 1982, P. 404.

(٣) د. احمد زكي بدوي - معجم المصطلحات التجارية والتعاونية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٤هـ، ص ٥٢.

٢ - أما في «معجم مصطلحات الاقتصاد والمال وادارة الاعمال» نجد التعريف التالي: «المستهلك: الشخص الذي يستعمل أو يستهلك البضاعة أو الخدمات لمنفعته وفائدة الخاصة، تمييزاً له عن الذي يتاجر بها أو يوزعها أو ينتجها»[١].

ولذا، فان كلمة «مستهلكين» تعني في الاحصاءات الاقتصادية: الافراد (أو العائلات) الذين يشترون البضائع والخدمات لاستعمالهم أو استهلاكهم الشخصي، لا لاعادة بيعها أو تضيعها.

٣ - بينما نجد «القاموس الاقتصادي» يعرف المستهلك بأنه «الذي يستهلك السلع والخدمات لتلبية حاجاته»[٢]. وعليه، فان المستهلك يصرف قسماً من دخله لشراء السلع والخدمات الضرورية، ويدخر الباقي.

ومما سبق، فان مفهوم المستهلك يمكن أن يتحدد بالتعريف التالى «هو الشخص الذي يسعى للحصول على الدخل بغية انفاقه لاشباع حاجاته من السلع والخدمات».

ثم إن المستهلك في النظرية الاقتصادية الغربية يسعى لتحقيق أقصى «منفعة» لنفسه من وراء انفاق دخله المحدود. والأصل في هذا هو التصور الاستقلالي او الاناني للشخصية الفردية في الغرب.

والاسلام لا يقر بهذا التصور، حيث إن المستهلك (الفرد) المسلم جزء من جماعة المسلمين لا يتجزأ عنهم، وتبدأ صلة الفرد

(١) المحامي نبيه غطاس - معجم مصطلحات الاقتصاد والمال وادارة الاعمال، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٥م، ص ١٣٠.

(٢) د. محمد بشير علية - مرجع سابق، ص ٣٩٣.

بالجماعة أولًا عن طريق الأسرة (شاملة الأقارب)، وثانيا عن طريق الجيران (الحي أو القرية)، وثالثا عن طريق الوطن بمفهومه الاسلامى الواسع وليس بالمفهوم الجغرافي أو السياسي.

ومن هنا فانه - وبصفة عامة - يختلف مفهوم المستهلك في الاقتصاد الاسلامي عنه في الاقتصاد الوضعي[1].

المصطلحات ذات الصلة:

المشتري:

يذكر أحد الباحثين: «أن المشترى هو المستهلك في لغة العصر، كما يجري على لسان الاقتصاديين»[2].

كماأن «كنيث رنيون»[3] يرى أن مصطلح المشتري (buyer) او (Purchser)، ومصطلح المستهلك (Consumer) بمعنى واحد، أى من المترادفات، والواقع أن مصطلح المستهلك أعّم.

جاء في «معجم مصطلحات الاقتصاد والمال وادارة الاعمال» تفسير المقصود بالزبون بأنه: «شخص يشتري بضائع من مخزن أو محل تجاري. والكلمة تعني غالباً الزبون الذي يتعامل مع المحل

---

(١) لمزيد من التفصيل ينظر: د. عبد الرحمن يسري احمد - دراسات في علم الاقتصاد الاسلامي، دار الجامعات المصرية، الاسكندرية، ١٩٨٨م ص ٤٢ - ٤٤، ود. امين عبد العزيز منتصر - بحث «محاولة لصياغة نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الاسلامي» المعيار الوزني، مقدم للمؤتمر الدولي الثالث عشر للاحصاءات والحسابات العلمية والبحوث الاجتماعية والسكانية، القاهرة، ١٤٠٨هـ، ص ٧ - ١٧.

(٢) د. رمضان الشرنباصي - مرجع سابق، ص ١٨٠.

(٣) Kenneth Runyon - Consumer Behanor and the practice of Marketing, ABell and Howell Company, London, 1977, P. 30.

بصورة منتظمة، أو من كان يتعامل بصورة اعتيادية مع شركة أو مؤسسة تجارية»[1].

وهناك مصطلح آخر بمعنى (Customer) الزبون، هو «Patron» ويعني أيضا الزبون أو العميل أو المرتاد «في الاصل اللاتيني «Pater» تعني آب أو الحامي أو المساعد أو المحسن. وفي الاصطلاح الحديث تعني: الزبون أو العميل، أي الشخص الذي يتعامل مع مؤسسة بصورة منتظمة»[2].

وعليه، فان مصطلحات المستهلك والزبون والمشتري والعميل والمرتاد مصطلحات ذات معان متقاربة. ذلك، لان الزبون، والمشتري، والعميل، والمرتاد، يعبر كل واحد منهم عن صورة من صور الاستهلاك والمستهلك.

النظريات السائدة عن المستهلك:

هناك نظريتان متعارضتان تماماً تحد من دور المستهلك في السوق.

الأولى: تنادي بمبدأ أن المستهلك «ملك King»، وهذا مايصطلح على تسميته ب «سيادة المستهلك» بمعنى أن المستهلك هو الذي يحدد نجاح المنتج أو فشله.

يقول «جون كينث غالبريث»: «المستهلك إذا جاز التعبير، هو الملك... وإن كل مستهلك هو الناخب الذي يقرر بصوته أن هذا مايجب عمله، لأنه يريده أن يعمل»[3].

---

(١) المحامي نبيه غطاس - مرجع سابق، ص ١٥١.

(٢) المحامي نبيه غطاس - نفس المرجع، ص ٤٠٧.

(٣) جون كينث غالبريث - الدولة الصناعية الحديثة، ترجمة يحيي علي اديب، منشورات

إن مَنْ يطالع الكتب والأبحاث المتعلقة بالتعليم الاقتصادي يرى أنها تنزل المستهلك منزلة رفيعة، وتعتبره الشخصية السائدة التى تمسك بزمام المبادهة. فهو الذي يسعى للسوق لتأمين حاجاته الأصلية الكامنة أو التي تفرضها عليه البيئة، فيشتري منها مايحتاجه من سلع وخدمات.

وهكذا نرى أن الأوامر تسير باتجاه واحد، فتوجه من الفرد الى السوق ومنها الى المنتج. هذا ماتؤكده بصورة ملائمة مجموعة من المصطلحات التى تشير كلها الى أن المستهلك هو مصدر سائر السلطات.

وهذا مايدعى أيضاً بسيادة المستهلك، يقول «فرانكلين فيشر»: «هناك دائماً في اقتصاد السوق اقرار بسلطة المستهلك وتسليم بسيادته»[1].

الثانية: تؤكد بأن المستهلك ماهو إلا «قطعة شطرنج pawn» تتحرك على رقعة يمكن تحديدها بواسطة العلوم السلوكية والنفسية للتأثير عليه، والسيطرة على تقويمه للأشياء وقراراته.. وفي هذا يقول «جورج شيهان»: «المستهلك يتحول الى شيء بلا ارادة منه»[2]. ذلك؛ لان المستهلك عادة مايتصرف بعاطفته لا بعقله.

ويعلق الاستاذ علم الهدى حماد على هاتين النظريتين فيقول: «والذي لا شك فيه أن تحديد صحة احدى النظريتين لا يتم إلا بايجاد

وزارة الثقافة والارشاد القومي، دمشق، ١٩٧٢م، ص ٣٠١.

(١) نقلا عن: جون كنيث غالبريث - مرجع سابق، ص ٣٠٢.

(٢) جورج شيهان - الرياضة والحياة، ترجمة خالد سليمان التركي، الدار الشرقية، الرياض، ١٤١٠هـ، ص ٨٧.

العلاقة بين قرار الشراء والعوامل الآتية:

١ - أهمية السلعة للمستهلك.

٢ - تعدد مرات الشراء للسلعة.

٣ - مصدر المعلومات عن السلعة المشتراة[١].

ولكن مهما تعددت وجهات النظر نجد أن المستهلك لا بد أن يحصل على الاكتفاء من السلعة المشتراة.

كانت تلك بايجاز بعض النظريات السائدة عن المستهلك، والتي أدت الى تحويل نظرة الاقتصاديين السائدة، لتكون أكثر وعياً بالمستهلك ليتم تحويل السوق الى سوق المشتري بدلاً من كونه سوق البائع.

بالأمس[٢]، كانت النظرة الاقتصادية للمستهلك هي السائدة؛ حيث كانت تنظر الى المستهلك على أنه كائن اقتصادي يسعى من خلال التصرف بعقلانية ودراسة جميع الاحتمالات والبدائل، للوصول الى أقصى حد من المنفعة.

أما اليوم[٣]، فان المستهلك يقبل بالمعلومات المتوفرة لديه ويتوقف عن البحث عن معلومات اضافية ويقرر الشراء، حيث انه من المستحيل للمستهلك أن يلم بكافة المعلومات المتوفرة في كافة الأسواق عن كافة السلع وأسعارها ونوعيتها للوصول الى القرار

---

(١) علم الهدى حماد - «المستهلك حمايته في الدول المتقدمة وغير المتقدمة» مجلة العربي، الكويت، ع ١٨٣، فبراير ١٩٧٤م، ص ٢٦.

(٢) ينظر د. زهير الصباغ - «نظرة سلوكية الى سلوك المستهلك» مجلة الادارة والاقتصاد، كلية الادارة والاقتصاد، الجامعة المستصرية، ع ٧، س ٦، بغداد، ١٩٨٢م، ص ١٥٢.

(٣) نفس المصدر السابق.

العقلاني وزيادة منفعته.

يقول «إريك فروم»: «إن هوية المستهلك المعاصر تتلخص في الصيغة الآتية: انا موجود بقدر ما أملك وماستهلك... فالانسان الاستهلاكي اليوم رضيع لا يكف عن الصياح في طلب زجاجة الرضاعة، نزوع للاستهلاك، نزوع لابتلاع العالم بأسره»[1].

تصنيفات المستهلك:

يتناول الاقتصاديون وغيرهم أصنافاً أو أنواعاً من المستهلكين عند الحديث عن دراسة الاستهلاك والمستهلك، ومن ذلك: المستهلك الرشيد، والمستهلك المثالي، والمستهلك الخيالى، والمستهلك الواقعي، والمستهلك الاناني والمستهلك الجدي... وغير ذلك.

يقول أحد الباحثين: «إن المستهلك يسعى دائماً ليحقق لنفسه أكبر اشباع ممكن، علينا أن نفترض أن جميع المجموعات التي يقع عليها اختياره متسقة مع بعضها. ومعنى هذا، اننا نتعامل مع مستهلك مثالي، أما المستهلك الواقعي فيختلف؛ حيث اختياراته لا تحتاج لهذا الاتساق، وهذا مايسمح لنا بتوضيح الفرق بين المستهلك الواقعي والمستهلك المثالي»[2].

ويرى باحث آخر أن المستهلك الرشيد مجرد خرافة، فكتب تحت عنوان «خرافة المستهلك الرشيد» يقول: «والذي أريد قوله، هو أنه قد آن الأوان للاعتراف بأن هذا التصوير للمستهلك قد أصبح

---

(١) إريك فروم - مرجع سابق، ص ٤٦ - ٤٧.

(٢) د. هنري انيس ميخائيل - التحليل الاقتصادي الجزئي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٣م، ص ١٢١.

يتعارض مع الواقع لدرجة يتعين معها الكف عن استخدام هذا الافتراض كلية، وإن افتراض الرشاد في المستهلك، وافتراض قدرته على الوصول الى أقصى قدر من الاشباع، وان لم يكن يتعارض تعارضاً صارخاً مع حقيقة الأمور، عندما يكتب الاقتصاديون الأوائل، قد أصبح اليوم يتضمن من التضليل أكثر مما يتضمن من تصوير الواقع أو حتى من الاقتراب منه»[1].

وهناك من الباحثين، مَنْ يعتبر المستهلك الرشيد انساناً أنانياً جشعاً، فيقول: «إن هذا المستهلك الرشيد الذي تغالي كتب الاقتصاد في تمجيده، ليس إلا انساناً أنانياً جشعاً، تنبع كل حاجاته من رغباته وميوله الخاصة، التي تشكلها التربية المادية البحتة، التى يتلقاها في أسرته وفي مدرسته ثم في مكان عمله»[2].

بَيْد أن هناك مَنْ يرى أن المستهلك الرشيد مطلوب الوجود، ولكن بمواصفات معينة، فهو لا يسرف أو يبذر في انفاقه، لانه بذلك يهدر جهداً انسانياً، وهو لا يبخل أو يقتر في الانفاق، فيحبس الجهد الانساني دون استغلال فيصبح عقيماً غير فعال. وذلك؛ لأن المستهلك في كل هذه الحالات ينحرف عن المسار التوازني ويتصف سلوكه بعدم الرشاد. ولكن المستهلك الرشيد: «هو الذي يتفق دخله المتاح من أجل تحقيق التوازن البيولوجي والحضاري؛

(١) د. جلال امين - تنمية ام تبعية اقتصادية وثقافية، مطبوعات القاهرة، ١٩٨٣م، ص ١٥٧.

(٢) د. عبد العزيز فهمي هيكل - مدخل الى الاقتصاد الاسلامي، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٣م، ص ٢٢.

فلا يسرف أو يبذر ولا يقتر أو يبخل، وإنما يكون وسطاً معتدلا في انفاقه الذي يوجهه دائما لاقتناء الطيبات لا الخبائث»[1].

إطار دراسة المستهلك:

إن المستهلك - شأنه شأن أي كائن بشري - معقد في تكوينه النفسي، إذ تحركه الغرائز المتعددة وتتحكم فيه مختلف العواطف، ويتأثر سلوكه بما يسيطر عليه من نزعات، فضلا عن تباين الحاجات المادية والنفسية عند الناس.

وقد أصبح المستهلك يؤدي دوراً هاماً في تطور المجتمعات ونموها، وسلوكه يشغل مركزاً رئيساً في تفكير واستراتيجية المفكرين والعلماء والمخططين للتنمية الاقتصادية والاجتماعية[2].

ويمكن القول إن سبر غور المستهلك بدأ منذ أن ظهرت - تاريخياً - العلاقة بين البائع والمشترى، ثم تطور هذا الى الاطار العلمى الحالي الذي تطلبه تطور المجتمعات وأساليبها في البحث والانتاج والبيع والشراء.

ولما كان المستهلك هو أساس السوق وسيدها، وهو المحرك لكافة قوى النشاط الاقتصادي جميعه؛ لهذا كان من الواجب على العلماء أن يعنوا عناية فائقة بدراسة المستهلكين[3]، من حيث دوافع

(١) د. حسين غانم - التوازن والتحليل الاقتصادي، دون ناشر، ١٤٠٦هـ، ص ١٣٨.

(٢) للاستزادة حول اهمية المستهلك ودوره ينظر: د. علي السلمي - الاعلان، مكتبة غريب، القاهرة، ١٩٧٨م، ص ٤٩ - ٥١، ود. محمد اسماعيل يوسف - سيكولوجية المستهلك، المعهد القومي للادارة العليا، سلسلة بحوث داخلية، القاهرة، ١٩٦٩م، ص ٥ - ٦.

(٣) حول دراسة المستهلك ينظر: د. محمد عبد الله عبد الرحيم ود. عبد الفتاح مصطفى الشربيني - اساسيات ادارة التسويق، دار التأليف، ١٤٠١هـ، ص ١١٩ - ١٢٠، ود.

شرائهم، حتى يعملوا على اشباع حاجاتهم بأحسن سبيل.

أسئلة المستهلك:

إن معرفة المستهلك تحتاج الى التعرف على اسئلة ستة، ومن ثم الاجابة عليها. وهي:

١ - مَنْ هو المستهلك (who)؟

٢ - ماذا يشتري المستهلك (what)؟

٣ - لماذا يشترى المستهلك (why)؟

٤ - كيف يشتري المستهلك (hoe)؟

٥ - متى يشتري المستهلك (when)؟

٦ - منْ أين يشتري المستهلك (where)؟[1]

والاجابة على هذه الاسئلة ليست سهلة؛ إذ إن المستهلك هو نتاج مجموعة متداخلة من العوامل، التي حار في تفسيرها علماء السلوك والاجتماع والسلوك الاجتماعى وعلماء الانسان ورجال الاقتصاد.

وأخيراً، الى أي شيء يهدف المستهلك، بعبارة أخرى مختصرة لماذا يستهلك؟.

سمير محمد يوسف - التسويق نظرة اقتصادية، موسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، ١٩٨٠م، ص ٨٩ - ٩٥، ود. منصور فهمي - الدراسة العلمية للسوق، دار الشعب، القاهرة، ١٣٩٧هـ، ص ٣٦ - ٤٤.

(١) ينظر: فيليب كوتلر - تحليل سلوك المستهلك، ترجمة محمد عبد الرحمن، مركز البحوث الادارية، المنظمة العربية للعلوم الادارية، ابريل ١٩٧٨م، ص ١٣ - ٣٠، ود. محمد سعيد عبد الفتاح - التسويق، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٣م، ص ٤٣، ود. طلعت اسعد عبد الحميد - مرجع سابق، ص ٧٥.

١/٢/٢ هدف المستهلك:

إن الثورة الصناعية والعلمية، التى انطلقت أساساً من انجلترا، لتشمل فرنسا والسويد وألمانيا والولايات المتحدة، قد فتحت الأعين على حاجتين أساسيتين:

الاولى: تمثلت بالحاجة الى المواد الأولية الاساسية لحركة التصنيع التى نمت لاحقاً بوتيرة عالية.

والثانية: تمثلت بالحاجة الى الأسواق الاستهلاكية لتصريف المنتوجات.

ووراء هاتين الحاجتين وقف تغييران جوهريان أصابا المحتوى الداخلي للانسان. وقد تمثل هذان التغييران في التالي[1]:

١ - أن الهدف من الحياة هو السعادة، أي تحقيق أقصى متعة، أي اشباع أي رغبة أو حاجة ذاتية تعن للمرء (مذهب اللذة).

٢ - أن الأنانية والسعي لتحقيق المصلحة الشخصية، والجشع - وهي الصفات التي يولدها النظام من أجل تسيير أموره - تُفضي الى الانسجام والسلام.

ذلك أن الثورة الصناعية والعلمية لم تحدث في بيئة خالية من أي محتوى فلسفي يمتد بنظرة جديدة الى الله والانسان والكون والحياة، أو على الأقل يسترجع مواقف قديمة في حُلّة جديدة، وفي هذا كله يستفيد من الشعور الجديد الذي جاء مع التقدمً العلمي، أي

---

(١) اريك فروم - مرجع سابق، ص ٢١.

الشعور الجديد المنبثق عن العلاقات الجديدة التي باتت تسود بينه وبين الأرض. وخلاصة هذا الشعور تفاقم الاحساس بالقدرة والعظمة والحرية.

وهكذا بدأ وكأن قوة جديدة بدأت تتشكل في داخل الانسان تدفعه للاطاحة بكل مايمس تلك الاحاسيس الثلاثة. وبات يكفي أن تُمون الفلسفة هذا الانسان برؤية جديدة أو مستجدة لكي يحدث الانقلاب في بنية المجتمع وعلاقاته، فينتقل من نمط العلاقات الاقطاعية الى نمط العلاقات الرأسمالية.

وخلال القرنين السابع عشر والثامن عشر، أخذ الفلاسفة يروجون لنظرية جديدة في الحياة تجعل الهدف الرئيسي منها هو تحقيق رغبات الانسان. وهذا مفهوم مُهد له بعد أن توقفت كلمة «كسب» عن أن تعني «الكسب الروحي» كما هو سائد في المفهوم اللاهوتي، وكما جاء لاحقاً عند الفيلسوف «اسبينوزا». فقد باتت كلمة «كسب» مقصورة على المحتوى المادي والربح النقدي، باعتبارها المدخل الرئيسي لتعظيم الانسان لذاته. وبات شعور الانسان بالاستعلاء والعظمة الذي أرهصت له الاكتشافات العلمية الجديدة والنظرات الفلسفية المستجدة، يمر عملياً من خلال أن يعيش الانسان لذاته لا لشيء آخر. وهذا يعني عملياً ضرب كل مرتكزات علاقات التعاضد والتعاطف والتكافل الاجتماعي الداخلي. فهذا «هوبز» مثلاً يعتبر «أن السعادة هي التقدم المطرد دائماً من شهوة لشهوة»[1].

---

(١) نقلا عن: اريك فروم، مرجع سابق، ص ٢٣.

ويصل «لاميترى» الى حد تحبيذ تعاطي المخدرات؛ حيث هي تعطي - على الأقل - وهماً بالسعادة. ثم هناك «دي ساد» الذي يعتبر اشباع دوافع القسوة أمراً مشروعاً طالما هو رغبة موجودة تطلب الاشباع[1].

هذا التحول في المحتوى الداخلي للانسان هام جداً، وتزداد هذه الأهمية عندما تقدم لنا اللذة بجذرها المادي كإجابة مقنعة لمعضلة الوجود الانساني وممارسة هذا الوجود. فما يعنى هذا المبدأ (الانانية Egotism)؟

يعني «أنني أريد كل شيء لنفسي، وأنني أجد المتعة في الاقتناء وليس في المشاركة، كما يعني أنني يجب أن أكون جشعاً، لأنه اذا كان هدفي هو التملك، فإنني أكون أكبر بقدر ماتزيد ملكيتي، ويجب أن أشعر بأنني خصم للآخرين جميعاً، لزبائني الذين أريد أن أخدعهم، ولمنافسيّ الذين أريد أن أقضي عليهم، ولعمالي الذين أريد أن استغلهم، وإنني لا يمكن أن أشبع؛ لأنه لا حد لرغباتي، وإنني لابد من أن أحسد من يملك أكثر مما أملك، وأخاف ممن يملك أقل»[2].

هذا المبدأ يقدِّر أن «الأنا» هي المركز الذي يدور حوله كل شيء، وأن الملكية هي نمط العلاقة التي تحكم الانسان بكل ماحوله. لكن مايُمتلك أو يُحتاز هو الأشياء، لذا كان ضرورياً أن يتشيّأ كل شيء من حول الانسان، حتى المشاعر والعواطف.

والملكية او علاقات الاحتياز، هي جوهر الحياة الاقتصادية

---

(١) اريك فروم - مرجع سابق، ص ٢٥.

(٢) اريك فروم - مرجع سابق، ص ٢٥.

والسلوك الاقتصادي، لأنه لا اقتصاد دون تملك وامتلاك واحتياز. من هنا ارتفع الاقتصاد الى المرتبة الاولى في دنيا المجتمع، باعتبار ان أي سلوك انساني بات مضمونه مشبعاً بالاقتصاد. فأي سلوك هو سلوك اقتصادي مادامت غاياته الكسب المادي، سواء أكان هذا الكسب بالعنوان الاوّلي مادياً أم بالعنوان الثانوي.

إن مذهبي اللذة والأنانية المفرطة، شكلا المبدأين الرئيسين اللذين صدرت عنهما اعادة تشكيل وبرمجة المحتوى الداخلي للانسان وسلوكه، وفق قوالب مادية خالصة، تجعل كل شيء خاضعاً لحسابات الربح والخسارة، وبالتالى خاضعاً للقياس. وهكذا، باتت صفة الكم هي السائدة بدلاً من صفة الكيف، إذ وحده الكم الذي يملك قابلية القياس. يقول أحد الباحثين: «إن مذهبي اللذة والأنانية، ماكانا ليظهرا كمبدأين مرشدين للسلوك الاقتصادي كدائرة خاصة من دوائر الحياة المجتمعية، لو لم يحدث تغيير حاسم في القرن الثامن عشر»[1].

فقبل القرن الثامن عشر، كان السلوك الاقتصادي في مختلف المجتمعات السابقة محكوماً بمبادىء أخلاقية، ومن ثم فان مقولات اقتصادية مثل: الثمن والملكية الخاصة، كانت عند اتباع الفلسفة المدرسية جزءاً من علم الأخلاق.

وأما رأسمالية القرن الثامن عشر فقد شهدت تغيرا جذرياً، وعلى مراحل عدة، في مضمون السلوك الاقتصادي وخلفياته التي يصدر عنها. فلم يعد هذا السلوك مرتبطاً بالنظام الأخلاقي والقيم الانسانية

---

(١) مصطفى الحاج علي «مفهوم التنمية ومرتكزاتها في ضوء مشكلة التبعية مقاربة تحليلية»، مجلة المنطلق، ع ٦٨/ ٦٩، لبنان، ذو الحجة / محرم ١٤١١هـ، ص ١١.

كما كان قبلاً.

وهكذا، بدا النظام الاقتصادي بمثابة كائن قائم بذاته مستقل عما عداه خصوصاً الانسان، سواء في ارادته أو في احتياجاته. وهذا يعني شيئاً أساسياً هو أن الانسان لم يعد سوى مجرد ترس في آلة ضخمة للانتاج، ومجرد قدرة على الاستهلاك، هذه القدرة تتفاوت من فرد لآخر، لان الاستهلاك يتوقف في النهاية على المقدرة على الشراء، وهذه بدورها تتوقف على الدخل الفردي للشخص. من هنا: «فاذا كان الانسان قوة التهام، او بالاحرى يتحدد وجوده بوصفه قوة التهام، لانه ما لم يمتلك لا يوجد على الحقيقة، وبالتالي، ما لم يستهلك لا يوجد على الحقيقة، يصبح المطلوب أن يبقى هذا الانسان في حالة جهد مستمر لتأمين أكبر مدخول ممكن يوفر له الحد الأقصى من الامتلاك والاستهلاك»[1].

وبعد، فما موقف الاقتصاد الوضعي من السلوك الاقتصادي بعد هذا التسلسل التاريخي المختصر؟

إن الكثير من جوانب النظرية الاقتصادية الوضعية يعتمد على مسلمة أساسية مفادها أن الانسان أنانّي بطبعه وأن مصلحته الذاتية هي الحافز الاساس لسلوكه وقد استوحى الاقتصاديون الغربيون (الكلاسيك الجدد) من تلك المسلمة، المفاهيم التي تصلح لتفسير السلوك الاقتصادي كدالة المنفعة للمستهلك، وهدف الربح الذاتي للمنتج، وعلى هذا الاساس بُين القسم الاكبر من نظرية سلوك المستهلك ونظرية الانتاج وخصائص التوازن العام في اقتصاد تنافسي. أدى هذا - كما يقول د. أنس الزرقا - الى: «شدة اهتمام

---

(١) مصطفى الحاج علي - مرجع سابق، ص ١٢.

النظرية الاقتصادية التقليدية بدراسة وتحليل السلوك الاقتصادي الأناني، وقلة اكتراثها بدراسة السلوك الاقتصادي المدفوع بالايثار أو الحوافز الاخلاقية»[1].

ثم يعلق د. الزرقا مشيرا الى أن: «رفض الاقتصاد الوضعي الاهتمام بالسلوك الايثاري انما هو موقف قيمي مستتر ينسجم مع تمجيده لمبدأ «اليد الخفية[*]» في الاقتصاد القائل: - (بأن سعي كل فرد لمصلحته الذاتية يحقق بطريق غير مباشر مصلحة المجتمع) - أكثر مما يعبر عن مسلمة سابقة بأن السلوك الايثاري هو فعلاً قليل الأهمية في واقع الحياة»[1].

والحقيقة، أن هناك قوتين مؤثرتين في السلوك الانساني هما الأثرة (الاستئثار - الأنانية Egtism) أي الحافز الذاتي أو الأناني، والايثار (التفضيل preferably) أي الحافز الغيري أو الأخلاقي الذي يدفعنا لأداء الواجب بصرف النظر عن منفعتنا الذاتية.

اذن، أى نوع من السلوك الانساني يهدف إليه المستهلك في استهلاكه؟

يشير الباحث - أولاً - الى أن هناك ألفاظاً ومصطلحات تتداخل فيما بينها، مع أنها تُعطي معان متقاربة، وخاصة عند تناول هدف المستهلك، فهناك (المنفعة، والفائدة benefit و ytilitu)، و(الاشباع، والرضا، والراحة Comfort و Satis faction)،

---

(1) M. A. AL - Zarga - Toward Islamization of Disciplines, International Institute of Islamic Thought, Herdon, 1959, P. 322.

(*) ينسب الى الاقتصادي المشهور آدم سميث.

(1) M. AL - Zarga - Toward Islamizotion of Disciplines, P. 330.

و(المتعة، والسرور، واللذة pleasure)، و (السعادة، والهناءة Happiness)[1].

كما ان المفاهيم والافكار الاجنبية فردية ونفعية الى حد كبير، فهي تستبعد حب الغير أو مراعاة الشخص لصالح الآخرين عند قيامه بالاختيار، وتختصر الافق الزمني الى المستقبل القريب، ان لم يكن الحاضر. ومن ثم تعتبر الاهتمام بالآخرة بمثابة شيء مستبعد إن تلك الفكرة تميل الى اعتبار الغايات غير الاقتصادية غير وثيقة الصلة عند إقامة الاختيار، عندما يأتي الامر الى ترجمة أشياء مثل المنفعة والاشباع والارباح في اطار اقتصادي بحت[2].

هل نقبل تعدد الاهداف، أم نثبت على هدف واحد؟. ثم، هل هدف المستهلك الصالح الخاص، أم الصالح العام؟

هناك افتراضان أو مسلكان:

الافتراض (المسلك) الاول: يقول: «نستهلك للصالح الخاص أي المنفعة الذاتية»، وقد سلكه علم الاقتصاد الحديث بشكل عام، وأضاف الى ذلك مبدأ تعظيم المنفعة (الحد الاقصى) يقول «جي هولتن ولسون» في كتابه «الاقتصاد الجزئي»: «رغم أننا نستهلك سلعاً وخدمات كثيرة إلا أننا نادراً مافكرنا بأ ن نسأل انفسنا، لماذا نستهلك بهذه الطريقة. . إننا نستهلك من أجل الحصول على بعض

(١) ينظر: منير البعلبكي - المورد «قاموس انكليزي - عربي»، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٠م، الصفحات على التوالي: ١٠٢، ٩٩، ٨١٣، ١٩٦، ٦٩٨، ٤١٣.

(٢) ينظر: د. محمد نجاة الله صديقي - «تدريس علم الاقتصاد في البلدان الاسلامية على المستوى الجامعي»، ص ٥٦، و«اعادة بناء دراسة الاقتصاد في الجامعات الاسلامية»، ص ١١٠، مراجع سابقة.

المنافع أو الاشباع»[1] ويؤكد بعض الباحثين ذلك بقولهم: «يهدف المستهلك في النظرية الاقتصادية الغربية الى تعظيم منفعته الاستهلاكية من السلع والخدمات دون مراعاة لمنفعة غيره من أفراد المجتمع»[2].

إن هدف المستهلك تعظيم المنفعة مسلمة عند الاقتصاديين الغربيين، افترضوها وقالوا إن غاية الفرد الوصول الى تحقيق تعظيم المنفعة.

ولو سلمنا جدلاً بذلك فما هي المنفعة؟ وبعبارة أخرى ماهو الاشباع الذي يُسعى الى تعظيمه؟.

يقول «تشارلز كارتر»: «معروف ان المنفعة قد استعملت أحياناً للتعبير عن وحدة معينة من الكفاية والرضى، ومعروف أنه لاسباب فنية فان فكرة المنفعة قد استبدلت بفكرة التفضيل»[3] يعلق أحد الباحثين فيقول: «إذا سألت عن ماهية هذا الاشباع قيل لك انه لا شيء غير مايقرر المستهلك انه يريده. فهم قد قبلوه مسلمة من المسلمات، وهربوا إلينا مذهب الفردية، بمعنى أن كل ماترغب فيه هو أمر مشروع»[4].

---

(١) جي هولتن ولسون - الاقتصاد الجزئي، ترجمة د. كامل سليمان العاني، دار المريخ، الرياض، ١٤٠٧هـ، ص ٥٥.

(٢) ينظر: احمد عبد الفتاح الاشقر «حول النظرية الاسلامية لسلوك المستهلك»، مجلة المسلم المعاصر، ع ٥٤، بيروت، ربيع الآخر ١٤٠٩هـ، ص ٦٨، وبوعلام جيلالي وفريد طاهر «نحو نظرية لسلوك المستهلك المسلم»، مجلة العلوم الاجتماعية، ع/ ١، س ١٧، الكويت، ١٩٨٩م، ص ٤٨.

(٣) تشارلز كارتر - في الثروة ومعناها، ترجمة عزت عيسى غوراني، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٧٤م، ص ٢٨ - ٢٩.

(٤) د. جلال أمين - مرجع سابق، ص ٩٩.

ثم ان افتراض ان المستهلك يسعى للحصول على أكبر قدر من المنفعة أو الرضا، يتطلب أن تكون جميع السلع والخدمات ذات مقام مشترك يسمى المنفعة أو الرضا. ويمكن قياسه أو على الاقل مقارنته بين السلع المختلفة. كما أنه - على حد قول أحد الباحثين - لا سلم بذلك، لان «الفكرة غير مقبولة في ضوء وجود التسلسل الهرمي للحاجات الانسانية، وحقيقة أن السلعة نفسها قد تخدم عدداً من الحاجات»[1].

الافتراض «المسلك» الثاني: يقول: «نستهلك للصالح العام الى جانب الصالح الخاص» يقول أحد الباحثين إن الاقتصاديين الاجتماعيين: «ينادون باعطاء أهمية أكثر للمسؤولية الاجتماعية للمستهلك مع مراعاة مصلحة المجتمع المحيط»[2].

إن المستهلكين الى جانب رغبتهم الملحة في تلبية حاجاتهم (الاساسية وغير الاساسية) يهتمون أيضاً بالآخرين من أفراد المجتمع، وبخاصة باولئك الذين تتعذر تلبية حاجاتهم الاساسية، الى جانب الاهتمام بمصالح المجتمع ككل، مثل اهتمامهم بالبيئة والمحافظة على الموارد النادرة، ومستوى الاستخدام، وتوازن المدفوعات، وتكوين رأس المال. . الخ وهذه الاهتمامات تؤثر في اختيار الشخص للسلع والخدمات وكمياتها، هذا الى جانب التأثير الناجم عن التغييرات التي تحدث في الاسعار.

إن الافتراض (المسلك) الثاني هو الراجح والصواب، ذلك أن

---

(١) د. محمد نجاة الله صديقي «تدريس الاقتصاد الجزئي من منظور اسلامي»، مجلة ابحاث الاقتصاد الاسلامي، جدة، م/١، ١٤٠٩هـ، ص ١٤٥.

(٢) احمد الاشقر، مرجع سابق، ص ٦٨.

الانسان فطر على مراعاة مصلحة غيره وخاصة أفراد عائلته؛ وقد أوضح ذلك الاقتصاد الجزئي في دراساته، بَيْد أنه يذكر ثم يهمل.

إن افتراض الفردية لا يؤيده تاريخ البشرية، فمنذ بدأ الانسان يعيش حياته، كان لا بد من التعاون، يبدأ بنفسه ثم ينتقل بعد ذلك الى غيره كأسرته، وأصدقائه وجيرانه، وهذا غريزة.

إن السلوك الامثل[1] ان يتطلع الفرد في كل انشطته ليرضى الله في كل سلوكياته، فكيف إذا وجد عنده قدرة وفي جواره فقير أو مسكين، هل يتجاهله؟!

ومن هنا ننتهي الى القول بان الافتراض الصحيح مع الاعتدال أي أن كل فرد يراعى مع مصلحته الذاتية منفعة الآخرين[*].

وقد أشار بعض الباحثين المسلمين إلى أن المستهلك المسلم: «يستهدف تحقيق أكبر قدر من الفلاح أو الحد الاقصى من الخير»[2].

بيد أن استهداف الحد الاقصى من الخير أو الفلاح لا يقتصر على المستهلك المسلم، بل يتعداه الى غيره أيضاً[3].

---

(١) ينظر د. حسين غانم - نظرية سلوك المستهلك، مرجع سابق، ص ٣١، ٣٢، ٤٢، ١٤٤.

(*) وقد قدم احد الباحثين الغربيين دراسة عن السلوك الغيري «الايثار» بعنوان: (Altruism and Ecomomy - Astudy in Non Selfish Economics) by David Collard.

(٢) ينظر د. مندر قحف - الاقتصاد الاسلامي، مرجع سابق، ص ٤٣، Also See: M. N. Siddigi - The Economic Enterprise in Islam, Lahore, 1972, P. 90 and - Some aspects of the Islamic Economy, Delhi, 1972, P. 19 - 20.

(٣) يراجع د. شوقي دنيا - مرجع سابق، ص ١٠٠.

وقد حاول احد الباحثين الاجابة على سؤال: لماذا نستهلك؟ فقال: «يكون الجواب: نستهلك لاجل اللذة ولاجل الفائدة»[1]. ثم قام بتفصيل محاسن نظرية الاستهلاك فائدة، ومآخذ نظرية الاستهلاك لذة، حتى وصل الى نظرية الانقاذ او نأكل لننقذ ونستهلك لننقذ[2].

وهناك ايضا نظرية الاستهلاك سعادة، يقول عالم الاجتماع «بودريار»: «أنا استهلك إذن أنا سعيد»[3]. فالسعادة الصناعية هي سعادة شراء السلع وتكديسها. ومن ثم لا تصبح السلعة تستهلك لذاتها وإنما لدورها أو مركزها.

وأخيرا، هناك نظرية الاستهلاك وجود، يقول «اريك فروم»: «أنا موجود بقدر ماأملك وماأستهلك»[4]. فالاستهلاك عملية لها سمات متناقضة: فهو عملية تخفف القلق، لان مايمتلكه الانسان خلالها لا يمكن انتزاعه، ولكن العملية تدفع الانسان الى مزيد من الاستهلاك؛ لان كل استهلاك سابق سرعان مايفقد تأثيره الاشباعي. ويصبح الانسان مشدوداً الى خوفين: خوف على مافي يده، وخوف مما يريد ويشتهي.

مما سبق يتضح أن هناك هدفاً غائياً نهائياً للمستهلك المسلم هو عبادة الله وطلب رضاه ورجاء ثوابه والتقوي على العمل المثمر

(١) عادل حسون «في نقد الذات وفلسفة التغيير»، مجلة البلاغ، الكويت، ع ٩٦٠، الاحد ١٤ صفر ١٤٠٩هـ، ص ٢٠.

(٢) عادل حسون، نفس المرجع، ص ٢٠ - ٢١.

(٣) نقلا عن د. زهير مناصفي «وظيفة الاستهلاك في المجتمعات الرأسمالية مقدمة لدراسة تحليلية»، مجلة دراسات عربية، بيروت، ع ٥، س ٢١، مارس ١٩٨٥م، ص ٥٧.

(٤) اريك فروم - مرجع سابق، ص ٤٧.

لصالحه وصالح مجتمعه المسلم. وأن هناك أهدافًا مرحلية وسائلية، فالمنفعة الذاتية والمتعة والسرور والرضاء والسعادة وغيرها وسائل لتحقيق الغاية النهائية.

جاء في الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية، تحت عنوان: «رضا المستهلك أم رضا الله»: «ثم إن رضا المستهلك ليس هو الاولوية الاولى من منظور اسلامي ولكن رضا الله هو الاولوية الاولى»[1].

مما سبق كله، نخلص الى مايلي:

١ - أن مادأب الاقتصاديون على تقريره من أن هدف المستهلك من شراء سلعة أو خدمة هو الحصول على المنفعة أو الاشباع، لا يقدمنا خطوة الى الامام في فهم سلوك المستهلك ذلك ان الاقتصاديين قد بلغ بهم الحذر درجة جعلتهم يحددون معنى المنفعة أو الاشباع على نحو يجعله مرادفاً للطلب نفسه أو لعملية الشراء نفسها. فكانت النتيجة: «أنك اذا سألت الاقتصادي عن ماهية هذه المنفعة التى يهدف المستهلك الى الحصول عليها لم يقل لك أكثر من أن هذه المنفعة «هي مايريد المستهلك الحصول عليه[2]» واذا سألت عما يحدث للمستهلك إذا حدث وحصل على السلعة، لم يقل لك الاقتصادي أكثر من أنه في هذه الحالة «يكون قد حصل على ماأراد الحصول عليه!.

(١) ينظر: الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية «الاستثمار» الجزء السادس، الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية، القاهرة، ١٤٠٢هـ، ص ١١٧.

(٢)د. جلال أمين - مرجع سابق، ص ١٦٦.

٢ - أن مايسميه الاقتصاديون المنفعة أو الاشباع ليس شيئا واحداً متجانساً، بل يمكن تصنيفه على حد رأي الاقتصادي الامريكي «تيبور سكيتوفسكى» في كتابه «اقتصاد بلا بهجة»[١] - الى شيئين متميزين: الراحة والمتعة.

٣ - أن هذه المنفعة تعبير اسلامي، مضمونه العام هو المصلحة والفائدة ومنع الضرر، وانه لا يعني مجرد اللذة والمتعة بما لها من أحاسيس وهي مقيدة شرعاً وغير مبالغ في الذهاب اليها، باعتبارها وسيلة الى غاية أسمى.

٤ - أن الهدف النهائى من الاستهلاك وعند المستهلك المسلم هو نيل رضا الله سبحانه، والاستعانة على العبادة، والتقوي على العمارة.

٥ - أن هدف تعظيم[*] المنافع مقبولٌ من حيث المبدأ وإن اعترض عليه بعض الباحثين. يقول د. منذر تحف إن «الفرض الوضعى عن الحد الاقصى صحيح، ولكنه في الاسلام ليس مقصوراً على تحقيق القمية القصوى للاشباع المادي، وانما يشتمل ايضا على الاشباع الروحي في اطار القيم الاسلامية»[٢].

وهذا د. شوقي دنيا يقول: «إننا لا نجد حرجاً في سعي الفرد

---

(١) نقلا عن د. جلال امين - نفس المرجع، ص ١٦٩.

(*) تترجم كلمة Maximization في اغلب الكتابات العربية الى لفظ «تعظيم» وبعضهم يترجمها الى «تكبير او تكثير او تعلية» وهناك «الحد الاعلى او الحد الاقصى» ينظر: منير البعلبكي - المورد، ص ٥٦٥، ود. محمد احمد صقر - الاقتصاد الاسلامي مفاهيم ومرتكزات، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٣٩٨هـ، ص ٤٣.

(٢) د. منذر قحف - مرجع سابق، ص ٣٥، ٣٧، ٣٨.

المسلم الى تكثير مايحصل عليه من منافع في سلوكه الاقتصادي وغيره مع الاخذ في الحسبان ان المسلم له حياتان، دنيا وآخره، وأنه في كل سلوكياته يستهدف تحقيق أكبر نفع في الحياتين معاً»[1] ثم يؤكد قوله ذلك بأن: «المستهلك المسلم يستهدف أن يحصل على أكبر قدر ممكن من الاشباع من دخله المخصص للاستهلاك»[2] وأن ذلك لا يعد مخالفة اسلامية.

هذه بعض آراء القائلين بقبول فرض القيمة القصوى (تعظيم المنفعة)[3].

ويرى فريق آخر[*] عدم قبول فرض القيمة القصوى، فهذا د. حسين غانم يقول: «إن فكرة القيمة المثلى لا القصوى optimum not maximum أدق في التعبير»[4].

وهناك مَنْ يعترض على المدلول اللغوى للفظ «تعظيم» يقول أحد الباحثين إن: «استخدام كلمة «تعظيم» الشائع في الكتابات الاقتصادية كمقابل لكلمة Maximizetion، بمعنى الوصول الى الحد الاقصى»[5] لا يتفق مع الاصطلاح اللغوي العربي حيث توحى كلمة «تعظيم» في العربية: «بالاجلال والتوقير، ولا يوحي

(١) د. شوقي دنيا - مرجع سابق، ص ٨٨، ١٠٢.

(٢) نفس المرجع السابق.

(٣) ينظر ايضا د. رفيق المصري - اصول الاقتصاد الاسلامي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ١٤٠٩هـ، ص ١٠٨ - ١١٣، ود. تيسير عبد الجابر - ندوة «مشكلات البحث في الاقتصاد الاسلامي»، مرجع سابق، ص ١٢٩، ١٤١.

(*) ينظر ايضا د. محمد نجاة الله صديقي «تدريس الاقتصاد الجزئي من منظور اسلامي»، مرجع سابق، ص ١١٨، ١٦٣.

(٤) د. حسين غانم - نظرية سلوك المستهلك، مرجع سابق، ص ٣٨.

(٥) د. جلال امين - مرجع سابق، ص ١٠٨.

اللفظ الاجنبي بذلك»[١].

ويرد باحث آخر فيقول: «يحسب البعض أن لفظ «التعظيم» لا يجوز استخدامه، فيجوز عندهم أن يقال «تعظيم الله» ولا يجوز أن يقال: تعظيم المنفعة أو تعظيم الربح أو تعظيم الناتج والصواب أن هذا جائز»[٢].

إن الشواهد تؤكد ان تعظيم المنفعة مقبول شرعاً؛ كالقول بأن حب المال متأصل في الانسان، وقد ذكر القرآن قارون فلم ينكر عليه غناه، ولكنه أنكر عليه عدم شكره للنعمة.

ثم إن الاصل في الاشياء الاباحة، ولم يثبت لنا نص يحرم هذا التعظيم.

وعليه، فمن حيث المبدأ فان تعظيم المنفعة مقبول من الناحية الاسلامية، ضمن ضوابط معينة، ومنها: أن يكون ذلك متسقاً مع المفاهيم والتعاليم الاسلامية، من حيث النهي عن حياة الترف، والنهي عن الاسراف والتبذير، والاعتدال في الانفاق.

---

(١) نفس المرجع السابق.

(٢) د. رفيق المصري - مرجع سابق، ص ١٠٨.

١/٣ - مفهوم الرشد الاقتصادي والانسان الاقتصادي

١/٣/١ - مفهوم الرشد الاقتصادي:

في دراسة سلوك المستهلك يفترض أن المستهلك رشيد، يعرف حق المعرفة مقدار دخله ومايحتاجه من سلع وخدمات، اضافة الى معرفته بأنواع السلع ومميزات كل منها؛ بحيث تمكنه هذه المعرفة من شراء ذلك المزيج من السلع الذي يحقق له أقصى أشباع أو متعة.

ومن ثم فما هي المدلولات المختلفة للرشد «العقلانية»، وماحقيقته، وماأهميته، وما درجاته، ومااستعمالاته، وهل هو إطار نظري أم تطبيق واقعي؟ وصولاً الى مفهومه عند الفكر الوضعي والفكر الاسلامي..

هذه اسئلة يحاول هذا المبحث الاجابة عليها..

المدلول اللغوي للرشد:

الرشد «Rationality» والكلمة الانجليزية مشتقة من الاصل اللاتيني Ratio الذي يفيد معنى العقل والحساب والتقدير. ومن نفس الاشتقاق نجد الاتجاه العقلاني في الفلسفة Rationalism.

والترشيد Rationalisation في الاقتصاد هو السعي للوصول الى الرشد[1].

وقد عرَّب بعض الكتاب كلمة Rationality الى ألفاظ مختلفة، وقام آخرون بانتقاد مثل تلك الالفاظ المعربة.

(١) ينظر: عبد المغني سعيد - نحو الرشد الاقتصادي، دار النيل للطباعة، القاهرة، ١٩٥٠م، ص ٣، ود. اسماعيل صبري عبد الله - تنظيم القطاع العام، دار المعارف، مصر، ١٩٦٩م ص ٩٣.

من ذلك لفظ «الرشتلة» وقد استخدمه أحد الباحثين[1]، ورُد عليه بأن هذا: «لا يعد تعريباً في الواقع، لانه لا يعني شيئاً في اللغة العربية»[2].

وقد استخدم لفظ «الرشادة» بعض الاقتصاديين المصريين[3]، وانتقد هذا اللفظ على أساس أن: تعبير «الرشادة» الذي يستخدمه بعض الاقتصاديين المصريين مشكوك في سلامته لغويا»[4].

ونستطيع القول إن مصطلح الرشد هو الاقرب الى الصواب، والاصح لغة واصطلاحاً. وقد ورد هذا المصطلح بتصرفاته في القرآن والسنة مرات عديدة، وقد أوردته كتب الفقه.

الرشد في اللغة:

الرشْد مصدر: رَشَدَ يَرْشُدُ رُشْداً فهو رشيد. والرشيد: صفةٌ من رَشِدَ بكسر الشين يَرْشَد بفتحها كبَخِلَ يَبْخَل فهو بخيل، ويقال في المَصدر: رُشْدٌ ورَشْدٌ ورَشدٌ ورَشادٌ، ويقال: رَشَدَ يَرْشُد، كخَرَجَ يَخْرُج: وهو نقيض الغي[5].

(١) د. سعد ماهر حمزة – علم الاقتصاد، دار المعارف، مصر، ١٩٦٨م، ص ٢٦٣.

(٢) عبد المغني سعيد – نحو الرشد الاقتصادي، ص ٣.

(٣) د. حازم البيلاوي – اصول الاقتصاد السياسي، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٥م، ص ٣٦٧، ص ٣٨٥.

(٤) د. اسماعيل صبري عبد الله – تنظيم القطاع العام، ص ٩٣.

(٥) ينظر: ابن منظور – لسان العرب، جـ٣/ ١٧٥ – ١٧٦، والفيروزآبادي – القاموس المحيط جـ١/ ٣٠٥، والفيومي – المصباح المنير، جـ١/ ٢٢٧، وابن الاثير – النهاية في غريب الحديث والاثر، مطبعة عيسى الحلبي وشركاؤه، القاهرة، ١٩٨٣م، جـ٢/ ٢٢٥، ومجمع اللغة العربية – المعجم الوجيز – شركة الاعلانات الشرقية، القاهرة، ١٤٠٦هـ، ص ٢٦٥.

وقيل: إصابة الخير. وقال الهروي: هو الهدى والاستقامة[١].

الرُشْد والرَشَد:

هناك من يفرق بين الرشْد (بضم الراء وسكون الشين)، والرشَد (بفتح الراء والشين) من حيث العموم والخصوص.

يقول الراغب الاصفهاني رحمه الله في «مفرداته»: «وقال بعضهم: الرشَد أخص من الرشْد، فإن الرشْد يقال في الامور الدنيوية والاخروية، والرشَد يقال في الامور الاخروية لا غير»[٢].

ويقول أبو العباس أحمد بن يوسف الحلبي رحمه الله:

«وقيل المضموم «الرشْد» يقال في الامور الدنيوية والاخروية، والمفتوح «الرشَد» يقال في الاخروية فقط، فبينهما عموم وخصوص»[٣].

ويقول أيضاً الفيروز آبادي رحمه الله: «وقيل: المحرك أخص من المضموم، فان المضموم «الرشْد» يقال في الامور الدنيوية الاخروية، والمتحرك «الرشد» يقال في الامور الاخروية لا غير»[٤].

(١) ينظر: النووي - تهذيب الاسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، جـ٣/ ١٢٢، والمناوي - التوقيف على مهمات التعاريف، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ١٤١٠هـ، ص ٣٦٥.

(٢) الراغب الاصفهاني - المفردات في غريب القرآن، دار المعرفة، بيروت، د. ت، ص١٩٦.

(٣) احمد الحلبي المعروف بالسمين - عمدة الحفاظ في تفسير اشرف الالفاظ، دار السيد للنشر، اسطانبول، ١٤٠٧هـ، ص ٢٠٤.

(٤)الفيروزآبادي - بصائر ذوي التمييز، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت، جـ٣/ ٧٥.

الرشد في القرآن الكريم:

وقد ذكر الدامغاني رحمه الله أن مادة رشد جاءت في القرآن على ستة أوجه[1]:

الاول: الرشد بمعنى الهداية. قال سبحانه: ﴿**أولئك هم الراشدون**﴾ الآية ٧. من سورة الحجرات. ونحوه كثير.

الثاني: الرشد بمعنى التوفيق. قال سبحانه: ﴿**فلن تجد له ولياً مرشداً**﴾ الآية ١٧. من سورة الكهف. أي موفقاً.

الثالث: الرشد بمعنى الصواب. قال سبحانه: ﴿**لاقرب من هذا رشداً**﴾ الآية ٢٤ من سورة الكهف. يعني صواباً.

الرابع: الرشد بمعنى اصلاح المال. قال سبحانه: ﴿**فان آنستم منهم رشداً**﴾ الآية ٦. من سورة النساء. يعني اصلاحاً للمال.

الخامس: الرشد بمعنى العقل في الدين. قال سبحانه: ﴿**أليس منكم رجل رشيد**﴾ الآية ٧٨ من سورة هود. يعني عاقلاً.

السادس: الرشد بمعنى المخرج. قال سبحانه: ﴿**وهيء لنا من أمرنا رشداً**﴾ الآية ١٠. من سورة الكهف. أي مخرجاً.

وقد أورد حسن النجفي «الرشد» في معجمه، وعرفه بأنه: «انفاق مايحل والامساك عن المحرمات»[2].

ومما سبق، نستطيع القول بأن المدلول اللغوي للرشد ينصب على «حسن التصرف في الامر حساً أو معنىً، ديناً أو دُنيا». .

---

(١) الدامغاني - قاموس القرآن، دار العلم للملايين، بيروت، د. ت، ص ٢٠٥ - ٢٠٦.

(٢) حسن النجفي - زينة المصطلحات الاقتصادية في القرآن الكريم والاحاديث الشريفة، اتحاد المصارف العربية، بيروت، ١٩٨٩م، ص ٨٤.

المدلول الاصطلاحي للرشد:

الرشد «العقلانية» في علم الاجتماع:

تستعمل العلوم الاجتماعية مفهوم العقلانية «الرشد» في عدة معان. فقد استعمل العالم الاجتماعي البريطاني هوب هوس مبدأ العقلانية في سياق نظريته للتقدم البشري واعتبره مبدأ عضوياً يمكن الاعتماد عليه في تحقيق التوازن بين نواحي الحياة الاجتماعية[(١)].

كما استعمل العالم الاجتماعي الالماني ماكس فيبر اصطلاح العقلانية أكثر من ان يستعمله أي عالم اجتماعي آخر، وقد صنف الفعل الى أربعة أقسام هي:

١ - الفعل العقلي المتعمد: وهو الفعل الذي له واسطة تكفل تحقيق الهدف الذي يتوخاه الفعل.

٢ - الفعل العقلي القيمي: وهو الفعل الذي ينطبق مع المقاييس القيمية التى يتفق معها المجتمع.

٣ - الفعل الغريزي.

٤ - الفعل التقليدي[(٢)].

ولقد قال ماكس فيبر بعد ذلك إن «هناك عقلانيات متنوعة تنوعاً شديداً في ميادين الحياة البشرية المختلفة وفي الثقافات المتنوعة»[(٣)].

---

(١) دينكن ميتشيل - معجم علم الاجتماع، ترجمة د. احسان محمد الحسن، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٦م، ص ١٧٢.

(٢) ينظر: دينكن ميتشيل - معجم علم الاجتماع، ص ١٧٢، وسمير اسعد مرشد - «العقلانية في الفكر الاداري المعاصر: دراسة تحليلية نقدية»، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، الكويت، المجلد ١٧، العدد ٣، خريف ١٩٨٩م، ص ١٠٥.

(٣) ماكس فيبر - الاخلاق البروتستانتية وروح الرأسمالية، ترجمة د. ابوبكر باقادر، ود. اكرم

ان مبدأ العقلانية «الرشد» يستعمل من قبل علماء الاجتماع في مقصدين:

المقصد الاول: يستعمل في حالة تفسير الحدث الانساني بالذهاب الى الاسباب والدوافع التي تدفع الانسان الى الحركة والسلوك.

والمقصد الثاني: يستعمل في حالة قيام الفاعل الاجتماعي بتحديد أهداف ووسائل سلوكه وفي حاله معرفته مقدماً معوقات سلوكه[1].

ومن خلال ماسبق، نستطيع القول إن العقلانية «الرشد» في علم الاجتماع تعني «ذلك التفكير والسلوك الواعي الذي يتفق مع أحكام المنطق والمعرفة التجريبية والذي يتسم بأهدافه المتماسكه والمتزنة التي يمكن تحقيقها من خلال الواسطة الموضوعية العلمية»..

الرشد «العقلانية» في علم الاقتصاد:

العقلانية هي واحد من أكثر التعابير سعة لمعان متعددة في علم الاقتصاد؛ ذلك أنه يمكن اسباغ تفسير عقلاني على اي شيء إذا ماتم قيامه الى مجموعة من المبادىء مختارة بشكل مناسب، وإذا ماتم تحديد مجموعة المبادىء والمقاييس العقلانية، فان ماتم تحديد مجموعة المبادىء والمقاييس العقلانية، فان طريقة الوصول الى الحد الاعلى من المنفعة تصبح عملية فنية بحته تنطبق على أي حقل للمنفعة[*].

طاشكندي، مكتبة مصباح، جدة، ١٤٠٩هـ، ص ١٠٨.

(١) ينظر: د. دينكن ميتشيل - معجم علم الاجتماع، ص ١٧١ - ١٧٢، وسمير اسعد مرشد «العقلانية في الفكر الاداري المعاصر»، ص ١٠٥ - ١١١.

(*) يعرَّف حقل المنفعة بأنه «الساحة ذات المحاور المتعددة بعدد السلع المتاحة للمستهلك بحيث تحدد كل نقطة في هذه الساحة مدى المنفعة التي يحصل عليها بسبب اقتنائه لكميات

كما يسمّى الفعل عقلانياً في تراث العلم الاقتصادي، على الاقل كما عبّر عنه باريتو عندما يكون موضوعياً، متكيفاً بشكل جيّد مع الاهداف التي يسعى إليها الشخص[1]. فالعقلانية تعنى في هذه الحالة تكّيف الوسائل مع الغايات.

أما الاقتصاد الحديث فيعرف من جهته السلوك العقلاني بصفته اختيار الفرد للفعل الذي يفضّله من بين كل الافعال التي تتوفر له إمكانية انجازها[2].

وباختصار بصفته خياراً متوافقاً مع أفضليات معينة. ويميل هذا التعريف الى ادخال فرضية لا يمكن دحضها اعتباراً من الوقت الذي تكون فيه الافضليات مستقرأه، كما هي الحال دائماً، على أساس أفعال مراقبة.

ثم إن هناك تعريفات عديدة[3] للرشد «العقلانية»، ولكن يمكن الاقتصار على اثنين منها.

الاول: يرى أن المقصود بالرشد «العقلانية» هو: «إعادة تنظيم الحياة الاقتصادية على أساس رشيد. أي طبقاً لما يملي به العقل»[4].

من كل من هذه السلع محددة بمساقط هذه النقطة على المحاور» ينظر: د. محمد منذر قحف، الاقتصاد الاسلامي، دار القلم، الكويت، ١٣٩٩هـ، ص ٣٢.

(١) ينظر: ريودون و ف. بوريّكو - المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ترجمة د. سليم حداد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٦هـ، ص ٣٨٠.

(٢) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(٣) د. سيف الدين تاج الدين - «حوار تدريس الاقتصاد الجزئي من منظور اسلامي»، مجلة جامعة الملك عبد العزيز - الاقتصاد الاسلامي، مركز النشر العلمي، جدة، ١٤٠٩هـ، م ١، ص ١٦٣ - ١٦٦.

(٤) عبد الغني سعيد - نحو الرشد الاقتصادي، ص ٣.

والثاني: يرى أن للرشد معنىً مقبولاً هو: «أن اتخاذ قرار اقتصادي «الاختيار» يتم بعد محاكمة عقلية مبنية على المعطيات ذات العلاقة، ويتم لتحقيق أهداف معلومة»[١].

ومما سبق، نستطيع القول بأن المدلول الاصطلاحي للرشد ينصب على «أن عملية الاختيار بين البدائل المتاحة تتم وفق عملية حسابية دقيقة موجهة لتحقيق أهداف معينة»..

حقيقة الرشد:

إذا أردنا أن نتعرف على تعريف الرشد في الشرع، فإننا نستطيع أن نستخلص ذلك مما أورده الفقهاء في معنى الرشد على اختلاف مذاهبهم في هذا المعنى.

وينبغي الاشارة الى ان الفقهاء قد اختلفوا في «ماهو الرشد»[٢]؟، إلا أن هناك قاسماً مشتركاً بينهم، هو أن القدرة على حفظ المال وتنميته واستغلاله وحسن القيام عليه أمر لا بد منه في تحقيق الرشد.

وفيما يلي نورد مذاهب الفقهاء فيما يتناوله الرشد شرعاً.

الرشد عند جمهور الفقهاء[*]:

هو الصلاح في المال والحفظ له عن التبذير[٣]. إذ الرشد عند فقهاء الحنفية هو: إصلاح المال وصونه عن المعاصي[٤]. وكذلك

(١) د. محمد نجاة الله صديقي - «تدريس الاقتصاد الجزئي من منظور اسلامي»، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الاسلامي، مركز النشر العلمي، جدة، ١٤٠٩هـ، المجلد الاول، ص ١١٨.

(٢) ينظر: ابن هبيرة - الافصاح عن معاني الصحاح، المؤسسة السعيدية، الرياض، ١٣٩٨هـ جـ١/ ٣٨٥، وابو عبد الله محمد الدمشقي - رحمة الامة في اختلاف الائمة، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، ١٤٠٦هـ، ص ١٥٤.

(*) وهم الحنفية والمالكية والحنابلة.

(٣) سعدي ابو جيب - القاموس الفقهي، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٢هـ، ص ١٤٨.

(٤) ينظر: الكاساني - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مطبعة الجمالية، مصر، ١٩١٠م،

الامام مالك رحمه الله يرى أن الرشد هو تثمير المال واصلاحه[1].
وعند فقهاء الحنابلة فان الرشد هو: الصلاح في المال، فاذا: «ثبت أن الفاسق ينفق ماله في المعاصي كشراء الخمر وآلات اللهو فهو غير رشيد، وإن كان فسقه لغير ذلك كالكذب ومنع الزكاة مع حفظه لماله، دفع إليه ماله ولم ينزع منه»[2].

الرشد عند الشافعية[3]:

الرشد عند فقهاء الشافعية هو صلاح الدين والمال جميعاً.

وصلاح الدين: يكون بألا يفعل محرماً يبطل عدالته من كبيرة أو اصرار على صغيرة، وألا تغلب معاصيه على طاعاته، وأحترز بالمحرم (ألاّ يفعل محرماً) عما يمنع قبول الشهادة لاخلاله بالمروءة، كالاكل في السوق، فلا يمنع من الرشد، لان الاخلال بالمروءة ليس بحرام على المشهور.

وصلاح المال: يكون بألاّ يبذر، ولا يضيع ماله في المعاملة بغبن فاحش بخلاف الغبن اليسير كبيع مايساوي عشره بتسعة في المعاملة، لانه يدل على قلة عقله أو برمي المال - وإن قل - في بحر أو احراقه بالنار أو انفاقه في محرم - ولو صغيرة - لما فيه من قلة

جـ٧/ ١٧٠، ونجم الدين النسفي - طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، دار العلم، بيروت، ١٤٠٦هـ، ص ٣٢٨.

(١) ينظر: محمد احمد عليش - منح الجليل على مختصر خليل، المطابع الاميرية، القاهرة، ١٣٩٤هـ، جـ٣/ ١٧٢، ومحمد بن رشد القرطبي - بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٣هـ، جـ٢/ ٢٨١.

(٢) ينظر: ابن قدامه - المغني، دار الكتاب العربي، بيروت، د. ت، جـ٤/ ٥٢٢ - ٥٢٣، وابن المبرد - الدر النقي في شرح الفاظ الخرقي، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، ١٤١١هـ، جـ٣/ ٥٠٣.

(٣) ينظر: الشافعي - الام، المطبعة الاميرية، القاهرة، ١٣٢١هـ، جـ٣/ ٢١٦، ومحيي الدين النووي - تحرير الفاظ التنبيه، دار القلم، دمشق، ١٤٠٨هـ، ص ١٩٩.

الدين، ولان من ضعف حزمه عن دينه الذي هو أعظم من ماله لا يوثق له في ماله - بل يجب توفير ماله والزيادة فيه وألاّ يتلفه فيما لا يعود عليه نفعه.

ومما سبق يتبين أن اختلاف الفقهاء في بيان حقيقة الرشد منحصر في رأيين[*]:

الاول: يرى أن الرشد هو الصلاح في المال والحفظ له عن التبذير. وقال به جمهور الفقهاء.

والثاني: يرى أن الرشد هو الصلاح في المال والدين. وقال به الشافعية.

سبب الخلاف:

وسبب اختلاف الفقهاء في حقيقة الرشد هو اختلافهم في تأويل[2] قوله تعالى: ﴿**وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح، فإن آنستم منهم رُشْداً فادفعوا إليهم أموالهم**﴾[3]. فقوله سبحانه: ﴿رُشْداً﴾ نكرة في سياق الشرط، والنكرة من الاسم المخصوص في أصل الوضع؛ لان المقصود به تسمية فرد من الافراد. والنكرة لا تعم على الاخلاق عند الحنفية وتكون عامة عند الشافعية[*].

(*) يرى الظاهرية ان الرشد هو الصلاح في الدين فقط، ينظر: ابن حزم - المحلي، مكتبة الجمهورية العربية، ١٣٨٩هـ، جـ٧/ ١٤٩.

(٢) القرطبي - تفسير القرطبي، دار الريان للتراث، مصر، د. ت، جـ٣/ ١٦٠٧ - ١٦٠٨.

(٣)الآية ٦ سورة النساء.

(*) جاء في أصول السرخسي، في صيغ العموم: «وبيان ذلك في قوله تعالى: ﴿فتحرير رقبة﴾ الآية ١٢ سورة النساء، فالشافعي يقول: هذه رقبة عامة يدخل فيها الصغيرة والكبيرة، والذكر والانثى، والكافرة والمؤمنة، والحنفية يقولون: هذه رقبة مطلقة غير مقيدة بوصف. والنكرة عن الحنفية في النفي تعم وفي الاثبات تخص» ينظر: السرخسي - اصول

وبناء على هذا، يكون الرشد المذكور في الآية خاصاً عند الحنفية ومَنْ معهم بصلاح المال فقط، ويكون عند الشافعية عاماً فيشمل صلاح الدين والمال.

الترجيح:

لعل الراجح من أقوال الفقهاء في بيان حقيقة الرشد هو القول بأن الرشد هو صلاح الدين والمال. وذلك لامور منها:

الاول: أن هذا القول يجمع بين أقوال الفقهاء[1] جميعاً، مَنْ قصر الرشد على صلاح المال فقط، مَنْ قصره على صلاح الدين فقط، ومَنْ جمع بين صلاح الدين والمال. فهو قول جامع.

الثاني: أن الرشد في المال دون دين لا يحقق تمام الرشد، فلو كان الفرد رشيداً في ماله، فاسقاً في دينه، فانه لا يوثق في حمايته لماله وقيامه بتثميره وتنميته، بخلاف ماإذا كان ذا دين.

الثالث: أن في القرآن الكريم إشارات واضحة للرشد الايماني من مثل قوله سبحانه: ﴿**ولقد آتينا ابراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين**﴾[2]. وقوله سبحانه: ﴿**لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغيّ**﴾[3].

وكذلك إشارات واضحة للرشد الاقتصادي، من مثل

السرخسي، مطبعة دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٣٧٢هـ، جـ٢/ ١٥٨ - ١٦٠.

(١) ينظر: د. حسين خلف الجبوري - عوارض الاهلية عند الاصوليين، مركز بحوث الدراسات الاسلامية، جامعة ام القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٨هـ، ص ٤١٦.

(٢) الآية ٥١ سورة الانبياء.

(٣) الآية ٢٥٦ سورة البقرة.

قوله سبحانه: ﴿**قالوا ياشعيب أصلاتك تأمرك أن نترك مايعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا مانشاء. إنك لانت الحليم الرشيد**﴾[1].

وهذه الاشارات[2] في مجموعها تعطي دلالة على أهمية أن يكون الفرد رشيداً في دينه وماله، أي يجمع بين صلاح الدين وصلاح المال ليكون رشيداً..

أهمية الرشد:

إن فرض الرشد الاقتصادي يؤثر في الحد من نجاح تطبيق النظريات الاقتصادية الوضعية التي تفترض صراحة أو ضمناً، أن الانسان الاقتصادي (منتجاً كان أو مستهلكاً) رشيداً، بمعنى أنه يتصرف لتحقيق أكبر قدر من منفعته الشخصية في حدود ظروفه الاقتصادية المتاحة. ويعتبر هذا الفرض هو الاساس الاول الذي بُني عليه علم الاقتصاد بجميع اتجاهاته الفكرية[3].

وعلى الرغم من أن فرض الرشد قد يكون منطقياً، إلا أنه يظل في الاقتصاد فرضاً يكون واقعياً أحياناً بالنسبة لبعض الافراد، وغير واقعي أحياناً بالنسبة لآخرين.

ويمكن القول إنه كلما انطبق فرض الرشد الاقتصادي على الافراد، كلما اقترب الواقع الاقتصادي من النظرية ومن ثم تزداد كفاءة تطبيقها. وكلما ابتعد فرض الرشد الاقتصادي عن واقع

(١) الآية ٨٧ سورة هود.

(٢) للاستزادة ينظر: د. حسين غانم - نظرية سلوك المستهلك، ص ٣٠ - ٣٤.

(٣) د. أمين منتصر - بحث «محاولة لصياغة نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الاسلامي» المعيار الوزني، مقدم للمؤتمر الدولي الثالث عشر للاحصاءات والحسابات العلمية والبحوث الاجتماعية والسكانية، القاهرة، ١٤٠٨هـ، ص ٤.

الافراد، كلما ابتعد الواقع الاقتصادي عن النظرية، ومن ثم تقل كفاءة تطبيقها.

ولذلك يقول أحد الباحثين: «ولعل هذا يفسر سبب فشل النظم الاقتصادية المعاصرة شيوعية كانت أو رأسمالية في حل المشكلات الاقتصادية التى تواجه العالم اليوم... إذ إن ذلك يرجع الى حد كبير بأن الفرد الاقتصادي ليس رشيداً بالدرجة التى تفترضها تلك النظم»[1].

أما الرشد الاقتصادي في النظام الاقتصادي الاسلامي فهو حقيقة واقعة[2]، إذ أن الفرد الاقتصادي المسلم رشيد، حيث يؤمن بالله ورسوله، ويعيش وفق تعليمات القرآن الكريم والسنة النبوية، أي أنه فرد عقلاني يتدبر أموره ويتصرف على نحو يرضي الله. يقول سبحانه: ﴿**وأنا منا المسلمون ومنا القاسطون. فمن أسلم فاولئك تحرّوا رشداً**﴾[3].

ولما كان المجتمع الاسلامى لا يخلو من القاصر أو من السفيه[*]، فان الله سبحانه وتعالى قد نهى أن يديروا أموالهم طالما كانوا كذلك؛ إذ القاصر لا يستطيع التصرف في أمواله التى ورثها لعدم رشده، كما أن السفيه لا يستطيع أن يزاول نشاطاً اقتصادياً لعدم

---

(١) د. أمين منتصر - «محاولة لصياغة نظرية سلوك المستهلك» المعيار الوزني، ص ٥.

(٢) M. Fahim Khan - Macro consumption Function in an Islamic Framework. Journal of Research Islamic Economics, Vol. 1, No. 2, Wunter 1404, P. 6.

(٣) الآية ١٤ سورة الجن.

(*) ويدخل في ذلك: المبذر والمسرف والمضيع لماله، وكذلك البخيل والشحيح والمكتنز الذى يمسك ماله عن التداول.

رشده أيضا، يقول سبحانه: ﴿**ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً**﴾[1]. كل ذلك ضماناً لتحقيق الرشد الاقتصادي في المجتمع الاسلامى.

وعليه، فاذا بلغ القاصر رشده، رُدّت إليه أمواله ليديرها، بدليل قوله سبحانه: ﴿فان آنستم منهم رُشْداً فادفعوا اليهم أموالهم﴾[2]. وكذلك إذا عاد السفيه الى رشده، رُفع عنه الحجر[3]، وزاول أعماله الاقتصادية.

وعلى ذلك، فان الفرد المسلم الذي يزاول نشاطاً اقتصادياً لا بد وأن يكون رشيداً، وفق مايرتضيه الله سبحانه وتعالى.

درجات الرشد:

إن استهداف الانسان للتوازن والاعتدال هو من الرشد الاقتصادي. والتوازن ينفي الانطلاق نحو الحد الاقصى للاشباع، كما ينفي السقوط الى الحد الادنى. إن التوسط بين الشبع والجوع هو الاعتدال الذي يحقق التوازن، والرشيد لا يأكل حتى يجوع، وإذا أكل لا يشبع[4].

إن الوفاء الامثل بالحاجات الانسانية هو بلوغ حد التوازن، لان تجاوز هذا الحد أو عدم بلوغه يسفر عن الاختلال، وليس هذا من

(١) الآية ٥ سورة النساء.

(٢) الآية ٦ سورة النساء.

(٣) ابن هبيرة - الافصاح عن معاني الصحاح، جـ١/ ٣٨٥.

(٤) يقول الامام مالك رحمه الله في وصية له: «ضع يدك في الطعام وأنت تريده، وارفع يدك عنه وانت تريده، فانك ان فعلت ذلك لا يلم بك الا مرض الموت» ينظر: ابو عبد الله محمد المقري، القواعد، مركز احياء التراث الاسلامي، جامعة ام القرى، مكة المكرمة، د. ت، جـ٢/ ٥٠٩.

الرشد.

إن فرض القيمة القصوى يقرر أن المستهلك ينطلق نحو تحقيق أقصى اشباع ممكن لحاجاته لا تقيده سوى ظواهر مادية كالدخل المتاح للاستهلاك وأسعار السلع السائدة في السوق. ولا ننكر أهمية تلك الظواهر المادية بوجه عام، في الحد من الاندفاع في عملية اشباع الحاجات الانسانية، ولكننا نرى أن هناك عوامل اخرى تؤثر في السلوك الاستهلاكي[١].

وفي القرآن الكريم اشارات الى تطبيق فكرة القيمة المثلى، من مثل قوله سبحانه: ﴿**ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً**﴾[٢]، وقوله سبحانه: ﴿**ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة**﴾[٣]. إذ قد يحصل المستهلك على قدر من السلع أدنى مما يتيحه له دخله في ظل الاسعار السائدة في السوق؛ لان هناك مصلحة للآخرين أولى بالرعاية والاعتبار.

ولا يجب أن يفهم من الفرقة بين القيمة القصوى والقيمة المثلى، أن استهداف القيمة القصوى يعتبر دائماً عملاً غير رشيد. فقد يعتبر ذلك أحياناً استهدافاً أيضاً للقيمة المثلى، فالسعي في طلب الرزق لتحقيق أكبر قدر من الثروة، ليس دائما شيئاً غير مرغوب فيه. فالحصول على المال من حله وانفاقه في حقه مطلوب[٤].

---

(١) د. حسين غانم - نظرية سلوك المستهلك، ص ٣٩.

(٢) الآية ٨ سورة الانسان.

(٣) الآية ٩ سورة الحشر.

(٤) ينظر: محمد بن الحسن الشيباني - الكسب، نشر وتوزيع عبد الهادي حرصوني، ١٤٠٠هـ، ص ٣٢.

ونعرض فيما يلي نموذجاً قرآنياً لدرجة رفيعة من الرشد الاقتصادي، وذلك في قوله تعالى: ﴿ **فانطلقا حتى اذا آتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جداراً يريد ان ينقضّ فأقامه. قال لو شئت لتخذت عليه أجراً** ﴾[1]. فالآية تحدثنا عن بناء الجدار دون أجر، على الرغم من أن أهل القرية أبوا أن يضيفوا موسى والخضر عليهما السلام.

وفي هذا النموذج الرفيع تضحية بمصلحة ذاتية وهي الحصول على الاجر، مقابل رعاية مصلحة الآخرين (الغلامين اليتيمين)، ونرى في ذلك أيضاً تطبيقاً لقاعدة «الضرر الاشد يزال بالضرر الاخف»[2].

وبعد هذا نريد أن نجيب على التساؤل التالي:

هل هناك درجات للرشد الاقتصادي؟ أم أن الحكم الذي نصدره على سلوك معيّن لا يخرج عن القول بأن هذا السلوك رشيد أو أنه غير رشيد؟. إننا إذا قلنا إن بذل المال للمحتاجين يعتبر سلوكاً رشيداً اقتصادياً، فهل يحمد ذلك للغني الباذل كما يحمد وبنفس الدرجة للباذل متوسط الثراء؟.. وهل يستقبح من الفقير مايستقبح من الغني؟..

يقول ابن قدامه رحمه الله في ذلك: «إن البراءة من البخل تكون

---

(١) الآية ٧٧ سورة الكهف.

(٢) ينظر: ابن نجيم - الاشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ، ص ٨٩، وسليم رستم باز - شرح المجلة، دار احياء التراث العدي، بيروت، د. ت، ص ٣١، ومصطفى احمد الزرقاء - المدخل الفقهي العام، مطبعة طربين، دمشق، ١٣٨٧هـ، جـ٢/ ٩٨٣، وعلي احمد الندوي - القواعد الفقهية، دار القلم، دمشق، ١٤٠٦هـ، ص ٣٥٠.

بفعل الواجب بالشرع واللازم بطريق المروءة، مع طيب القلب بالبذل. أما الواجب بالشرع فهو الزكاة ونفقة العيال، وأما اللازم بطريق المروءة فهو ترك المضايقة، والاستقصاء عن المستحقرات، وقد يستقبح من الغني مالا يستقبح من الفقير»[1].

وهكذا يكون للرشد درجات. فالغني البخيل لديه مال كثير، ولكنه لشدة بخله وحرصه على المال يمتنع عن الواجب بالشرع اواللازم بالمروءة، بينما الفقير البخيل ماله قليل، فاذا أمسك عن الانفاق حيث يكون الانفاق ضرورة فان سلوكه يكون مذموماً غير رشيد، بدرجة أقل مما لو أمسك الغني.

ويقول العز بن عبدالسلام رحمه الله: «الاطعام في المجاعة أتم إحساناً من الاطعام في الرخاء؛ لان فضل الاطعام بقدر الاحتياج. فإطعام المضطر أفضل من إطعام مَنْ مسّه الجوع، وإطعام مَنْ مسّه الجوع أفضل ممن ليس كذلك، ولذلك غفر الله لمن سقى كلباً يلهث ويأكل الثرى من العطش»[2].

ثم إن القرآن الكريم قد امتدح اولئك الذين يؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة واولئك الذين يطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيمً وأسيراً.

وهذا أعلى درجات الرشد، لان بذل المال رغم قلته وشدة الحاجة إليه انما ينطوي على معنى انساني كريم وهو التضحية

---

(١) احمد بن قدامة المقدسي - مختصر منهاج القاصدين، مكتبة دار البيان، دمشق، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ١٣٩٨هـ، ص ٢٠٧.

(٢) العز بن عبد السلام - شجرة المعارف والاحوال، دار الطباع، دمشق، ١٤١٠هـ، ص ١٩١.

والايثار، وهذا لا شك يليق بالانسان الذي كرمه الله.

استعمالات الرشد[1]:

إن الحاجة الى الرشد الاقتصادي لازمة لتفهم المشكلات وحلها. ففيما يتعلق بالتضخم مثلاً يبدو رجال الاعمال في حالة نشاط تكاد تتماثل مع ماتفترضه النظرية الاقتصادية التقليدية بشأنهم، أي أنهم يقومون بزيادة مشترياتهم عندما يكون من المتوقع ارتفاع الاسعار، وتقليل مشترياتهم عندما يكون من المتوقع انخفاض الاسعار، وعندما تستعر حدة التضخم، فان المستهلكين يخفضون من انفاقهم ويرفعون من معدلات ادخارهم، وتقوم الشركات بزيادة المخزون من البضائع توقعاً لارتفاع الاسعار، أو تنقص من مخزونها عندما تبدأ الاسعار في الانخفاض.

إن ضغوط السوق كثيراً ماتضطر رجل الاعمال الى ان يتصرف بطريقة رشيدة وهو في سبيل زيادة أرباحه يسعى الى تحديد ماسيكون عليه سوق منتجاته فقط.

ويجب على رجل الاعمال ان يسعى الى تخفيض نفقاته، لتسيير العمل. كما يجب عليه ان يقرر ما اذا كان سيشترى آلات جديدة لزيادة انتاجية مصنعه، أو أن يسعى لاحلال مواد أقل تكلفة محل المواد الاعلى تكلفة.

إن رجل الاعمال يجب أن يكون يقظاً متنبهاً للتطورات الصناعية الجديدة التي قد تفتح أمامه فرصاً جديدة. وعندما تحدث هذه

---

(١) ينظر: ليونارد سلك - الاقتصاد للجميع، ترجمة د. سميرة بحر، مؤسسة سجل العرب، القاهرة، ١٩٨٣م، ص ١٣ - ١٦.

التغيرات، فان عليه أن يقرر ماإذا كان سيتحول الى أنواع أخرى من الانتاج أو أنه سيحاول تطوير انتاج انواع جديدة من خلال الابحاث.

ويجب عليه أن يقرر أيضاً ماذا كانت الطاقة الانتاجية المتوفرة لديه تكفي لمواجهة الطلب على منتجاته، وماذا كانت لديه مخازن تكفي سلعه، وعليه أن يدرس بصفة مستمرة موقفه المالي.

ان تحديد الاجابات على كل هذه الاسئلة يتضمن جمع المعلومات وتحليل البيانات الاقتصادية والمالية واتخاذ قرارات تجارية رشيدة.

وهكذا يستمر الرشد في الوجود، ولا بد أن يستمر رجال الاعمال في القيام بحسابات دقيقة لما هو أكثر وماهو أقل.

والحال كذلك بالنسبة للدول، فإن القدرة على اتخاذ قرارات اقتصادية رشيدة، تؤثر على قدرة الدول على التعامل مع مشكلاتها المحلية والدولية، ابتداء من البطالة وانتهاء بالحرب، ومن ثم تؤثر في نموها أو تدهورها.

إن الاقتصاديين التقليديين قد يتهمون المستهلكين بانهم يتصرفون بطريقة غير رشيدة اذا ماقاموا مثلاً بادخار مبالغ أكثر أو انفقوا مبالغ أقل في أوقات التضخم. إلا أنه بمجرد أن يسقط الافتراض البسيط الذي تقوم عليه النظرية الاقتصادية التقليدية ومؤداه «أن الشخص العاقل ينبغي أن يشتري أكثر قبل أن تبدأ الاسعار في الارتفاع» فان قرارات المستهلك بعدم الشراء في وقت التضخم يتضح أنها رشيدة تماماً أو على الاقل مفهومه.

ويفسر «جورج كاتونا» ذلك بقوله: «كلما ازداد شعور الناس بأن أحوالهم أفضل وبأنهم أكثر يساراً، فانهم ينفقون أكثر، وكلما شعروا بأن احوالهم أسوأ وأنهم أكثر إعساراً فانهم ينفقون أقل. والتضخم يجعل الناس يشعرون بأن أحوالهم أكثر سوءاً؛ إذ أن مستويات المعيشة تزداد سوءاً كلما ارتفعت الاسعار أو تتحسن بقدر أدنى من الحد الذي يشعر المرء أنه أهل له بالنظر الى دخله المرتفع»[1].

هذه بعض استعمالات الرشد عند رجال الاعمال وعند المستهلكين وتأثيراتها على النشاط الاقتصادي.

الرشد بين النظرية والواقع:

يعتبر افتراض الرشد الاقتصادي من الافتراضات الرئيسية في التحليل الاقتصادي، ويمتد ليشمل تصرفات المستهلك وتصرفات المنتج وتصرفات الحكومة الاقتصادية وتصرفات مالكي عناصر الانتاج. ويمكن النظر الى الرشد في التصرف من وجهتين:

الاولى: تركز على الطريق أو المنهج المتبع.

والثانية: تركز على الهدف أو النتيجة المتوخاة، إذ على أساس الطريقة يعني الرشد اختيار الشيء تبعاً لبناء منطقي معيّن، أما الرشد على أساس النتيجة فيعني اختيار الشيء لغرض تحقيق هدف محدد[2].

---

(١) George Katona, (Economics as aBehavioral Science), in Promtiers in Social Thought, Essays in Honor of Kennth E. Boulding, Martin pfaffed. (North - Holland publishing company, New york, 1976, نقلا عن: ليونارد سلك - الاقتصاد للجميع، ص ١٢ - ١٣.

(٢) ينظر: د. ماجد عبد الله المنيف - مبادىء الاقتصاد - التحليل الجزئي، عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤١٠هـ، ص ١٦٠، ود. حسين غانم -

والوضع الامثل يتحقق عندما نختار الطريقة الصحيحة للوصول الى الهدف. ولكن يمكن في بعض الاحيان ألاّ تؤدي الطريقة الصحيحة للوصول الى الهدف.

وعندما يشير الاقتصاديون الى الرشد الاقتصادي فانهم يركزون على اختيار الوسائل الكفيلة لتحقيق هدف معيّن.

فاذا رغب فرد ما في الحصول على سلعة (هدف)، فان بامكانه العمل والكسب والتقدم لشراء السلعة في السوق، ويمكن ان يسرق السلعة ويمكن ان يدعو لتوزيع السلعة مجاناً. ويهتم الاقتصاديون عادة بالطريقة الاولى.

وافتراض الرشد الاقتصادي بالنسبة للمستهلك يركز على أن له هدفاً معيناً من استهلاك السلعة وهو تحقيق أقصى فائدة أو منفعة. أي بامكانه تقويم الفائدة والضرر من السلعة. وافتراض تحقيق المنفعة الذاتية لا يعني بالضرورة «الانانية»؛ إذ يمكن أن يحقق الفرد فائدة أو منفعة إذا تبرع بمبلغ من ماله للمحتاجين، أي أن الفائدة السيكولوجية[*] العائدة له من التبرع تفوق من وجهة نظره الفائدة التي يتوقعها من المبلغ الذي كان بلا مكان الاحتفاظ به وشراء سلعة تحقق له منفعة أو فائدة معينة.

وافتراض الرشد الاقتصادي أساسي في البناء النظري لمدرسة التقليديين الجدد في الاقتصاد.

نظرية سلوك المستهلك، ص ٣٥.

(*) السيكولوجيا: هو علم النفس، ينظر: د. بكر ابوزيد - فقه النوازل، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٧هـ، جـ١/ ١٩٣.

وقد تعرض هذا الافتراض لنقد من قبل الاقتصادي السويدي جونار ميروال والاقتصادية البريطانية جوان روبنسون، والاقتصادي الامريكي جون جالبريث وغيرهم[1]. وقد انصب نقدهم بالنسبة لافتراض المستهلك الرشيد على الجانب النظري والجانب الواقعي.

ففي الجانب النظري تعمد المدرسة التقليدية في الاقتصاد الى استخدام مذهب المتعة (Hebonism) الفلسفي لتفسير سلوك الفرد، ويضع هذا المذهب هدفاً محدداً لكل تصرف يقوم به الفرد. مع أن الفرد يمكن أن يقوم بتصرفات لا تنطوي بالضرورة على هدف محدد أو ملموس.

أما الجانب الواقعي، فقد أشار منتقدو نظرية المستهلك الرشيد الى أن تحقيق المنفعة أو الفائدة الذاتية له بُعد ثقافي وحضاري يعتمد على العادات والاوضاع الاجتماعية السائدة ولا يتم بمعزل عن تلك الاوضاع.

وقد أشار جالبريث الى الاثر الذي يمارسه الاعلان على تصرفات المستهلك تجاه السلعة، إذ أن الحملة الاعلانية المرغبة بسلعة ما يمكن أن تغير تفضيلات المستهلك رأساً على عقب، وتتحكم بالتالى بسلوكه الاقتصادي[2].

---

(١) ينظر: جونارميردال - البلاد الغنية والفقيرة، ترجمة دانيال رزق، سلسلة (اخترنا لك) (١١٤)، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، د. ت، ص ١٣٩ - ١٤٠، وجوان روبنسون وجون ايتويل - مقدمة في علم الاقتصاد الحديث، ترجمة د. فاضل عباس مهدي. دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٨م، ص ٦٥، ص ٢٩٤ - ٢٩٨، وجون كينيث جالبريث - اضواء جديدة على الفكر الاقتصادي، ترجمة د. خليل حسن خليل، دار المعرفة، القاهرة، د. ت، ص ١٥٩ - ١٧٩.

(٢) للاستزادة ينظر: د. ماجد المنيف - مباديء الاقتصاد، ص ١٦١ - ١٦٢.

مفهوم الرشد بين الفكر الوضعي والفكر الاسلامي

ينبغي بيان الفروق الحاصلة في مضمون الرشد (العقلانية) لسلوك المستهلك في كلا الفكرين.

مفهوم الرشد في الفكر الوضعي:

يسبغ الفكر الوضعي وصف الرشد (العقلانية) على سلوك المستهلك اذا استطاع ان يصل بانفاق دخله المحدود وفق أسلوب عقلاني الى أقصى منفعة ممكنة[1]، بصرف النظر عن مضمون المنفعة وحقها، وعن آثارها وأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والاخلاقية، وعن الوسائل والسبل التي يسلكها الفرد للوصول الى هذه المنفعة. فيكفي الفرد لكي يكتسب سلوكه صفة الرشد في مجال الاستهلاك ان يستهدف أقصى منفعة بأسلوب متعقل قائم على الموازنة والمفاضلة.

وهذا المعنى للرشد مشتق عن مفهوم كل من النجاح والمنفعة والبعد الزمني لسلوك المستهلك في الفكر الوضعي؛ حيث إن هذه المفاهيم تجعل فلاح الشخص يتحقق بالحصول على أعلى مستوى من الحيازة المادية لبلوغ أقصى اشباع لحاجاته وشهواته في بُعد زمني محدود وهي الحياة الدنيا[2].

---

(١) د. حسين غانم - نظرية سلوك المستهلك، ص ٢٦.

(٢) ينظر: د. محمد منذر قحف - الاقتصاد الاسلامي، ص ٣٥ - ٤٣، ود. عدنان خالد التركماني - المذهب الاقتصادي الاسلامي، مكتبة السوادي، جدة، ١٤١١هـ، ص ٣٤٠
and M. N. Siddigi, Some Aspects of the Islamic Economy, ٣٥٠ -

إن هذا التحليل لمفهوم الرشد في الفكر الوضعي منتقد؛ حيث إنه يقصر الرشد على أسلوب وطريقة وصول الانسان الى تعظيم (تكبير) منافعه الفردية غير آخذ في الاعتبار طبيعة هذه المنفعة وآثارها على مصلحة المجتمع والفرد الحقيقية، ولا طبيعة الوسائل التي يسلكها لتحقيق هذه المنفعة[1].

فهو لا يميز بين اختيار الفرد الذي تعبر عنه دالة المنفعة (آلة الاختيار) وبين مصلحته الحقيقية، بل يفترض تطابق الاختيار مع المصلحة[2] ومن ثم لو فاضل مستهلك مابين مجموعة من السلع فيها ماهو مضر بالفرد والمجتمع، فاختار حزمة السلع المضرة فانه يعتبر رشيداً بحسب الفكر الوضعي، طالما أنه يرى في هذه الحزمة مايعظم المنفعة لديه.

فالتفاضل اذن لا ينبع دائماً من منطق العقل والرشد الحقيقي في تضيق السلع الى نافعة وضاره، بل قد ينبع من مجرد الرغبة التي قد تكون نتيجة ميل ذاتي فردي أو جماعي[3]، بدون أن يكون هناك مايلزم بالرشد الحقيقي.

فالفكر الوضعي لا يضع من الضوابط مايحقق هذا الرشد في الوسائل والهدف الذي يتوخاه المستهلك من سلوكه، بل يتحدث عن القيود التى تقيد سلوك المستهلك أو المنتج في اندفاعه نحو

Delhi, 1972, P. 15 - 20.

(١) احمد عواد الكبيسي - الحاجات الاقتصادية في المذهب الاقتصادي الاسلامي، مطبعة العاني، بغداد، ١٤٠٨هـ، ص ٢٨١.

(٢) ينظر: د. محمد انس الزرقا - «صياغة اسلامية لجوانب من دالة المصلحة الاجتماعية ونظرية سلوك المستهلك»، ضمن كتاب الاقتصاد الاسلامي، المركز العالمي لابحاث الاقتصاد الاسلامي، جدة، ١٤٠٠هـ، ص ١٦٧.

(٣) ينظر: ماهر كمال وامين عبد الله صالح - الاقتصاد ماذا يجب ان يعرفه المدرس عنه، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٧م، ص ١٣.

تحقيق المنفعة القصوى كأسعار السلع والخدمات والدخل المتاح[1].

وبهذا يتبين لنا إذا ماأخذنا في الحسبان مصلحة الفرد والجماعة من خلال تقويم الوسيلة والهدف لسلوك المستهلك ان مفهوم الرشدة قاصر في الفكر الوضعي عن تحقيق الرشد الحقيقي الذي يتسع لمنفعة الجماعة مما يجعله مفهوما فردياً أنانياً مقصوراً على منافع الفرد وشهواته، ومحاولته الوصول في ذلك الى أقصى قدر ممكن باتفاق دخله في حدود ذاته فقط.

مفهوم الرشد في الفكر الاسلامي:

إذا كان الفكر الاسلامي يتفق مع الفكر الوضعي في إقرار المبدأ الاقتصادي[2] أو أسلوب طريقة السلوك[3]، أي يوصي المسلم بسلوك طريقة المفاضلة والموازنة الدقيقة للوصول الى أقصى منفعة إذ «أن المنافع مقصودة عادة وعرفاً للعقلاء»[4]، إلا أنه لا يقصر رشد السلوك على الطبيعة المادية للسلع ودرجة اشباعها، بل يمتد بها الى

---

(١) ينظر: د. حسين غانم - «الاسلام والرشد الاقتصادي»، الحلقة الثالثة، مجلة الاقتصاد الاسلامي، بنك دبي الاسلامي، دبي، ع ٤٧، شوال ١٤٠٥هـ، ص ٤٢.

(١) المبدأ الاقتصادي: «مبدأ شكلي، فهو يبين اسلوب او طريقة السلوك الاقتصادي فقط، ولايهدي الى ميكانزم السلوك، ومن ثم لايصح الخلط بينه وبين الانانية، فقد يطبقه افراد افاضل خيرون في سلوكهم الحق من اجل تحقيق غايات انسانية عظيمة بعيدة كل البعد عن اية صورة من صور الانانية والمادية» ينظر: احمد عبد العزيز النجار - المدخل الى النظرية الاقتصادية في المنهج الاسلامي، الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية، القاهرة، ١٤٠٠هـ، ص٩٤.

(٣) ينظر: د. حسين غانم - «التطبيق الاسلامي لاسلوب التفضيل المفصح عنه»، مجلة الاقتصاد الاسلامي، بنك دبي الاسلامي، دبي، ع ٥٠، محرم ١٤٠٦هـ، ص ٤١.

(٤) الشاطبي - الموافقات في اصول الفقه، دار المعرفة، بيروت ١٣٩٥هـ، جـ١/ ١٦٩.

كل من طبيعة الوسيلة والمنفعة التى يسعى المستهلك لتحقيقها والهدف المتوخى من استهلاك تلك المنافع فيدخلها في مقومات الرشد.

فاستهداف أقصى منفعة أو أشباع للحاجات وفق أسلوب عقلاني متزن لا يكفي لتحقيق الرشد، اذا كانت المنفعة الذاتية نفسها للفرد، أو الوسيلة التى يتخذها للوصول إليها متناقضة مع مصلحته الحقيقية أو مع مصلحة الجماعة التى يعيش فيها.

وعلى هذا الاساس، لو سلك المنتج في سبيل الوصول الى أقصى ربح ممكن، طريق الغش أو الكذب أو الاحتكار، فانه لا يعتبر رشيداً، ولو استهدف أكبر ربح لمناقضة الوسيلة لمصلحة الجماعة. وكذلك لو قام المستهلك في سبيل الوصول الى أقصى منفعة ولذة بالمفاضلة بين سلعة طيبة وأخرى خبيثة أو بين سلعة تقع في حد الاعتدال وأخرى تقع في حد الاسراف، فاختار السلعة الخبيثة أو التي تقع في حد الاسراف؛ لاعتبارها في رأيه - تحقق له أعظم منفعة، فانه لا يعتبر في الفكر الاسلامى رشيداً، لا يتسم سلوكه بالرشد حتى لو اتبع معياراً مادياً دقيقاً في الموازنة والمفاضلة من أجل الوصول الى أكبر منفعة ولذة، إذ أن هذه المنفعة في الفكر الاسلامى لا يصح أن تدخل دائرة التفاضل والموازنة لعدم صلاحيتها لذلك، لمناقضتها لمصلحة الفرد. إذ أن الخبائث يترتب عليها اختلال كيان الفرد البيولوجي(*) والنفسي وبالتالي مكانته الاجتماعية، فهي تتناقض مع مصلحته، كما أن السلعة التى تقع في حد الاسراف مناقضة لمصلحة الجماعة؛ إذ يترتب عليها تبديد

(*) البيولوجيا: هو علم الحياة، ينظر: د. بكر ابوزيد - فقه النوازل، جـ١/ ١٩٣.

موارد المجتمع، وإضاعة حقوق مَنْ هم في إعالة المسرف.

إن الفكر الاسلامي بعد اشتراطه لتحقيق الرشد أن يكون كل من الوسيلة والهدف لا يؤديان الى ضرر[1] فردي أو جماعي، أي بعد أن حقق الحد الادنى للرشد بانتفاء الناحية السلبية للسلوك، وتحقيق المشروعية فيه، قدم لكل من النجاح والمنفعة والبعد الزمني مفهوماً يجعل المستهلك ليس فقط يتجاوز بسلوكه منطقة الضرر، بل جعله يرتفع بسلوكه الى مستويات من الرشد التطوعي[2]، الذي لا يقتصر فيه بانفاق دخله على منفعته المشروعة بل على مصالح الجماعة وحاجاتها؛ حيث إن هذه المفاهيم تدخل متغيرات ايجابية على دالة المنفعة للمستهلك مما يجعلها تتسع، فلا تقتصر على منفعة الفرد، بل تضم الى جانب ذلك منافع الجماعة.

ذلك لان الفكر الاسلامى لا يقصر مفهوم النجاح على تحقيق أكبر حيازة مادية، أو أقصى منفعة دنيوية فقط، كما أنه لا يقصر الافق الزمني لسلوك المستهلك على الحياة الدنيا، بل إنه يمزج بين فلاح الدنيا والآخرة، ويمدد الزمن لما بعد الموت فلا يقطعه بانتهاء حياة الانسان في الدنيا، ويربط بين كل من الحياتين بوشيجة متينة، وهي وشيجة العلة والمعلول مما يجعل تصرفات الانسان في الحياة الدنيا مؤثرة في نتائج الآخرة[3]. يقول سبحانه وتعالى: ﴿**وابتغ فيما آتاك**

(١) د. حسين غانم - «الاسلام والرشد الاقتصادي» جـ٣، ص ٤٣.

(٢) ينظر: د. سعيد سعد مرطان - مدخل للفكر الاقتصادي في الاسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦هـ، ص ١٠٩، ص ١١٧.

(٣) ينظر: د. محمد سعيد رمضان البوطي - ضوابط المصلحة في الشريعة الاسلامية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٢هـ، ص ٤٥ - ٤٦، ومحمد عللوه - الدنيا والآخرة في ميزان الاسلام، دار قتيبة، بيروت، ١٤١١هـ، ص ٢٣، ص ٧٥.

الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الارض إن الله لا يحب المفسدين﴾[1].

وعن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فان استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها»[2].

وعلى هذا الاساس يكون الزمن الذي تظهر فيه نتائج السلوك ومنافعه ومن ثم تحقيق النجاح ليس حكراً على الحياة الدنيا، بل يمتد الى الحياة الاخرى.

إن هذه المفاهيم والاعتقادات لها أثران مهمان[3] على سلوك المستهلك ودالة منفعته:

الاول: أن نتيجة أي عمل أو تصرف يختاره المستهلك تتألف من جزءين هما الاثر المباشر لهذا العمل في الحياة الدنيا، والاثر الابعد في الحياة الاخرى وبالتالي، فان المنفعة المستفادة من مثل هذا العمل هي مجموع القيمة الحالية لهذين الجزءين.

الثاني: أن عدد الاستعمالات الممكنة للوحدة الواحدة من الدخل المتاح للفرد يزداد زيادة كبيرة؛ بحيث يشمل كل تلك الوجوه التي تنتج آثارها في الحياة الآخرة وحدها، دون أن يكون لها أي نفع مادي في الحياة الدنيا للمنفق، وذلك كالانفاق على الفقراء

---

(١) الآية ٧٧ سورة القصص.

(٢) رواه احمد والطيالسي وابن الاعرابي في معجمه، وسنده صحيح على شرط مسلم، ينظر: محمد ناصر الدين الالباني - سلسلة الاحاديث الصحيحة، المكتب الاسلامي، بيروت، د. ت، جـ١/ ١١ - ١٣ «رقم الحديث ٩».

(٣) ينظر: د. منذر قحف - الاقتصاد الاسلامي، ص ٣٨ - ٣٩.

والمساكين والمصالح العامة والاجيال القادمة عن طريق الوقف الخيري وكالقرض الحسن، وغير ذلك من الوجوه الخيرة التي لا تدخل تحت تعريف الرشد الاقتصادي في الفكر الوضعي، لانها ليست لها منفعة مباشرة للمنفق.

وهكذا فان وجوهاً عدة لاستعمال الدخل، يكون لها منفعة ايجابية من وجهة نظر الفكر الاسلامي في حين أن منفعتها لا تكون كذلك في الفكر الوضعي.

وعليه، فان مبدأ تحصيل الحد الاقصى من الخير في الفكر الاسلامي يصبح مقبولاً من غير جدال[١].

هذه بايجاز بعض الفروق الحاصلة في مضمون الرشد، المبينة لمفهومه عند كل من الفكر الوضعي والفكر الاسلامي

---

(١) ينظر: د. منذر قحف - الاقتصاد الاسلامي، ص ٤٣، and M. N. Siddigi, The Economic Enterprise in Islam, Islamic pubblication, Lahore. 1972, P. 90.

١/٣/٢ - مفهوم الانسان الاقتصادي

الانسان كائن معقد التركيب، تتفاعل في نفسه كثير من العوامل والقوى، وتؤثر على سلوكه تأثيرات مختلفة. حتى إن الغرب لم يستطع أن يحل بعض المشكلات الاساسية في مفهوم الاستهلاك وفي مفهوم الانسان كوحدة اقتصادية[١].

ولقد حاولت بعض العلوم أن تعرف الانسان[٢]. قالوا عنه. حيوان ناطق[*]، وحيوان ذو ذاكرة، وحيوان سياسي.

لقد كان الاقتصاد السياسي عند معظم الاقتصاديين الكلاسيكيين عبارة عن دراسة الثروة، واعتقدوا أن اقتناءها هو الهدف الذي يسعى إليه البشر، وفي هذا المعنى يحدثنا جون ستيوارت مل أن: «الاقتصاد السياسي يعتبر الجنس البشري كله منصرفاً الى أمر واحد لا غير هو اقتناء الثروة واستهلاكها»[٣]. ومن هذا التصور برزت فكرة الانسان الاقتصادي.

والحقيقة أن الاقتصاد علم يدرس السلوك الانساني بوصفه علاقة بين الغايات من جهة والموارد من جهة أخرى، وليس علم

---

(١) ينظر: د. منذر قحف - ندوة «مشكلات البحث في الاقتصاد الاسلامي» - مرجع سابق، ص ١٤٠.

(٢) ينظر في ماهية الانسان: الراغب الاصبهاني - تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين، تحقيق د. عبد المجيد النجار، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ، ص ٨٧ - ٨٩.

(*) تعريف ينسب الى الفلاسفة والمناطقة. وقد اختلف الاسلاميون في تعريف الانسان، رغم اتفاقهم على تركبه من هذين الجزئين.

(٣) ينظر: د. راشد البراوي - مرجع سابق، ص ٨٤.

دراسة الثروة وأساليب تجميعها كما تصوّره الاقتصاديون من رجال المدرسة الكلاسيكية.

اذن، فما هو تعريف الانسان الاقتصادي؟.

تعريف الانسان الاقتصادي[1]:

كثيراً مايعرض في كتابات الاقتصاديين النظريين ذكر «الانسان الاقتصادي Homo Oeconomicus»، أو «الرجل الاقتصادي Economic Man»، أو «اليد الخفية Invisible hand»، وهي جميعاً بمعان متقاربة.

جاء في «القاموس الاقتصادي» الانسان الاقتصادي: «أنموذج مجرد للانسان باعتباره الوحدة الاساسية التي تُصدر القرارات الاقتصادية، من أجل تحقيق الربح، بقطع النظر عن الزمان والمكان»[2].

وأما «معجم المصطلحات الاقتصادية» فجاء فيه تعريف الانسان الاقتصادي بأنه: «الرأي القائل بأن العوامل الاقتصادية وحدها هي التي تحدد مسلك الانسان. وأن همه الوحيد هو الكسب الى أبعد حد ممكن، والرغبة التي لا حدود لها في تجميع الثروة[3].

بينما نجد في «الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية»

(١) يطلق على مفهوم «الانسان الاقتصادي» الفاظ متعددة، منها: مبدأ، فكرة، نموذج، ايديولوجية، مصطلح، فرضية، مثال، خيال، نظرية...

(٢)د. محمد بشير عليه - مرجع سابق، ص ٧٠.

(٣) د. احمد زكي بدوي - مرجع سابق، ص ٨١، ١٢٥، وقد جاء في «الموسوعة الاقتصادية» د. راشد البراوي، مرجع سابق ص ٨٤، تعريف مشابه لما اورده صاحب المعجم.

هذا التعريف، الانسان الاقتصادي: هو كائنٌ حيٌ تحركه اعتبارات اقتصادية نفعية بحتة»[١].

إضافة الى ماسبق، فان هناك تعريفات أخرى للانسان الاقتصادي نعرض بعضها.

يقول «ليونارد سلك»: «ان الانسان ذاته، إنما يدخل كشكل مجرد فقط في الاقتصاد، أو باعتباره أداة لتعظيم الربح أو تعظيم الرفاهية وهو مايعرف بالانسان الاقتصادي»[٢].

ويقول أحد الباحثين إن الانسان الاقتصادي: «هو الانسان الذي يكون سلوكه محدداً بالمصالح الاقتصادية وحدها، دون أي دافع عاطفي أو اخلاقي أو ديني أو اجتماعي أو بيئي أو فئوي»[٣].

وهذا د. رفعت العوضي يقول إنه: «ذلك الطيف الشاحب لمخلوق يسير الى حيث يوجهه مخه، تلك الآلة التي تتولى عمليات الجمع والطرح»[٤].

ويشير د. حسين غانم الى أن المقصود بفكرة أو نموذج الانسان الاقتصادي هو ذلك: «الانسان الذي لا تحركه سوى دوافع المصلحة الشخصية ولا يهتم بمصالح الآخرين أو بمصالح المجتمع

(١) الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية - مرجع سابق، ص ٨٠.

(٢) ليونارد سلك - الاقتصاد للجميع، ترجمة سميرة بحرة، سجل العرب، القاهرة، ١٩٨٣م، ص٨.

(٣) د. توفيق سعيد بيضون - الاقتصاد السياسي الحديث، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٨هـ، ص ٢٧٨.

(٤) د. رفعت العوضي «رؤية في منهج الاقتصاد الوضعي»، مرجع سابق، ص ٣٦١.

ولا يلقي بالاً للقيم الانسانية كالخير والعدل والرحمة والتكافل والايثار»[1].

ماسبق عرضه من تعريفات، يعطي دلالة واضحة على الطبيعة المادية (الدافع الاقتصادي) للانسان الاقتصادي سلوكاً، والمنفعة الذاتية الشخصية (الصالح الخاص) هدفاً[2].

ويترتب على ذلك أن تكون القرارات التي يتخذها الانسان الاقتصادي قرارات ذات صفة اقتصادية بحتة، أما الاعتبارات الاخلاقية والادبية فلا مكان لها في تفكيره ولا في تصرفاته أو قراراته. وهو انسان لا يتورع من سحق مصالح اعضاء المجتمع الآخرين في سبيل تحقيق تلك الغاية المادية او النقدية التي تملك عليه نفسه وتحركه. وإن كانت المدرسة الاقتصادية التقليدية «الكلاسيكية» حين وضعته اعتمدت على عوامل عقلانية تؤدي الى اتخذ القرارات الاقتصادية[3].

أهمية فكرة «الإنسان الاقتصادي» في التحليل الاقتصادي:

يقرر الباحث أنه لا بد في كل علم من قدر من التبسيط والتجريد، إذ لا يمكن لعلم واحد دراسة الظواهر في تشعبها؛

(1) د. حسين غانم - السلعة الاقتصادية، دون ناشر، ١٤٠٦هـ، ص ٣.

(2) ينظر: د. لبيب شقير - مرجع سابق، ص ٢٢٦، د. منذر قحف - مرجع سابق، ص٣٣.

(3) ينظر: د. راشد البداوي - مرجع سابق، ص ٨٤ - ٨٥، د. احمد زكي بدوي - مرجع سابق، ص ١٢٥.

ولذلك لا بد من قدر من التبسيط يقتصر فيه على النظر الى جانب واحد.

ولذا «أصبحت القوة وانتشار المصلحة الذاتية نوعين من التبسيط الذكي الذي يسعى إليه جميع العلماء، كما في مبدأ نيوتن في الجاذبية الارضية»[1].

لقد بنى الاقتصاديون الكلاسيك جميع الظواهر الاقتصادية المتشابكة على افتراض وجود الانسان الاقتصادي وعلى فكرة الغريزة المتأصلة في هذا الانسان التي تجعله يتجه دائماً في سلوكه نحو البحث عن الصالح الشخصي والمنفعة الذاتية، بحيث ركز هؤلاء الاقتصاديون على أن هناك باعثاً واحداً يكفي لتفسير الظواهر الاقتصادية هو المصلحة الشخصية.

وقد عمدوا الى ذلك، لتحليل السلوك الاقتصادي المجرد، أو لعزل الاعتبارات الاقتصادية عن غير الاقتصادية في تفسير السلوك. وإن كان هذا العزل مصطنعاً لا يتفق مع واقع الحياة التى تمتزج فيها مختلف الدوافع والحوافز، اقتصادية وغير اقتصادية للتأثير فى السلوك الانساني بوجه عام. أما عملية العزل هذه التي يصطنعها الاقتصاديون هي مجرد ابتكار تحليلي غير واقعي لتفسير نوع معين من أنواع السلوك الانساني، وهو السلوك الاقتصادي للفرد أو الجماعة حتى إن علماء الاقتصاد المحدثين يرون أن الانسان ذي السلوك الاقتصادي يرمز الى نموذج مجرد للسلوك البشري يستخدم

---

(١) ليونارد سلك - مرجع سابق، ص ٩.

في الاغراض التحليلية وحدها[1].

إن أهمية فكرة الانسان الاقتصادي في التحليل الاقتصادي تنبع من حيث وضع فروض معينة، تعكس نوعية واتجاه سلوكيات الافراد في المجال الاقتصادي في المجتمع والتي تعتبر نقلاً موضوعياً أميناً وانعكاساً صادقاً للافكار والمفاهيم والمبادىء المذهبية التي بدورها تعكس تصورات المفكر الاقتصادي للكون والانسان والحياة. يقول أحد الباحثين: «نرى من الضروري اعطاء هذه الفكرة (الانسان الاقتصادي)، اهتماماً خاصاً وبُعداً حقيقياً في التحليل الاقتصادي، وفي رسم السياسات والاستراتيجيات، أو في احتيار وتحديد الاهداف والغايات أو حل المشكلات الاقتصادية في الحياة، وذلك نظراً لكون الانسان وتحقيق انسانيته واشباع رغباته وغاياته هو الهدف والغاية الاولية للمذهب الاقتصادي وعلم الاقتصاد»[2]. ووفقاً لتركيبة وشخصية الانسان الاقتصادي بما تنطوي عليه من مقومات وسمات ايجابية وسلبية، وبما تنطوي عليه من رغبات وأهواء وفكر وشعور وايمان، وأهداف وغايات، يرسم له الهدف والطريق وتوجّه سلوكياته وأفعاله. وبكثرة النقاش حول الانسان الاقتصادي، تحددّت أوصافه بشكل أدق، حيث أخذ في الاعتبار عدة عوامل أخرى كالمجال الاقتصادي (الزمان والمكان)، والنظام الاقتصادي السائد، والطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها..

---

(١) ينظر: د. حسين عمر - مرجع سابق، ص ١١٦، ود. احمد زكي بدوي - مرجع سابق، ص ١٢٥، ود. محمد نجاة الله صديقي، «تدريس الاقتصاد الجزئي من منظور اسلامي»، مرجع سابق، ص ١١٨.

(٢) د. جعفر عباس حاجي - المذهب الاقتصادي في الاسلام، مكتبة الالفين، الكويت، ١٤٠٨هـ، جـ١/ ٦٢ - ٦٣.

نقاش حول فكرة «الانسان الاقتصادي»:

لقد نتج عن فكرة «الانسان الاقتصادي» فريقان، أحدهما مؤيد ومدافع، والآخر معارض ومنتقد، وفيما يلي نستعرض بعض آراء الفريقين.

الفريق الاول: المؤيد والمدافع:

يقدم الاقتصادي «ألفرد مارشان» دفاعه عن الانسان الاقتصادي بقوله: «إن الدوافع الدينية أشد عمقاً من الدوافع الاقتصادية، ولكن نادراً مايمتد عملها الى جانب كبير من الحياة. ذلك أن العمل الذي يكسب به المرء عيشه، يسيطر على ذهنه أغلب الوقت في خلال تلك الساعات التي يكون فيها ذهنه في أفضل حالاته»[١].

وهذا د. رفيق المصري يقول: «لامانع من أن يجرد الباحثون انساناً اقتصادياً من الانسان الطبيعي، أو أن يدرسوا في الانسان الطبيعي، الانسان الاقتصادي، دون اهمال للانسان الاجتماعي والاخلاقي والمتدين»[٢].

وأما د. فولكر نينهاوس فيرى أنه: «لاداعي للتخلي عن مفهوم الانسان الاقتصادي»[٣].

هذه بايجاز بعض آراء الفريق المؤيد والمدافع عن فكرة «الانسان الاقتصادي»[٤].

---

(١) ليونارد سلك - مرجع سابق، ص ٩.

(٢) د. رفيق المصري - مرجع سابق، ص ٢٣ - ٢٤.

(٣) نقلا عن د. محمد نجاة الله صديقي - «تدريس الاقتصاد الجزئي من منظور اسلامي»، ص١٦٣.

(٤) ينظر ايضا د. جعفر عباس حاجي - مرجع سابق، جـ١/ ٦٢ - ٦٣.

الفريق الثاني المعارض والمنتقد:

لقد لاقت فكرة «الانسان الاقتصادي» معارضة من طرف كثير من الاقتصاديين الذين اتهموها بالتعميم في وضع هذه الفكرة. بل إن الكتّاب القادمي والمحدثين على السواء، يجمعون على دحض أية فكرة تقول بأن الرغبة في المغانم الاقتصادية هي التي تهيمن - كلياً أو الى حد كبير - على سلوك الانسان في عالم الحقيقة.

ويعلن «بيتر دروكر» نهاية الانسان الاقتصادي»، ويؤكد «جوليات هكسلى» في اثره أننا دخلنا «عصر الانسان الاجتماعي»[1].

ويقول الاستاذ «باش»: «تسمع عن الرجل الاقتصادي الذي يحسب بكل دقة مايجب أن يشتريه قبل أن ينفق مامعه، أي يقارن بين المنفعة المتحصل عليها وبين مايدفع في مقابله، إلا أن أغلبنا لا يسلك هذا المسلك رغم علمنا بهذه النظرية»[2].

وهذا د. محمد نجاة الله صديقي لا يقبل فكرة الانسان الاقتصادي، كما هي في الاقتصاد الوضعي. ويستدرك لذلك فيقول: «ومن الضروري التنبيه الى أن رفضنا لمفهوم «الرجل الاقتصادي» لا يعني رفضنا لمفهوم الرشد»[3].

انطلاقاً مما سبق، يمكن ايجاز أهم الانتقادات الموجهة الى فكرة «الانسان الاقتصادي» فيما يلي:

---

(١) ينظر: فرانسوا بيرو - الاقتصاد والمجتمع، ترجمة كمال غالي، منشورات وزارة الثقافة والارشاد القومي، دمشق، ١٩٨٢م، ص ١٤٣.

(٢) G. Bach - Economics, prentice - Hall Inc., 1963, P. 312.

(٣) د. محمد نجاة الله صديقي - «تدريس الاقتصاد الجزئي من منظور اسلامي»، مرجع سابق ص١١٨، ١٦٣.

١ - بين بعض الاقتصاديين أن الانسان لا يوجد معزولاً عن بيئته، وأن هذا الرجل الاقتصادي المجرد لا وجود له في الواقع، وأن كل شخص يتأثر بالنظم الموجودة في بيئته. ومن هنا ظهرت مدرسة المنظمات الامريكية التي تزعمها «فيبلن» لبحث تأثير النظم المختلفة في السلوك الاقتصادي.

٢ - بين بعض الاقتصاديين الآخرين أن الانسان لا يخضع في سلوكه، حتى لو كان اقتصادياً، لدوافع اقتصادية بحته، بل تتدخل دوافع أخرى حتى في النطاق الاقتصادي، لذلك لا يجب اهمال هذه الدوافع في التحليل.

٣ - تفترض فكرة «الانسان الاقتصادي» خضوع الانسان في استجابته للدافع الاقتصادي، لتفكير منطقي دقيق، ولمجهود عقلي منضبط. والواقع أن هناك من يبعد سلوكهم عن ذلك. وقد اتجه بعض الفرنسيين من أمثال جان مارشال الى بحث بعض آثار السلوك غير المنطقي في النطاق الاقتصادي.

٤ - فكرة «الانسان الاقتصادي» غير واقعية، إذ لا يوجد في واقع الحياة انسان يتجرد من كافة القيم الانسانية والاخلاقية مهما أمعن في الانانية والنفعية. فالانسان ليس جسداً فحسب، حتى تحركه الشهوات وتتلاعب به النزوات او تعبث به الاهواء. ففي الانسان عقل وفيه أيضاً روح ولكل حاجاته.

٥ - فكرة «الانسان الاقتصادي» تمثل في قمة الانحراف العقائدي؛ إذ اعتبرت طلب اللذة أو المتعة أو المنفعة الذاتية هي غاية الانسان من الحياة، فتجاهلت بذلك حقيقة الانسان كمخلوق له

هدف أسمى من مجرد اللذة والمتعة[1].

الانسان الاقتصادي خيال أم واقع؟

إن فكرة «الرجل الاقتصادي» في كتابات الاقتصاديين، لا يعني أن هناك في عالمنا الحقيقي رجلاً اقتصادياً بالمعنى الذي تتضمنه هذه الكتابات، أي الرجل الذي يستوحي في سلوكه وتصرفاته الدوافع والحوافز الاقتصادية وحدها، دون نظر الى أية اعتبارات أخرى. فهذا الرجل الاقتصادي هو من نسيج خيال الاقتصاديين.

يقول بعض الباحثين: «إن مثل هذا الانسان لا وجود له في عالم الواقع؛ ذلك أن الانسان عضو في مجتمع، وسلوكه تمليه قيم واعتبارات متنوعة، معقدة ومتشابكة، واهتماماته متعددة لا تقف عند حد الكسب المادي فحسب، واقتناء الثروة، فمعتقداته ومشاعره وانفعالاته هذه كلها عوامل تحدد طبيعة أفعاله ونوع سلوكه»[2].

اذن، هل الانسان الاقتصادي، ذاك الذي يسعى لتعظيم الربح والمنفعة، هو الذي يزودنا بنموذج واقعي عن السلوك الانساني حتى في العمل العادي في الحياة؟ وهل يفضل مدير منشأة ما أرباح منشأته أو حصص المساهمين في الارباح على سعيه الخاص للحصول على

(١) ينظر: د. لبيب شقير - مرجع سابق، ص ٢٢٧ - ٢٢٨، ود. توفيق سعيد بيضون - مرجع سابق، ص ١٢٣، ود. حسين غانم - «الانسان الاقتصادي»، مجلة الاقتصاد الاسلامي، ع ٨٤، دبي، ذو القعدة ١٤٠٨هـ، ص ٣٠ - ٣٧.

(٢) ينظر: د. راشد البراوي - مرجع سابق، ص ٨٥، ود. احمد زكي بدوي - مرجع سابق ص ١٢٥.

الدخل والثروة والجاه؟ وهل يضع العامل سعيه في سبيل تعظيم أجره في مركز يفوق حرصه في المحافظة على التضامن مع زملائه من أعضاء نقابته؟ وهل يندفع المستهلكون إلى شراء المزيد من السلع قبل أن ترتفع الاسعار، أو أنهم يعانون من ضغوط نفسية تؤدي الى الاقلال من انفاقهم وزيادة مدخراتهم عندما ترتفع الاسعار؟.

إن «هارفي لينشتين» - استاذ الاقتصاد بجامعة هارفارد - يعتقد أن الرد على هذه الاسئلة بطريقة واقعية يستدعي فحصاً شاملا وتمحيصاً دقيقاً للنظرية الاقتصادية الحالية.

ويقدم - بدلاً من ذلك - مايطلق عليه «رشد الاختيار» كمفهوم أساس ومنطقي لتعليل السلوك الاقتصادي للناس[1] ومضمونه نظرية «رشد الاختيار» أن الناس يصنعون القرارات الاقتصادية على اساس اتباع حل وسط بين الطريقة التي قد يرغبون أن يروا أنفسهم يتصرفون على أساسها، وبين الطريقة التي يتوقون الى سلوكها في غيبة أية قيود عليهم.

يود الباحث أن يشير في ختام هذه الفقرة، الى فكرة «الانسان الاقتصادي» ليست من خيال الاقتصاديين الرأسماليين، كما يظن معظم الكتاب، وإنما هي فكرة موجودة منذ أن وجد آدم عليه السلام، ووجدت غريزة حب التملك. ولكن هؤلاء الاقتصاديين الكلاسيك - كما قلنا سابقاً - صاغوا هذا الموجود واطلقوا عليه «الانسان الاقتصادي».

---

(١) Harvey Leibenstein - Beyond Economic Man, Harvard university press, Cambrifge, Mass., 1975.

ومن هنا نستطيع أن نربط بين وجود «الانسان الاقتصادي» فكرة نظرية، وبين وجوده واقعاً تطبيقاً، على أساس كونه انساناً خيالياً، تجريدياً؛ لغرض التبسيط التحليل الاقتصادي.

ولذا، كان هناك «الانسان الحكيم» عند الفلاسفة، و«الانسان الكامل» عند الصوفية، و«حي بن يقظان» عند ابن سينا والسهروردي وابن طفيل، و«روبنسون كروزو» عند دانيال ديفو، و«ليبيل يستريتسكي» عند ليونارد سلك... وهكذا.

بين «حي بن يقظان» و «روبنسون كروزو»:

يتكلم علماء الاقتصاد الوضعي عن «الانسان الاقتصادي» وأن الانسان اقتصادي، ولو وجد وحيداً في جزيرة منعزلة. واختاروا شخصيتهم المعبرة عن هذا المفرد المنعزل، فكانت روبنسون كروزو[1]، وهي عنوان القصة التي كتبها دانيال ديفو عام ١٧١٩م. وتحكي القصة أن روبنسون كروزو كان بحاراً اسكتلندياً مغامراً، وكان الناجي الوحيد من عاصفة، وعاش ثمان وعشرين عاماً في جزيرة معزولة، واستطاع ان يوفر لنفسه حياة سعيدة نسبياً الى أن أُنقذ وأعيد الى وطنه.

ولعل هذا الكاتب «دانيال ديفو» قد أخذ قصته عن قصة «حي بن يقظان»[2] لابن طفيل عام ١١٨٥م.

---

(١) دانيال ديفو - روبنسون كروزو، تعريب: اكرم الرافعي، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٥م.

(٢) لابن سينا ١٠٣٧م قبله قصة بالعنوان نفسه، وكذلك للسهروردي بعده.

إن حي بن يقظان اسم على مسمى، فهو حي أي بقي حياً وحده في الجزيرة المنعزلة، ويقظان أي ملاحظ، متأمل، يتعلم من الطبيعة والكائنات التي يصادفها، وعقلاني رشيد، ومجرب يبني دائماً نتائج جديدة على النتائج القديمة. ومتطور يتطور من علم الى علم، ومن تطبيق الى تطبيق، واقتصادي ينتج ويستهلك ويحاول باستمرار تحسين أدواته ووسائله ورفع مستوى معيشته، معتمداً في ذلك على الملاحظة والتجربة والتعلم[1].

لقد عقدت مقارنات كثيرة بين قصة «حي بن يقظان» من جهة، وقصص أخرى مثل «روبنسون كروزو» لدانيال ديفو، و«الناقد» لبالتاسر غراسيان، و«الكرتيك» لمؤلفه جراسيان[2]. من جهة أخرى..

إن حي بن يقظان أشبه بالانسان الحكيم الذي اخترعه الفلاسفة، منه بالانسان الاقتصادي الذي اخترعه الاقتصاديون. ولكن بعض سلوكه سلوك اقتصادي. يقول أحد الباحثين معلقا: «ولعله بريء من الانتقادات الكثيرة التى وجهت حتى من الاقتصاديين أنفسهم للانسان الاقتصادي، المجرد، المزيف، المغرور في التبسيط،

---

(١) ينظر: عمر فرّوخ - ابن طفيل وقصة «حي بن يقظان»، دار لبنان، بيروت، ١٤٠٦هـ، وفاروق سعد - ابن طفيل «حي بن يقظان»، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٤٠٠هـ، ود. مصطفى غالب - ابن طفيل، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٧م، وتدريس الفلسفة والبحث الفلسفي في الوطن العربي، اجتماع الخبراء مراكش ١٩٨٧م، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٩٩٠م.

(٢) ينظر: حسن محمود عباس - حي بن يقظان وروبنسون كروزو دراسة مقارنة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٣م، ومدني صالح - ابن طفيل قضايا ومواقف، منشورات وزارة الثقافة والاعلام، بغداد ١٩٨٠م، وآرتور ساغا دييف «روبنسوناذة ابن طفيل الفلسفية»، ترجمة محمد هلال، ضمن كتاب «التراث الفلسفي الاسلامي في ابحاث سوفياتية»، دار الفارابي، بيروت، ١٩٨٧م.

الناقص، المنهمك في مصالحه الخاصة وتعظيم منافعه وأرباحه المادية فقط[1]» ثم يقترح ويعلل، فيقول: «فربما كان «حي بن يقظان» أصلح للاقتصاد الاسلامي من «روبنسون كروزو» الاقتصاد الوضعي. فمن المستحسن أن نستمد شخوصنا من تراثنا، لا من تراث الآخرين»[2].

الانسان الاقتصادي في النظم الاقتصادية:

سوف نلقي فيما يلي نظرة سريعة موجزة على شخصية الانسان الاقتصادي وتركيبته في الانظمة الاقتصادية المعاصرة، وذلك على النحو التالى:

الانسان الاقتصادي في النظام الرأسمالي:

المتتبع للنظريات الاقتصادية التقليدية، يرى بوضوح أنها كانت قائمة على أساس افتراض الانسان الاقتصادي، ذلك الكائن الذي يسعى بعقله وفطرته لخير نفسه. وقد أراد آدم سميث أن يصور ويجسد جميع العلاقات الاقتصادية على أساس فكرة الغريزة المتأصلة في الانسان، والتي تجعل منه انساناً اقتصادياً يتجه في سلوكه وتصرفه دائماً نحو البحث عن مصلحته الشخصية الذاتية أو المنفعة الشخصية.

ويتصف الانسان الاقتصادي تبعاً للنظام الرأسمالي بسمات

---

(١) د. رفيق المصري - مرجع سابق، ص ٢٣.

(٢) د. رفيق المصري - مرجع سابق، ص ٢٣.

وخصائص مميزة[1] منها:

١ - تستند سلوكيات كل من المنتجين والمستهلكين أساساً على قاعدة الانسان الرشيد الذي يسعى دائماً الى تحقيق أكبر منفعة له بأقل تكلفة ممكنة.

٢ - تعكس السلوكيات الاقتصادية حرية الانسان وارادته في الاستثمار والانتاج والاستهلاك وفي اتخاذ القرارات وتنفيذها.

٣ - التركيز الشديد على اشباع رغبات الانسان المادية وأهوائه، الناجم عن النظرة المادية، التي لا تعطي للجوانب الروحية للانسان أي اعتبار معقول.

٤ - الدافع الرئيسي من العملية الاقتصادية هو المصلحة الشخصية الذاتية، وهي كفيلة بتحقيق أهداف المجتمع وغاياته؛ وذلك بطريقة مباشرة أو غير مقصودة، كما أشار الى ذلك آدم سميث فيما أسماه ب «اليد الخفية».

الانسان الاقتصادي في النظام الاشتراكي[2]:

وفقاً للفلسفة المادية الدياليكتية وتطورها عبر التاريخ البشري، فانه لا وجود هناك لرجل اقتصادي يحمل في طياته سمات معينة وخصائص ثابتة عبر التطور الاقتصادي في المجتمع الاشتراكي، بل يوجد رجل اقتصادي يحمل سمات وخصائص تتميز بالديناميكية والتغيير تبعاً للمقتضيات وعوامل يفرضها الصراع والتناقض بين أدوات الانتاج وأشكاله من جهة، وعلاقات الانتاج من جهة أخرى.

---

(١) د. جعفر عباس حاجي - مرجع سابق، جـ١/ ٦٣ - ٦٤.

(٢) ينظر: د. جعفر عباس حاجي - مرجع سابق، جـ١/ ٦٤ - ٦٥، وافاناسييف - في الشيوعية العلمية، ترجمة عبد الرازق الصافي. دار الفارابي، بيروت، ١٩٧٩م، جـ٢/ ١٢٧ - ١٣٥.

إن التغير والتطور في مكونات شخصية الانسان الاقتصادي وتركيبته وفقاً للنظام الاشتراكي، لا يمنع من وجود بعض السمات والخصائص التي يفترض توفرها في سلوكيات الافراد مثل: النظرة الاجتماعية أو الجماعية في تصرفات الفرد والمجتمع وأفعاله سواء في الانتاج أو الاستهلاك أو الاستثمار أو التمليك.

الانسان الاقتصادي في النظام الاقتصادي الاسلامي:

يستخدم الباحثون المسلمون تعبير الرجل المسلم أو «الانسان المسلم» بمعنى: «الانسان الذي يلتزم بالدين الاسلامي في حساباته» ويمكن ان يشار اليه بالانجليزية The Islamic Man(*).

إن الانسان في الاسلام اجتماعي، واذا انصرف الى جمع المال، فمن أجل أن تعف نفسه، ومن أجل أن ينفقه في سبيل الخير وفي الجهاد، لا من أجل جمعه وكنزه، والتلذذ به، وحرمان الآخرين.

لقد وضع الاسلام منهاجاً وشريعة متكاملة تحوي مبادىء وأسساً وقيماً رفيعة، تسمو بمفهوم اللذة والسعادة أو الألم والشقاء من منزلتها المادية الذاتية الى منزلتها الانسانية الاجتماعية.

ومن هذا المنظور نستطيع أن نصور بإجمال سمات الانسان الاقتصادي وخصائصه في الاسلام من خلال مايلي[٢]:

١ - التفكير الرشيد المنطقي في تحقيق أكبر قدر ممكن من المنفعة المادية والروحية، والدنيوية والآخروية، والفردية والاجتماعية، بأقل تكلفة ممكنة وبأفضل أسلوب يرضي الله.

(*) وان كان د. انسي الزرقا يطلق عليه اصطلاح: (Homo Islamicus).

(٢) د. جعفر عباس حاجي - مرجع سابق، جـ١/ ٦٦ - ٦٧.

٢ - دافع الشوق الى الجنة، والخوف من النار، والعبادة هي ركيزة سلوكيات الانسان الاقتصادي ودوافعه.

٣ - التركيز على اشباع حاجات الانسان، بما يحقق للانسان انسانيته.

٤ - فكرة الاقتصاد في السلوكيات الاقتصادية، بحيث لا افراط ولا تفريط أي الوسط مقياس الرشد الاقتصادي عند الانسان في المنظور الاسلامي.

٥ - التوحيد والاخلاق الاسلامية هما القاعدتان الرئيستان لجميع سلوكيات وتصرفات الانسان المسلم.

وأخيرا، يلفت الباحث النظر الى ماأدركه الاقتصاديون الاوائل ادراكاً كافياً من أن الانسان الاقتصادي شيءٌ مجرد، إلا أنهم تمسّكوا به، لكونه يمَثل نموذجا «راشداً» ساعد الاقتصاديين على التركيز على جوانب معينة من سلوك الناس التي كانت تهدف الى تحقيق تقدم مصالحهم المادية.

وفي المقابل، فان اقتصادي الوقت الحاضر يبحثون عن نموذج جديد للانسان، وهبه الله الطبيعة البشرية الكاملة. يقول أحد الباحثين: «إن جزءاً من النظرية الاقتصادية التقليدية ينبغي اعادة صياغته بمجرد أن نقبل نموذجاً للانسان أكثر ثراء وواقعية»[1].

---

(١) ليونارد سلك - مرجع سابق، ص ١١.

١ / ٤ مفهوم الطيبات والرزق

مفهوم الطيبات من الرزق

في اللغة الانجليزية ترد هذه المصطلحات[1] Comm oditiej and ‎، prodncts Goods وفي اللغة الفرنسية نجد «Marchandises and ‎Biens».

ومن معانيها[2]: السلع، والبضائع، والمنتجات. وتستعمل هذه المصطلحات في الدراسات الاقتصادية[3] على أنها ألفاظ مترادفة ومشتركة المعنى في الدلالة.

وفي اللغة العربية ترد هذه المصطلحات: الطيبات والرزق والمتاع والزينة، إلى جانب مصطلحات السلعة والبضاعة. وتستعمل هذه المصطلحات في الدراسات الاسلامية[4] على أنها ألفاظ مترادفة ومشتركة المعنى في الدلالة.

وفيما يلي شرح لبعض هذه المصطلحات والالفاظ، مع عقد المقارنة بين الدراسات الاقتصادية والدراسات الاسلامية تجاه تقسيم السلع.

---

(١) ويطلق على مصطلح الخدمات (Services).

(٢) ينظر: منير البعلبكي - المورد ١٩٩٠م، ص ٣٩٤ - ٨٣٨/٣٩٥، والياس وادوار الياس، القاموس العصري، ص ٣١٠.

(٣) ينظر: راشد البراوي - الموسوعة الاقتصادية، ص ٣٠٩ - ٣١١، وعبد العزيز فهمي هيكل - موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاحصائية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٠م، ص ١٤٣ - ١٤٥، وجي هولند ولسون - الاقتصاد الجزئي - المفاهيم والتطبيقات، دار المريخ، الرياض، ١٤٠٧هـ، ص ٣٤.

(٤) ينظر: محيي الدين عطية - الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، هيرندن، ١٤١٢هـ، ص ١٤١/ ٢٦٦/ ٣٠١/ ٣٧٢/ ٤٩٠، ومحيي الدين عطية - الكشاف الاقتصادي للاحاديث النبوية الشريفة، دار البحوث العلمية، الكويت، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ، ص ٥٧ - ٥٨/ ٧٠/ ٩٢ - ٩٤، وحسن النجفي - زينة المصطلحات الاقتصادية في القرآن الكريم والاحاديث الشريفة، ص ٢٤/ ٨٣/ ٩٨/ ١٦٦.

السلعة:

مفهوم السلعة: بالرغم من أن لفظ «السلعة» هو لفظ دارج إلا أن مفهومه العلمى ليس بالسهولة التي قد يتصورها بعض الباحثين، حيث إن مفهوم السلعة يحدده طبيعة القرارات التي تتعلق بالسلعة. فأي سلعة ليست مجرد مجموعة من العناصر والخامات اتخذت شكلاً معيناً، بل هي تتضمن أيضاً خدمات معينة تؤديها المنشأة البائعة، كما أنها تتضمن أنواعاً متعددة من الاشباع النفسي والجسدي والاجتماعي للمشتري.

لذلك قيل إن «السلعة تعبير عام لا يقتصر على الكيان المادي للسعة باعتبارها شيئاً مادياً يمكن ان يلمس او ينقل او يشغل حيزاً معيناً. فتعبير السلعة لا يقتصر على الحجم المادي وحده، وإنما يمتد ويتناول الخدمات التي يدعو اليها وجود هذا الحجم المادي كالصيانة والاصلاح»[1].

مكونات السلعة: ومن هنا يمكننا أن نميز بين ثلاثة مكونات أساسية لمفهوم السلعة وهي:

(أ) السلعة الملموسة: وهي الكيان المادي الذي يحصل عليه المشتري.

(ب) السلعة الممتدة: وهي السلعة ذاتها بالاضافة الى مجموعة الخدمات التي تقدم مع السلعة.

(ج) السلعة غير الملموسة: وهي المنفعة الاساسية التي يتوقعها

---

(١) محمد رفيق البرقوقي وآخرون - فن البيع والإعلان، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، د. ت، ص ٤.

المستهلك من السلعة[1]×.

المعنى الاصلي للسلعة (Commodity): هو كل مايقبل البيع والشراء. ولكن حدث تغير في معناها، بحيث اصبحت تعني البضاعة (Goods)، وكانت النتيجة أن تراجعت تلك الكلمة الانجليزية القديمة، وظهرت حديثاً التقسيمات والتعبيرات الشائعة عما يسمى «السلع والخدمات Goods and Services»[2].

تعريف السلعة: ويمكن تعريف السلعة على أنها: «تلك المجموعة من العوامل المادية، والخدمات، والرموز التي تم تصميمها لاشباع حاجات ورغبات المستهلكين المستهدفين»[3].

حيث تمثل السلعة مستويات مختلفة من الاشباع لاختلاف حاجات وأذواق وتفضيلات المستهلكين.

ويتوقف الاشباع الذي تحققه سلعة ما على عدد من العوامل منها: كيفية ادراك المستهلكين المستهدفين للفوائد والمنافع التي تؤديها، ومنْ أينَ سيتم شراؤها، وسمعتها ومصداقيتها، وأماكن صيانتها، معَ التصميم المادي لها وخاصة السلع الصناعية×.

(١) د. سمير محمد يوسف - التسويق - نظرة اقتصادية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، ١٩٨٠م، ص ١٣٠ - ١٣١.

(×) يلاحظ انه في الفرنسية توجد كلمة واحدة تعبر عن الكلمتين الانجليزيتين Goods and Commodity هي كلمة Marchandise كما سبق الاشارة الى ذلك.

(٢) ينظر: مجموعة من الاقتصاديين - الموسوعة الاقتصادية، دار ابن خلدون، بيروت، ١٩٨٠م، ص ٢٦٩ - ٢٧٠، ود. محمد بشير عليه، القاموس الاقتصادي، ص ٢٢٥، واسماعيل المهدوي - الاشتراكية والاستثمارات الخاصة، دار الغد، القاهرة، ١٩٩٠م، ص١١٠.

(٣) David Kurts and Louis Boone - Contemporary Marketing, 4th Edition, The Dryder press, Hindeale, 1983, P. 269.

× وهي التي تسمى احيانا بالسلع الانتاجية.

الطيبات:

الطيبات بلغة العرب وبمعناها عند المسلمين تصلح أن تكون الترجمة العربية للكلمة الانجليزية Goods، والفرنسية Biens. وهذان اللفظان الاجنبيان يترجمان اليوم بكلمة «سلع»، ويفترض أنها سلع طيبة، جيدة، لان هذين اللفظين الاجنبيين اذا حذفت من كل منهما علامة الجمع، وعادا مفردَيْن، كان اللفظ المفرد من كل منهما لفظاً مشتركاً، أي له معنيان: أحدهما اسم بمعنى: سلعة، والآخر وصف بمعنى: طيب أو جيد. غير أن بعض الباحثين[1] يرون أنه من المناسب أن نطلق لفظ «الطيبات» على السلع والخدمات المتقومة شرعاً، وألاّ نستخدم الالفاظ المستوردة، بل نستخدم ألفاظ قرآنية.

الطيبات في اللغة:

الطيبات جمع طيب. والطيّب خلاف الخبيث. قال ابن بري: الامر كما ذُكر، إلا أنه قد تتسع معانيه فيقال: أرض طيبة التي تصلح للنبات، وريح طيبة اذا كانت لينة ليست بشديدة، وطُعْمة طيبة اذا كانت حلالاً، وأمرأة طيبة إذا كانت حصاناً عفيفة، وكلمة طيبة اذا لم يكن فيها مكروه، وبلدة طيبة أي آمنة كثيرة الخير ومنه قوله تعالى: ﴿**بلدة طيبة ورب غفور**﴾[2]. نكهة طيبة اذا لم يكن فيها نتن، وان

---

(١) ينظر: د. رفيق المصري - اصول الاقتصاد الاسلامي، ص ١٣، ود. احمد عبد العزيز النجار - من قضايا الفكر الاسلامي المعاصر، الندوة العالمية للشباب الاسلامي، الرياض، ١٤٠٤هـ، ص ١٧٩.

(٢) الآية ١٥ سورة سبأ.

لم يكن فيها ريح طيبة كرائحة العود والسّند وغيرهما[١].

وأصل الطّيب ماتستلذه الحواس وماتستلذه الانفس، والطعام الطيب في الشرع ماكان متناولاً منْ حيث يجوز، وبقدر مايجوز، ومنْ المكان الذي يجوز، فانه متى كان كذلك كان طيباً عاجلاً وآجلاً، لا يُستْوَخم وإلا فانه وإن كان طيباً عاجلاً لم يطبْ آجلاً... والطيب من الانسان من تعرىّ من نجاسة الجهل والفسق وقبائح الاعمال وتحلّى بالعلم والايمان ومحاسن الاعمال[٢].

الطيبات في القرآن:

إن النظر في آيات القرآن الكريم يوضح لنا مفهوماً فريداً للسلع والبضائع؛ حيث يعبر القرآن عن المواد الاستهلاكية بتعابير تحمل دائماً معاني وقيماً أخلاقية وفكرية مثل: الطيبات من الرزق. والحديث عن السلع المشروعة نجده ضمن مفهوم الطيبات من الرزق الذي يتكرر كثيراً في القرآن الكريم[٣].

تعبير «الطيبات» تكرر في القرآن[٤] في ثمانية عشر موضعاً[٥].

---

(١) ينظر: ابن منظور - لسان العرب، جـ١/ ٥٦٣، والفيروزآبادي - القاموس المحيط، جـ١/ ١٠٢، والفيومي - المصباح المنير، ص ٣٨٢.

(٢) ينظر: الراغب الاصفهاني - المفردات، ص ٣٠٨ - ٣٠٩، وابن الجوزي - نزهة الاعين النواظر، ص ٤١٧.

(٣) محيي الدين عطية - الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم، ص ٣٧٢ - ٣٧٧.

(٤) محمد فؤاد عبد الباقي - المعجم المفهرس لالفاظ القرآن الكريم، دار الدعوة، استانبول، ١٤٠٤هـ، ص ٤٣٢ - ٤٣٣.

(٥) بما أن كلمة «الطيبات» تعني الاشياء الحسنة والنقية، فان مشتقات هذه الكلمة قد تكررت في القرآن الكريم ثلاث واربعين مرة، ولكنها استعملت في معنى المواد الاستهلاكية في ثمانية عشر موضعا فقط.

وهو يحمل معاني الحسن والنقاء والطهارة والاناقة[1]. ولذا فان الطيبات - المواد الاستهلاكية - تحمل كل هذه المعاني الاخلاقية. وبمقابل الطيبات فان المواد التى لا تصلح للاستهلاك هي الخبائث[2].

ولقد ذكر أهل النفسير أن «الطيبات» في القرآن على ثمانية أوجه[3]:

الاول: الحلال. ومنه قوله تعالى: ﴿**كلوا من طيبات مارزقناكم واشكروا لله**﴾[4]. وقوله سبحانه: ﴿**والطيبات من الرزق**﴾[5].

والثاني: المن والسّلوى. ومنه قوله تعالى: ﴿**وأنزلنا عليكم المن والسلوى كلوا من طيبات مارزقناكم**﴾[6]. وقوله سبحانه: ﴿**ولقد بوأنا بني اسرائيل مبّوأ صدق ورزقناهم من الطيبات**﴾[7].

والثالث: الشحوم ولحوم كل ذي ظفر. ومنه قوله تعالى: ﴿**فبظلم من الذين هادوا حرّمنا عليهم طيبات أُحلت لهم**﴾[8].

---

(١) ينظر مثلا الآية ٥٧ سورة البقرة، والآية ١٦٠ سورة النساء، والآية ٦ سورة المائدة، والآية ٣٢ سورة الاعراف، والآية ٩٣ سورة يونس.

(٢) ينظر مثلا الآية ٢ سورة النساء، والآية ١٠٣ سورة المائدة، والآية ٣٧ سورة الانفال.

(٣) ينظر: ابن الجوزي - نزهة الاعين النواظر، ص ٤١٨، ٤١٩، والدامغاني - قاموس القرآن «صلاح الوجوه والنظائر»، ص ٣٠٢ - ٣٠٤، وسليمان صالح القرعاوي - الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٠هـ، ص ٤٥٤ - ٤٥٧.

(٤) الآية ١٧٢ سورة البقرة.

(٥) الآية ٣٢ سورة الاعراف.

(٦) الآية ٥٧ سورة البقرة.

(٧) الآية ٩٣ سورة يونس.

(٨) الآية ١٦٠ سورة النساء.

وقوله سبحانه: ﴿ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث﴾[1].

والرابع: الذبائح. ومنه قوله تعالى: ﴿قل أُحل لكم الطيبات﴾[2].

والخامس: الغنيمة. ومنه قوله تعالى: ﴿فآواكم وأيدكم بنصره ورزقكم من الطيبات﴾[3].

والسادس: الحسن من الكلام. ومنه قوله تعالى: ﴿والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات﴾[4].

والسابع: الرزق الطيّب. منه قوله تعالى: ﴿ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات﴾[5].

والثامن: أنواع الطيبات على الاطلاق. ومنه قوله تعالى: ﴿لا تحرموا طيبات ماأحلّ الله لكم﴾[6]. وقوله سبحانه: ﴿ياأيها الرسل كلوا من الطيبات﴾[7].

الطيبات في الاصطلاح:

يقول أحد الباحثين في تعريفه للطيبات:

---

(١) الآية ١٥٧ سورة الاعراف.

(٢) الآية ٤ سورة المائدة.

(٣) الآية ٢٦ سورة الانفال.

(٤) الآية ٢٦ سورة النور.

(٥) الآية ٧٠ سورة الاسراء.

(٦) الآية ٨٧ سورة المائدة.

(٧) الآية ٥١ سورة المؤمنون.

«هي المواد النافعة الخيرة الممنوحة من الله للعباد، التي يؤدي استعمالها الى تحسين (منفعة) مادي وأخلاقي وروحي للمستهلك»[1] . وقريب من هذا التعريف ماذكره باحث آخر حين قال «الطيبات هي المواد النافعة الممنوحة من الله لعباده والتي يؤدي استهلاكها الى معنى أخلاقي وروحي للمستهلك»[2] . ويشير باحث ثالث الى ان المقصود بالطيبات: «كل سلعة تتصف بالحسن والنقاء والطهارة وعكسها الخبائث»[3] .

ومن هذا كله نستطيع القول إن الطيبات هي مايجوز للمسلم الانتفاع به شرعاً، وأما ما لا يجوز الانتفاع به إلا في حال الضرورة فهي الخبائث، وعندئذ تقدر الضرورة بقدرها دون تعدّ. كما أن المواد التي لا تنتج مثل هذا التحسين المادي والاخلاقي والروحي، أو تسيء الى أي من هذه الجوانب لا تعتبر مواداً استهلاكية، أي أنها ليست بطيبات بل هي من الخبائث وعندئذ يجب طردها من السوق.

إن هذا المفهوم للطيبات - المواد الاستهلاكية - يؤدي الى اعتبارات اقتصادية مهمة سواء في تعريف المنفعة أو في تكون السعر في السوق. فالخبائث المحرمة لا تصلح أن توجد في السوق الاسلامية وفي الوقت نفسه لا سعر لها، كما أنها لا تدخل في المجال الذي يُسمح بملكيته، لانها ليست مالاً متقوّماً في نظر الشريعة الاسلامية، ولا ضمان على متلفها[4] .

---

(١) منذر قحف - الاقتصاد الاسلامي، ص ٤٤ .

(٢) عدنان خالد التركماني - المذهب الاقتصادي الاسلامي، ص ٣٥٨ .

(٣) سعيد مرطان - مدخل للفكر الاقتصادي في الاسلام، ص ١١٤ .

(٤) د. عدنان خالد التركماني - ضوابط العقد في الفقه الاسلامي، دار الشروق، القاهرة،

وهذا بخلاف الطيبات التي يصلح وجودها في السوق الاسلامية الذي يعطيها سعراً ويدخلها في نطاق الملكية ويصونها ويُوجب الضمان على متلفها . .

إن تحديد المنافع لا بد أن يرتبط ابتداء وانتهاء بالحلال والحرام، لان الله وحده هو القادر على تحديد منافع ماخلق من سلع لمن خلق من الناس، قال سبحانه : ﴿**وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم. وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شرٌ لكم**﴾[(١)] .

واذا كان الاقتصاد الوضعي يعتبر اللذة هي الغاية القصوى، ويستبعد القيم والاخلاق من ميدان الدراسة، واذا كان لا يفرق بين الخبيث والطيب من الرزق ولا يسترشد إلا بالرغبة الحسية بصرف النظر عن النتائج الصحية والنفسية والاجتماعية[(٢)] .

فان الاسلام في تحديده للطيب والخبيث يراعي الجسد والروح معاً، يقول الشاطبي رحمه الله : «المصالح المجتلبة شرعاً والمفاسد المستدفعة إنما تعتبر من حيث تقام الدنيا للحياة الاخرى، لا من حيث اهواء النفوس في جلب مصالحها العادية أو درء مفاسدها العادية»[(٣)] .

مايدخل في إطار الطيبات:

ومما يدخل في إطار الطيبات مايلي :

١٩٨٠م، ص ١٣٨ .

(١) الآية ٢١٦ سورة البقرة .

(٢) يوسف كمال محمد - فقه الاقتصاد العام، ستابرس للطباعة والنشر، ١٤١٠هـ، ص١٥٥ .

(٣) الشاطبي - الموافقات، جـ٢/ ٣٧ - ٣٨ .

(أ) طيبات المأكل والمشرب . يقول تعالى : ﴿**ياأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ماأحل الله لكم**﴾[1] .

(ب) طيبات الملبس والزينة . يقول تعالى : ﴿**يابني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يوارى سوءاتكم وريشاً**﴾[2] .

(ج) طيبات المركب . يقول تعالى : ﴿**والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة**﴾[3] .

(د) طيبات المسكن . يقول تعالى : ﴿**والله جعل لكم من بيوتكم سكناً**﴾[4] .

شروط وصف السلعة بأنها طيبة:

ولكي تكون السلعة طيبة، فانها لا بد أن تتسم بخصائص منها[5] :

أ - أن تكون حلالاً . يقول تعالى : ﴿**ياأيها الناس كلوا مما في الارض حلالاً طيباً**﴾[6] . ويقول سبحانه : ﴿**وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً**﴾[7] .

---

(١) الآية ٨٧ سورة المائدة .

(٢) الآية ٢٦ سورة الاعراف .

(٣) الآية ٨ سورة النحل .

(٤) الآية ٨٠ سورة النحل .

(٥) ينظر : د. حسين غانم - السلعة الاقتصادية، دون ناشر، ١٤٠٦هـ، ص ٧٦ - ٨١، ود. عبد الغني قاسم - «السلعة الاقتصادية من منظور اسلامي»، مجلة الارشاد، صنعاء، ع ١٠، س ٩، شوال ١٤٠٧هـ، ص ١٣ .

(٦) الآية ١٦٨ سورة البقرة .

(٧) الآية ٨٨ سورة المائدة .

ب - أن تكون جيدة، يقول تعالى: ﴿**قل لا يستوي الخبيث والطيب**﴾[1]. ويقول سبحانه: ﴿**ولا تيمّموا الخبيث منه تنفقون**﴾[2]. والخبيث هنا بمعنى الردىء.

ج - أن تكون مرغوبة فطرةً. يقول تعالى: ﴿**فان طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً**﴾[3].

د - أن يكون لها مفهوم عقائدي (روحي) وأخلاقي في اكتسابها وانفاقها، وذلك بلزوم الاعتدال، فلا اسراف ولا تبذير، ولا تقتير ولا بخل، يقول تعالى: ﴿**والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً**﴾[4]. ويقول سبحانه: ﴿**ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً**﴾[5].

ه - أن تكون منتجة، حتى وان كانت استهلاكية، فالطعام سلعة طيبة استهلاكية، تنتج في الانسان قوة العمل.

و - أن تكون وعاءً للزكاة والصدقات. يقول تعالى: ﴿**ياأيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ماكسبتم**﴾[6].

---

(١) الآية ١٠٠ سورة المائدة.

(٢) الآية ٢٦٧ سورة البقرة.

(٣) الآية ٤ سورة النساء.

(٤) الآية ٦٧ سورة الفرقان.

(٥) الآية ٢٩ سورة الاسراء.

(٦) الآية ٢٦٧ سورة البقرة.

الرزق

الرزق في اللغة:

الرزق (بالكسر) يقال للعطاء الجاري تارة، دنيوياً كان أم أخروياً، وللنصيب تارة، ولما يصل الى الجوف ويتغذى به تارة[1]. والرزق ماينتفع بـه، والجمع الارزاق. والرزق العطاء وهو مصدر قولك رزقه الله[2]. والرزق ماساقه الله تعالى الى الحيوان فانتفع به سواء كان متصفاً بالحل أو الحرمة أو لم يكن. والرزق الحسن هو مايصل الى صاحبه بلا كد في طلبه. وقيل ماوُجد غير مرتُقب ولا مُحتسب ولا مُكتسب[3].

والرزق (بالفتح) المصدر الحقيقي، والمرة الواحدة رَزْقه، والجمع رَزَقات، وهي أطماع، يقال: أعطى السلطان رزق الجند، ورُزِقْت علماً، قال تعالى: ﴿**وأنفقوا مما رزقناكم**﴾[4]. أي من المالَ والجاه والعلم. والرازق يقال لخالق الرزق ومعطيه والمسبب له، وهو الله تعالى، ويقال للانسان الذي يصير سبباً في وصول الرزق والرزاق لا يقال إلا لله تعالى. وارتزق الجند: أخذوا أرزاقهم. والرزّقة: مايُعطونه دفعة واحدة[5].

(١) الراغب الاصفهاني - المفردات، ص ١٩٤.

(٢) ابن منظور - لسان العرب، جـ١٠/ ١١٥.

(٣) الجرجاني - التعريفات، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ، ص ١٤٧.

(٤) الآية ١٠ سورة المنافقون.

(٥) الفيروزآبادي - بصائر ذوي التمييز، جـ٣/ ٦٦ - ٦٧.

الرزق في القرآن:

تعبير «الرزق» - المواد الاستهلاكية - ومشتقاته تكرر في القرآن الكريم[1] مائة وعشرين مرة، وهو يعني المنحة الالهية لاقامة الاود، كما يعني نعم الله سبحانه وتعالى[2].

وكلمة الرزق كما هي في القرآن الكريم تحمل دائماً معنى عقائدياً ينمّ عن أن الله سبحانه وتعالى هو المانح والمعطي لكل العباد.

ولقد ذكر أهل التفسير أن «الرزق» في القرآن على عشرة أوجه[3]:

الاول: العطاء. ومنه قوله تعالى: ﴿**ومما رزقناهم ينفقون**﴾[4].

والثاني: الطعام. ومنه قوله تعالى: ﴿**قالوا هذا الذي رزقنا من قبل**﴾[5].

والثالث: الغداء والعشاء. ومنه قوله تعالى: ﴿**ولهم رزقهم فيها بكرة وعشياً**﴾[6].

والرابع: المطر. ومنه قوله تعالى: ﴿**وماأنزل الله من السماء من رزق**﴾[7] وقوله سبحانه: ﴿**وفي السماء رزقكم وماتوعدون**﴾[8].

---

(١) محمد فؤاد عبد الباقي - المعجم المفهرس لالفاظ القرآن الكريم، ص ٣١١ - ٣١٢.

(٢) ينظر مثلا: الآية ٣٢ سورة البقرة، والآية ٧٣ سورة النحل، والآية ١٣٢ سورة طه.

(٣) ينظر: ابن الجوزي - نزهة الاعين النواظر، ص ٣٢٤ - ٣٢٦، والدامغاني - اصلاح الوجوه والنظائر، ص ٢٠٢ - ٢٠٣.

(٤) الآية ٣ سورة البقرة.

(٥) الآية ٢٥ سورة البقرة.

(٦) الآية ٦٢ سورة مريم.

(٧) الآية ٥ سورة الجاثية.

والخامس: النفقة. ومنه قوله تعالى: ﴿**وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن**﴾[1].

والسادس: الفاكهة. ومنه قوله تعالى: ﴿**وجد عندها رزقاً**﴾[2].

والسابع: الثواب. ومنه قوله تعالى: ﴿**بل أحياء عند ربهم يرزقون**﴾[3].

والثامن: الجنة. ومنه قوله تعالى: ﴿**ورزق ربك خير وأبقى**﴾[4].

والتاسع: الحرث والانعام. ومنه قوله تعالى: ﴿**قل أرأيتم ماأنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً**﴾[5].

والعاشر: الشكر. ومنه قوله تعالى: ﴿**وتجعلون رزقكم أنكم تكذّبون**﴾[6].

الرزق في الاصطلاح:

لا يخرج المعنى الاصطلاحي للرزق كثيراً عن المعنى اللغوي، ولذلك قيل: الرزق هو: «ماينتفع به»[7].

---

(٨) الآية ٢٢ سورة الذاريات.

(١) الآية ٢٣٣ سورة البقرة.

(٢) الآية ٢٧ سورة آل عمران.

(٣) الآية ١٦٩ سورة آل عمران.

(٤) الآية ١٣١ سورة طه.

(٥) الآية ٥٩ سورة يونس.

(٦) الآية ٨٢ سورة الواقعة.

(٧) حسن النجفي - زينة المصطلحات الاقتصادية في القرآن الكريم والاحاديث الشريفة،

وقيل: الرزق هو: «كل مايُؤكل ويُلبس ويُستعمل»[1].

وقيل: الرزق هو «ماصح أن ينتفع به المنتفع وليس لاحد منعه منه»[2].

وقيل: الرزق «يشمل كل مالدى الانسان من ماديات ومعنويات»[3].

ومما سبق نستطيع القول إن الرزق يطلق على كل مايحصل به سد الحاجة في الحياة من الاطعمة والانعام والحيوان والشجر المثمر والثياب ومايقتني به ذلك من النقدين، ومانعرفه اقتصادياً باسم «الدخل» يطلق عليه «الرزق» في التعبيرات القرآنية[4]. إذ الدخل بعض الرزق، والدخل الحقيقي يتكون من السلع والخدمات، والله تعالى هو الذي يرزق، فالسلع والخدمات التي في أيدي الناس، ليست من خلقهم، وإنما من خلق الله تعالى، يقول سبحانه: ﴿**ومما رزقناهم ينفقون**﴾[5].

ص٨٣.

(١) د. احمد الشرباصي - المعجم الاقتصادي الاسلامي، دار الجيل، بيروت، ١٤٠١هـ، ص٨٣.

(٢) د. جمال عطية وآخرون - دليل القرآن الكريم، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، هرندن، ربيع ١٤١٠هـ، ص ٨١.

(٣) د. جمال عطية وآخرون - نفس المرجع، ص ٨٦.

(٤) ينظر: د. جمال عطية وآخرون، المرجع السابق، ص ٨٨، وفيصل تليلاني - «الرزق في المنظور الاسلامي»، مجلة الامة، قطر، ع ٥٢، س٥، شوال ١٤٠٥هـ، ص ٥٨ - ٥٩.

(٥) الآية ٣ سورة البقرة.

الزينة

يقرر أحد الباحثين: «ان الاقتصاد الاسلامي يبحث في ميادين ثلاثة هي السلعة والخدمة والزينة.. ثم يعقب بقوله: «وبهذا تفوق - الاقتصاد الاسلامي - على غيره من كل الدراسات المشابهة[1].

الزينة في اللغة:

الزينة (بالكسر) اسم جامع لكل شيء يتزين به، من باب اطلاق اسم المصدر وارادة المفعول به.

والزينة: تحسين الشيء بغيره من لُبْسةٍ أو حليةٍ أو هيئة.

وقيل: الزينة بهجة العين التى لا تخلص الى باطن المزيّن.

والزّين ضد الشين. وزان الشيء وزيّنه: حسّنه وجمّله وزخرفه. وتزين زينة أي صار موضع حسن وجمال[2].

ومن هذه المعاني يتضح أن كلمة «الزينة» تطلق على مايتزين به الانسان مما يكسب جمالاً من لباس وطيب ونحوهما، قال تعالى: ﴿**يابني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد**﴾[3].

---

(١) د. عيسى عبده - الاقتصاد الاسلامي - مدخل ومنهاج، دار النشر، ص ٣٧.

(٢) ينظر: ابن منظور - لسان العرب، ج١٣/ ٢٠١ - ٢٠٢، والفيروزآبادي - القاموس المحيط، ج٤/ ٢٣٤، والفيومي - المصباح المنير، ص ٢٦١، والمناوي - التوقيف على مهمات التعاريف، ص ٣٩١.

(٣)الآية ٣١ سورة الاعراف.

الزينة في القرآن[1]:

الزينة من الالفاظ التي وردت في القرآن الكريم في صور متعددة وبمعاني متعددة أيضاً.

ولقد ورد لفظ «الزينة» في القرآن على خمسة أوجه[2]:

الاول: الحسن. ومنه قوله تعالى: ﴿**زُين للذين كفروا الحياة الدنيا**﴾[3]. وقوله سبحانه: ﴿**زُين للناس حب الشهوات من النساء والبنين**﴾[4].

والثاني: الحُلي. ومنه قوله تعالى: ﴿**ولكنا حُمِّلنا أوزاراً من زينة القوم فقذفناها**﴾[5].

والثالث: الزهرة. ومنه قوله تعالى: ﴿**ربنا إنك آتيت فرعون وملأه زينة وأموالاً**﴾[6]. وقوله سبحانه: ﴿**المال والبنون زينة الحياة الدنيا**﴾[7].

والرابع: الحشم. ومنه قوله تعالى: ﴿**فخرج على قومه في زينته**﴾[8].

والخامس: الملابس. ومنه قوله تعالى: ﴿**خذوا زينتكم عند كل مسجد**﴾[9].

---

(١) محمد عبد الباقي - المعجم المفهرس لالفاظ القرآن الكريم، ص ٣٣٥ - ٣٣٦.

(٢) ابن الجوزي - نزهة الاعين النواظر، ص ٣٣٩.

(٣) الآية ٢١٢ سورة البقرة.

(٤) الآية ١٤ سورة آل عمران.

(٥) الآية ٨٧ سورة طه.

(٦) الآية ٨٨ سورة يونس.

(٧) الآية ٤٦ سورة الكهف.

(٨) الآية ٧٩ سورة القصص.

(٩) الآية ٣١ سورة الاعراف.

وأضاف الفقيه المفسر الحسين الدامغاني[1] رحمه الله الى هذه الاوجه الخمسة وجهين لتكون سبعة أوجه، والوجهان هما: وجه التلون الاحمر والاصفر والاخضر، كما في قوله تعالى: ﴿**حتى إذا أخذت الارض زخرفها وازيّنت**﴾[2]. ووجه النجوم والكواكب، كما في قوله تعالى: ﴿**إنا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب**﴾[3]. وقوله سبحانه: ﴿**وزينا السماء الدنيا بمصابيح**﴾[4].

ثم أوصلها مجدالدين الفيروز آبادي[5] رحمه الله الى عشرين وجهاً، على سبيل التفصيل والبيان، فأضاف زينة الدنيا، وزينة العجائز بالثياب الفاخرة، وزينة العيد، وزينة المسافرين بالمراكب، وزينة العصيان في أعين ذوي الخذلان، وزينة قتل الوَلدان، وزينة أحوال الماضين والباقين في عيون الكفار استدراجاً لهم، وزينة الشيطان الضلال لمتبعّيه، وزينة الله لاعدائه خذلانهم، وزينة المساء لأولى الابصار، وزينة الايمان في قلوب العارفين.

ومما سبق يتضح أن الزينة تطلق على المحاسن التي خلقها الله سبحانه وتعالى، فمنها الزينة الحقيقية وهي كل مالا يشين الانسان في شيء من أحواله، لا في الدنيا، ولا في الآخرة[6]. ومنها الزينة النفسية ويراد بها الصفات التي أمر بها الاسلام ورغّب فيها، وأولها

---

(١) الدامغاني - اصلاح الوجوه والنظائر، ص ٢٢٢ - ٢٢٣.

(٢) الآية ٢٤ سورة يونس.

(٣)الآية ٦ سورة الصافات..

(٤)الآية ١٢ سورة فصلت.

(٥)الفيروزآبادي - بصائر ذوي التمييز، جـ٣/ ١٥٧ - ١٦٠.

(٦)الراغب الاصفهاني - المفردات، ص ٢١٨.

صفة الايمان فالعلم والصدق والحلم والاعتقادات الحسنة، كما في قوله تعالى: ﴿**ولكن الله حبّب إليكم الايمان وزيّنه في قلوبكم**﴾[1].

ومنها الزينة البدنية كالقوة وجمال الخلْقة. ومنها الزينة الخارجية ومايدرك بالبصر كالمال والجاه ويندرج تحت هذا النوع من الزينة جميع أنواع الزينة الظاهرة من أنعام وأموال وحرث وكل مايتزين به الانسان من لباس وحُلي وغير ذلك. يقول سبحانه: ﴿**إنا جعلنا ماعلى الارض زينة لها**﴾[2]. ومنها الزينة المكتسبة وهي الخارجة عن الجسم المزّين بها، يقول سبحانه: ﴿**يابني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد**﴾[3].

وقد جاء لفظ الزينة في القرآن مرة مضافاً، وجاء مفرداً.

فمما ورد اضافته قوله تعالى: ﴿**قل من حرّم زينة الله التي أخرج لعباده**﴾[4]. واضافة الزينة الى الله تعالى؛ لانه سبحانه هو الذي خلقها وأحلها لعباده فحكمها اليه لا الى غيره[5].

وجاء لفظ الزينة مضافاً الى الحياة[6]، كما في قوله تعالى: ﴿**واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون**

---

(١)الآية ٧ سورة الحجرات.

(٢) الآية ٧ سورة الكهف.

(٣)الآية ٣١ سورة الاعراف.

(٤)الآية ٣٢ سورة الاعراف.

(٥)عبد الله صالح الفوزان - زينة المرأة المسلمة، دار المسلم، الرياض، ١٤١٢هـ، ص٨.

(٦) صلاح عبد الفتاح الخالدي - مع قصص السابقين في القرآن، دار القلم، دمشق، ١٤٠٩هـ جـ٢/١٤٨ - ١٤٩.

وجهه. ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا﴾[1] . ومثل قوله تعالى : **﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا﴾**[2] .

وأما ماجاء مفرداً، فكما في قوله تعالى : **﴿والخيل والبغال والخمير لتركبوها وزينة﴾**[3] . وقوله : **﴿اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة﴾**[4] . فلفظ الزينة يراد به هنا مايزين به الشيء وهو ليس من أصل خلقته، وهو الغالب في لفظ الزينة في القرآن[5] .

وهناك آيات أخرى كثيرة ورد فيها لفظ الزينة[6] ، وكلها تشير الى أن مايدركه الانسان من خيرات الارض وبركاتها ومتع الحياة وملذاتها كله من زينة الحياة الدنيا التي يشترك في تحصيلها المؤمن والكافر على حد سواء، وإن كانت للمؤمنين بالاصالة، فمشاركة الكفار لهم فيها عارض وذلك لوجودهم في الحياة . . لقوله تعالى : **﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق . قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون﴾**[7] .

وخلاصة ماسبق أن الزينة من حيث نوعها، هي زينة خلقية وزينة

(١) الآية ٢٨ سورة الكهف .

(٢) الآية ٤٦ سورة الكهف .

(٣) الآية ٨ سورة النحل .

(٤) الآية ٢٠ سورة الحديد .

(٥) محمد الامين الشنقيطي – اضواء البيان، المطابع الاهلية، الرياض، ١٤٠٣هـ، جـ٦/ ١٩٩ وله بحث نفيس عن «الزينة» اورده في الصفحات ١٩٢ – ٢٠٢ .

(٦) د. محمد عبد العزيز عمرو – اللباس والزينة في الشريعة الاسلامية، مؤسسة الرسالة، بيروت، دار الفرقان، عمّان، ١٤٠٥هـ، ص ٣٧٢ – ٣٧٤ .

(٧) الآية ٣٢ سورة الاعراف .

مكتسبة، ومن حيث استعمالها، هي زينة مباحة وزينة مستحبة وزينة محرمة، ومن حيث اخفاؤها واظهارها، هي زينة ظاهرة وزينة باطنة[1].

الزينة في الاصطلاح:

الزينة هي «ماليست من السلع ولا من الخدمات ومع ذلك يسعى اليها الناس وينعمون بها ويقبلون التضحيات من أجل الحصول عليها»[2].

قال تعالى: **﴿وماأوتيتم من شيء فمتاع الحياة الدنيا وزينتها وماعند الله خير وأبقى أفلا تعقلون﴾**[3].

فان لفظة «المتاع»[4] الواردة في الآية ترمز لكل من السلع الاقتصادية والخدمات؛ ذلك أن الانسان لا يستطيع ان يستمتع بالسلعة إلا اذا اقترنت بالخدمة.. فقد يشتري قماشاً صالحاً لعمل الثوب وهذا القماش سلعة، ولكنه لا يستمتع بها إلا اذا اقترنت بخدمة الحائك الذي يُعدّ الثوب ليكون صالحاً للاستعمال. وكذلك

---

(١) للاستزادة ينظر: محمد الامين الشنقيطي - اضواء البيان، جـ٦/ ١٩٧ - ٢٠٠، ووزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية - الموسوعة الفقهية، ذات السلاسل، الكويت، ١٤٠٨هـ، جـ١١/ ٢٦٥ - ٢٧٥.

(٢) د. عيسى عبده - الاقتصاد الاسلامي - مدخل ومنهاج، ص ٣٥.

(٣) الآية ٦٠ سورة القصص.

(٤) ينظر: قاسم القونوي - انيس الفقهاء، تحقيق: احمد الكبيسي، دار الوفاء، جدة، ١٤٠٦هـ، ص ١٤١ - ١٤٢، ومحيي الدين النووي - تحرير الفاظ التنبيه، تحقيق: عبد الغني الدقر، دار القلم، دمشق، ١٤٠٨هـ، ص ٢٠٤، ومحيي الدين عطية - الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم، ص ٤٩٠ - ٤٩٨، وحسن النجفي - زينة المصطلحات الاقتصادية في القرآن الكريم والاحاديث الشريفة، ص ١٦٦.

السيارة سلعة اقتصادية ولكنها لا تكون متاعا إلا اذا وُجد مَنْ يقودها. . يستوي في ذلك أن يكون قائد السيارة أجيراً أو يتولى صاحب السيارة قيادتها بنفسه. اذن، قوله تعالى ﴿**فمتاع الحياة الدنيا**﴾ يغني عن ذكر السلع والخدمات جميعاً. . ويجيء حرف الواو للعطف فيقول سبحانه: ﴿**وزينتها**﴾ لتشير الى ان هناك مايسعى إليه الناس ويقبلون التضحيات في سبيل الحصول عليه، ليس من باب السلع ولا الخدمات. .

لهذا لم يحرم الاسلام الزينة، بدليل قوله تعالى: ﴿**يابني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد. وكلوا واشربوا ولا تسرفوا**﴾[١]. وقوله سبحانه: ﴿**قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده**﴾[٢]. ولكنه حذّر من الاسراف فيها، لما تؤدي اليه من كبر وغرور، كما كانت الحال مع قارون[٣]، قال سبحانه: ﴿**إن قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم**﴾ الى قوله ﴿**فخرج على قومه في زينته**﴾ وكانت النهاية ﴿**فخسفنا به وبداره الارض**﴾[٤].

---

(١) الآية ٣١ سورة القصص.

(٢) الآية ٣٢ سورة القصص.

(٣) صلاح عبد الفتاح الخالدي - مع قصص السابقين في القرآن، جـ١/ ١٤٣ - ١٩٥.

(٤) الآيات ٧٦ - ٨٤ سورة القصص.

تقسيم السلع في الدراسات الاقتصادية

هناك تقسيمات للسلع الاقتصادية، أحدهما معتاد في الدراسات الاقتصادية والآخر تختص به الدراسات الاسلامية (الفقهية) ولكل منهما منهجه في الدراسة الذي يتميز به عن الآخر، ومع ذلك فهناك بعض أوجه التشابه نعرض لها في موضعها.

تنقسم السلع الاقتصادية في الدراسات الاقتصادية الى أقسام عديدة تبعاً لطبيعتها أو طبيعة استخدامها أو غير ذلك، على النحو الآتى:

أولا: تقسيم السلع تبعاً لدرجة وجودها[1]. تنقسم السلع الى سلع حرة وسلع اقتصادية.

فالسلع الحرة أو مايعرف باسم «السلع والخدمات غيرالاقتصادية» هي «تلك التي يحصل عليها الانسان في أي أرض وتحت أي سماء بلا مقابل كالهواء وأشعة الشمس وماشابه ذلك» وهذه السلع تتسم بالوفرة. وهي سلع لا يبذل الانسان في سبيل الحصول عليها أي جهد أو عناء أو يخصص لانتاجها أي قدر من الموارد.

وأما السلع الاقتصادية فهي «التي لا بد للانسان ان يُعمل فيها قدراته الذهنية والعلمية والجسمية والفنية حتى يتمكن من الحصول

(١) ينظر: د. محمد احمد صقر - الاقتصاد الاسلامي، المركز العالمي لابحاث الاقتصاد الاسلامي، جدة، ١٤٠٠هـ، ص ٢٩، ود. حسين عمر - نظرية القيمة، دار الشروق، جدة، ١٤٠٢هـ، ص ٢٨.

عليها» . وهذه السلع تتسم بالندرة . وهي سلع لا توجد إلا بكميات محدودة بالنسبة لمدى الرغبة فيها ، ولا مناص من أن يخصص الانسان في سبيل انتاجها قدراً معيناً من الموارد . كما ان هذه السلع لا تتسم بصفة الندرة فحسب ، بل بصفة المنفعة أيضاً . . إذ إن استهلاكها او استعمالها يشبع رغبات انسانية معينة ، ومن الوضح أن النظرية الاقتصادية بوجه عام لا تُعنى إلا بدراسة هذا النوع من السلع بالذات سواء في مرحلة انتاجها في مختلف الوحدات الانتاجية او توزيعها او استهلاكها عن طريق عمليات المبادلة في الاسواق .

إن اسقاط السلع الحرة من الاعتبار يشكل مفرق طريق بين الفكر الاسلامي والفكر الوضعي ، وهو في الواقع يشكل مفرق طريق بين فكر مادي وفكر يؤمن بالله والغيب[1] .

إن السلع الحرة ذات أهمية بالغة ليس فقط بالنسبة لحياة الانسان ، ولكنها كذلك في مجالات الدراسة الاقتصادية ، حيث تسهم في عملية الوفاء بحاجات الانسان . . كما أن استبعاد الفكر الوضعي للسلع الحرة من نطاق الدراسة الاقتصادية كان سبباً رئيساً في اخفاقه في الكشف عن القيم الحقيقية للاشياء . . كما أنه ترتب على مثل هذه النظرة تلك الفردية الطاغية المباحة لكل من يملك وسائل الانتاج ، وترتب على هذه النظرة في الجناح الآخر الدعوي الى ذوبان الفرد في مجموع وسيطرة الدولة ؛ مما أدى الى نسيان أن للسلع الاقتصادية وللسلع الحرة موجدها الاول ، وهو الله سبحانه

---

(١) ينظر : د. احمد عبد العزيز النجار - المدخل الى النظرية الاقتصادية في المنهج الاسلامي ، الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، القاهرة ، ١٤٠٠هـ ، ص ٣٢ - ٣٣ ، ود. حسين غانم - السلعة الاقتصادية ، ص ٦ - ٧ / ٦٨ .

وتعالى وأن له حقاً ينبغي أن يُؤدّى مقابل ذلك الفضل وتلك النعمة المتمثلة في الاسهام في عملية الانتاج وايجاد المنافع.

ثانيا: تقسيم السلع تبعاً لطبيعتها[1]: تنقسم السلع الاقتصادية الى سلع مادية وسلع غير مادية.

فالسلع المادية هي: «السلع الملموسة التى يمكن وصفها سواء من حيث الشكل أو الحجم أو الوزن». وتسمى عموما بالسلع المادية كالمباني والاغذية والآلات والملبوسات..

وأما السلع غير المادية أي الخدمات فهي «التى يصعب وصفها لانها تكون غير ملموسة» كخدمة الطبيب للمرضى أو المحامي للمتهم..

ثالثا: تقسيم السلع تبعا لطبيعة استخدامها[2]: تنقسم السلع الاقتصادية الى سلع استهلاكية وسلع انتاجية (رأسمالية أو صناعية).

فالسلع الاستهلاكية هي: «السلع والخدمات المتجهة الى المستهلك»؛ حيث تشبع الحاجات الانسانية بصفة مباشرة دون حاجة الى عمليات تحويلية تُجرى عليها كالخبز والملابس..

وأما السلع الانتاجية فهي «سلع تشتريها المنشآت وتوجه الى المشروعات الصناعية للمساعدة في الانتاج أو لتكون مدخرات في عملية الانتاج وبمعنى آخر أنها لا تقدم للمستهلك النهائي».. ومن ثم فلا تصلح لاشباع الحاجات الانسانية بطريقة مباشرة، ولكنها

---

(١) د. قبلان كيروز – موجز المبادىء الاقتصادية، مطابع الغريب، بيروت، ١٩٦٩م، ص٣٠١.

(٢) R. S. Alexander - Marketing definitions, American Marketing Association, chicago, 1960, P. 11 - 14.

تساعد في انتاج السلع الاستهلاكية، ومثال ذلك الارض والآلات والمواد الاولية..

وقد قام كوبلاند[1] من جامعة هارفارد الامريكية بتقديم طريقة تقليدية لتقسيم السلع الاستهلاكية، واعتمد في تقسيمه هذا على أساس الاختلافات في العادات الشرائية للمستهلكين وعلى أساس سلوك المستهلكين تجاه كل نوع على حدة.. ووفقاً لهذا التقسيم، هناك تقسيمات ثلاثة هي: السلع الميسرة (سهلة المنال، والسلع الانتقائية (سلع التسوق) والسلع الخاصة.

فالسلع الميسرة هي: «السلع التي يشتريها المستهلك بشكل متكرر ومن أقرب مكان وبأقل قدر من المجهود، ودون حاجة الى مقارنات او تقويم للفروق الموجودة بين تلك السلع».. ومن أمثلة السلع الميسرة: الصحف، وأصناف البقالة كاللبن والجبن.

والسلع الانتقائية هي: «السلع التي تُشترى بعد أن يقوم المستهلك بمقارنة المنتجات البديلة من حيث السعر والجودة في المتاجر المختلفة ومن حيث مناسبتها وتصميمها وشكلها». ومن أمثلة السلع الانتقائية: الملابس، والاثاث، والاقمشة.

وأما السلع الخاصة: فهي تلك «التي تتميز بخصائص فريدة أو تحمل علامات مشهورة مما يجعل لها مجموعة من المستهلكين يكونون على استعداد لبذل جهد خاص في سبيل شرائها».. ومن

---

(١) ينظر: د. محمد سعيد عبد الفتاح - التسويق، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٣م، ص١٠١ - ١٠٤، ود. محمد عبد الله عبد الرحيم - التسويق المعاصر، مطبعة دار التأليف، القاهرة، ١٤٠٤هـ، ص ١٢٤ - ١٢٩، ود. صلاح الشنواني - الادارة التسويقية الحديثة، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، ١٩٨٣م، ص ١٨٩ - ١٩٣.

أمثلة السلع الخاصة: السيارات، والاجهزة الكهربائية المنزلية.

رابعا: تقسيم السلع تبعا لدوامها[1]: تنقسم السلع الاقتصادية الى سلع معمرة وسلع غير معمرة (فانية).

فالسلع المعمرة: هي التي يقتنيها المستهلك للحصول على اشباع معين ولكنه لا يستهلكها مرة واحدة، وإنما يتم ذلك على مدى فترة زمنية». ومثال ذلك: الثلاجة والسيارة والملابس.

وأما السلع غير المعمرة: فهي «التي يتم استهلاكها عادة بعد استخدامها مرة واحدة». ومثال ذلك: الطعام والدواء.

خامسا: تقسيم السلع تبعاً لمدى الارتباط بينها من حيث طلب المستهلكين عليها[2]: تنقسم السلع الاقتصادية الى سلع متكاملة وسلع بديلة..

فالسلع المتكاملة: هي «التي تتضافر في صناعة سلعة ما». ومثال ذلك: الخشب والزجاج والاسلاك الكهربائية.

وأما السلع البديلة فهي: «التي تشبع نفس الرغبات أو تسدي نفس المنافع». ومثال ذلك: ان العطشان بامكانه ارواء غليله إما عن طريق الماء، أو عن طريق مرطب ما، فالمرطب بديل للماء بالنسبة للمستهلك الذي هو العطشان.

سادسا: تقسيم السلع تبعا لمدى الارتباط بينها من حيث العرض[3]: تنقسم السلع الاقتصادية الى سلع متلازمة وسلع متنافسة.

---

(١) د. حسين عمر - نظرية القيمة، ص ٢٧ - ٢٨.

(٢) د. قبلان كيروز - موجز المباديء الاقتصادية، ص ٣٠٢.

(٣) د. قبلان كيروز - موجز المباديء الاقتصادية، ص ٣٠٢ - ٣٠٣.

فالسلع المتلازمة: هي «الناتجة عن مصدر واحد» ومثال ذلك: القمح والتبن أو الغاز والبترول. فمصدر هذه السلع هو الارض في الحالة الاولى، وحقل النفط في الحالة الثانية.

وأما السلع المتنافسة فهي «التي تستلزم عملية انتاجها استعمال نفس العناصر الانتاجية» . . ومثال ذلك: المنتجات الزراعية التي يتطلب انتاجها الارض الزراعية كالفلاحة والحصاد. وهذه السلع متنافسة بالنسبة للمنتج . .

سابعاً: تقسيم آخر، سلع خاصة وسلع عامة[1]:

فالسلع الخاصة: هي «تلك السلع التي يكون حق استخدامها وتبادلها بين أفراد ممكناً»، ولكي تكون سلعة ما سلعة خاصة لا بد من الاخذ بمبدأ الاستبعاد الذي ينص على «انه بالنسبة للسلع الخاصة يمكن للافراد استخدام حقوق ملكيتهم لهذه السلع باستبعاد الآخرين من الحصول على منافع من استهلاك تلك السلع» ومثال السلع الخاصة: المواد الغذائية والملابس.

وأما السلع العامة فهي «التي تعطي منافع الى كل من يرغبون في الاستفادة من وجودها». فاستهلاك شخص ما لهذه السلع لا يقلل المنافع التي يحصل عليها الآخرون منها. ومثال ذلك: الدفاع القومي، والامن، والطرق العامة . .

تقسيم السلع في الدراسات الاسلامية:

---

(١) ينظر: جي هولتن ولسون - الاقتصاد الجزئي، ص ٣٤ - ٣٥، وليونارد سلك - الاقتصاد للجميع، ص ٧٧ - ٧٩.

لقد كان الحديث عن السلع وأقسامها في الفكر الاسلامي وخاصة في الفقه يتم ضمن باب المال وأصنافه وعليه فانه يحسن الحديث أولاً عن المال وأقسامه.

المال في اللغة:

مايقتنى ويملك من كل شيء سواء كان عيناً أو منفعة، فكل مايحوزه الانسان ويملكه فعلاً من عقار وحيوان ونبات ونقد يسمى مالاً. أما ما لا يقع تحت حيازته وملكه وذلك كالطير في الهواء والصيد في الصحراء والسمك في الماء، وما الى ذلك فلا يسمى مالاً[1]. جاء في القاموس المحيط: «المال ماملكته من كل شيء»[2].

وفي لسان العرب: «المال معروف ماملكته من جميع الاشياء»[3].

المال في الفكر الوضعي: سبق بيان ذلك، من ان الاقتصاديين يطلقون المال على كل شيء نافع يشبع حاجة بشرية.. ثم هم بعد ذلك يفرقون بين الاموال التي تقع تحت هذا التعريف على أساس الوفرة والندرة، فما كان منها يمتاز بالوفرة كمياه الانهار والبحار وأشعة الشمس، أي مايشبع للانسان حاجة بما تملكه من منافع بدون بذل جهد ودفع ثمن تسمى بالاموال الحرة.

وأما مايمتاز بالندرة عندهم كالاطعمة والملابس والسيارات

---

(١) ينظر: بدران ابو العينين - الشريعة الاسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، د. ت، ص ٢٨٦، وابو الفضل جعفر الدمشقي - الاشارة الى محاسن التجارة، دار الاتحاد العربي للطباعة، القاهرة، د. ت، ص ٣.

(٢) الفيروزآبادي - القاموس المحيط، جـ٤/ ٥٢.

(٣) ابن منظور - لسان العرب، جـ١١/ ٦٣٥.

والمباني بحيث لا يحصل عليها الانسان لاشباع حاجته إلا بثمن وجهد تسمى بالاموال الاقتصادية، وهي تشتمل السلع والخدمات. وبهذا خلصوا الى ان عنصر المالية في الاموال الحرة هو النفع فقط، وأما في الاموال الاقتصادية فهو النفع والندرة[1].

المال في الفكر الاسلامي:

ان مفهوم المال في المصطلح الفقهي وهو مايطلق عليه في الفكر الوضعي المال الاقتصادي، لم تتفق كلمة الفقهاء على تحديد معناه، حيث خالف الاحناف فيه جمهور الفقهاء، كما سيأتي بيان ذلك. .

مفهوم المال عند الاحناف

لقد وردت عنهم عدة تعريفات للمال تختلف في ألفاظها وتتقارب في دلالتها ومعناها، إذ أن الاختلاف فيها ليس ناجماً عن اختلاف فهمهم لحقيقة المال في مذهبهم، بل هو اختلاف في الالفاظ والعبارات ومدى دقتها في الكشف عن مفهوم المال عندهم. فمنها: ماجاء عن ابن عابدين إذ يقول: «المراد بالمال: مايميل إليه الطبع ويمكن ادخاره لوقت الحاجة»[2].

كما عرفه التهانوي بقوله: «موجود يميل إليه الطبع ويجرى في البذل والمنع»[3].

---

(١) للاستزادة يمكن الرجوع الى تقسيم السلع الى سلع حرة وسلع اقتصادية.

(٢) ابن عابدين - حاشية رد المحتار على الدر المختار، شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي - مصر، ١٩٦٦م، جـ٤/ ٥٠١.

(٣) التهانوي - كشاف اصطلاحات الفنون، مكتبة خيام وشركاؤه، كلكته، ١٨٢٢م، جـ٢/ ١٣٥١.

وقال صاحب كنز الدقائق: «المال كما صرح به أهل الاصول مايتمول ويدخر للحاجة»[1].

وقد وجهت انتقادات لهذه التعريفات، لانها لا تعبر عن حقيقة المال في المذهب الحنفي، فمن الاشياء ماتعافه النفس ولا يميل اليه الطبع وذلك كالادوية المرّة. ومنها: ما لا يمكن ادخاره مع بقاء منفعته كالخضرة والفواكه وهي مع ذلك أموال ولا تشملها هذه التعريفات[2]. ولذلك حاول بعض المحدثين أن يعرف المال تعريفاً سليماً يتفق مع حقيقة المال في المذهب الحنفي بقوله: «إنه كل مايمكن حيازته والانتفاع به على وجهه المعتاد»[3].

مفهوم المال عند الجمهور×:

أما الجمهور فقد جاءت عنهم أيضاً عدة تعريفات يستطيع الناظر فيها أن يستخلص منها عناصر المالية في نظرهم وهي[4]:

١ - أن يكون الشيء له قيمة بين الناس.

٢ - أن تكون هذه القيمة متأتية من أنه ينتفع به انتفاعاً مشروعاً..

(١) ابن نجيم - البحر الرائق شرح كنز الرقائق، المطبعة العلمية، القاهرة، د. ت، جـ٢/ ٢١٧.

(٢) يراجع: عبد السلام العبادي - الملكية في الشريعة الاسلامية، مكتبة الاقصى، عمَّان، ١٩٧٤م، جـ١/ ١٧٥ - ١٧٩.

(٣) علي الخفيف - احكام المعاملات الشرعية، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٩٥٢م، ص٣.

× وهم المالكية والشافعية والحنابلة.

(٤) في تفصيل تعريفات الجمهور وتحديد عناصر المالية يراجع: عبد السلام العبادي - الملكية في الشريعة الاسلامية، جـ١/ ١٧٩، وليلى عبد الله سعيد - «المال وقيود التصرف فيه في الاسلام»، ندوة الاقتصاد الاسلامي، بغداد، ١٤٠٣هـ، ص ٦ - ٩.

وعلى هذا الاساس يمكن تعريف المال عندهم: «بأنه ماكان له قيمة مادية بين الناس، وجاز شرعاً الانتفاع به في حال السّعة والاختيار»[1].

مقارنة بين المفهومين:

يظهر لنا من تعريفات الاحناف اضافة الى ماصرحت به عباراتهم أن النافع - والتي منها الخدمات في الفكر الوضعي - ليست بمال عندهم، إذ أنهم يشترطون فيه أن يكون مادة حتى يمكن احرازه وادخاره لوقت الحاجة. وهذا لا يتأتى في المنافع؛ حيث إنها لا تتجسد في شكل مادى ومن ثم لم يعتبروها أموالاً.

يقول صاحب كنز الحقائق في ذلك: «والمال... مايمول ويدخر وهو خاص بالاعيان»[2]. ويقول التهانوي أيضا: «ان المنفعة ليست مالاً»[3]. والتحقيق أن المنفعة ملك لا مال، لان الملك ما من شأنه أن يتصرف فيه بوصف الاختصاص، والمال ما من شأنه أن يّدخر للانتفاع به وقت الحاجة»[4].

أما الجمهور، فانهم يذهبون الى أن المنافع أموال: «إذ ليس من الواجب عندهم امكان احرازه بنفسه، بل يكفي أن تمكن حيازته بحيازة أصله ومصدره ولا شك أن المنافع تحاز بحيازة محالها ومصادرها»[5]. وأيضاً لان الاموال مخلوقة لصالح الآدمي باعتبار ماتنطوي عليه من منافع فهي مقصودة لذلك وليست لذاتها، وهذا

---

(١) عبد السلام العبادي - الملكية في الشريعة الاسلامية، جـ١/ ١٧٩.

(٢) ابن نجيم - البحر الرائق، جـ٢/ ٢١٧.

(٣) التهانوي - كشاف اصطلاحات الفنون، جـ٢/ ١٣٥١.

(٤) ابن عابدين - حاشية رد المحتار، جـ٤/ ٥٠٢.

(٥) علي الخفيف - احكام المعاملات الشرعية، ص ٤.

متحقق في المنافع لما تشتمل عليه من نفع، وعليه فلا يصح سلب المالية من المنافع، ولولاها لما صارت الاعيان أموالاً؛ إذ هي مقصودة الانتفاع بها لا لذاتها[1]. كما أن الشارع نفسه اعتبر المنفعة مالاً؛ إذ أجاز أن تكون مهراً، قال تعالى: ﴿**وأحل لكم ماوراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم**﴾[2]. وهذا ماذهب إليه الشافعي رحمه الله في «الام» عند احتجاجه لمشروعية الاجارة[3]. ورجّحه جماعة من الكتّاب لقوة أدلته واتفاقه مع أعراف الناس ومعاملاتهم[4].

والخلاصة: مما سبق يتبين لنا أن الفكر الاسلامي يشترط في تحقق المال الاقتصادي القيمة والنفع المشروع، أما الفكر الوضعي فيشترط فيه: الندرة والنفع[5]. كما أن هذا المال على رأي الجمهور يشمل السلع والخدمات لاعتبارهم المنافع أموالاً، وهم بهذا يتفقون مع الفكر الوضعي، بخلاف الاحناف الذين قصروا مفهوم المال على السلع لاشتراطهم العنصر المادي، وهو مايتحقق في السلع دون الخدمات..

ورغم هذا التقارب بين الفكر الاسلامي والفكر الوضعي في شأن عناصر المالية للمال الاقتصادي[6]، يبقى الخلاف قائماً في

(١) عبد الكريم زيدان - المدخل لدراسة الشريعة الاسلامية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٦م، ص ٢١٩.

(٢) الآية ٢٤ سورة النساء.

(٣) الشافعي - الام، جـ٣/ ٢٦.

(٤) يراجع د. محمد يوسف موسى - الاموال ونظرية العقد في الفقه الاسلامي، دار الكتاب العربي، مصر، ١٩٥٢م، ص ١٦١.

(٥) د. حسين غانم - السلعة الاقتصادية، ص ٥.

(٦) علي عبد رب الرسول - المبادىء الاقتصادية في الاسلام، دار الثقافة العربية للطباعة، القاهرة، د. ت، ص ٩.

مضمون المال ومحتواه، حيث إن المنفعة في الفكر الوضعي ذاتية أي راجعة الى تقدير الاشخاص، فالشيء النافع مايعتبره الشخص نافعاً ولو كان ضاراً في حقيقته[١].

أما الفكر الاسلامي فهو ينظر الى المنافع من الناحية الموضوعية، فما كان مضراً في حقيقته لا يمكن أن يكون مالاً مشروعاً، ولو رأى الشخص أو الجماعة أنه نافع. فكون الشيء حلالاً أي نافعاً أو حراماً أي مضراً يُرجع فيه الى أحكام الشريعة ومبادئها، لا الى رؤية الاشخاص الذاتية ولا الى قيمته المادية في السوق[×].

إن قيمة الشيء وماليته ناتجة عن المبادىء الاخلاقية والمعتقدات، وليست ناشئة عن السوق وسعره، لذلك نجد القرآن الكريم يصف السلع والاموال المشروعة بالطيبات والمحرمة بالخبائث، اشارة الى معاني النقاء والطهارة التي تدل عليها كلمة الطيبات..

وقد جاء في القرآن الكريم[٢] من خلال آياته الحديث عن صنوف الاموال والمنافع التى أقامها الله للناس معايش ووسائل لاشباع حاجاتهم وسد خلاتهم ومن ثم عدها الله نعماً وامتنّ بها عليهم

---

(١) علي عبد الواحد وافي - الاقتصاد السياسي - دار احياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٥٢م، ص٦ - ٧.

× سبق تأكيد ذلك عند الحديث عن تعريف الطيبات في الاصطلاح.

(٢) ينظر: حسن النجفي - زينة المصطلحات الاقتصادية في القرآن الكريم والاحاديث الشريفة، ص ١٦٥، ود. راشد البراوي - التفسير القرآني للتاريخ، دار الاتحاد العربي للطباعة، القاهرة، ١٩٧٣م، ص ٣٢ - ٣٤، واحمد عواد الكبيسي - الحاجات الاقتصادية ص ١٦٧ - ١٧١.

وذكّرهم بشكرها وذلك باسلوب يمتاز بالدقة والشمول، وبيان وجوه المنافع في الشيء الواحد، كما يكشف عن مدى الترابط وعلاقة التأثير والتأثر بين الاموال في العملية الانتاجية، ومثال ذلك : قوله تعالى : ﴿**فلينظر الانسان إلى طعامه. أنا صببنا الماء صباً. ثم شققنا الارض شقاً. فأنبتنا فيها حباً وعنباً وقضباً وزيتوناً ونخلاً وحدائق غُلباً وفاكهة وأبّاً متاعاً لكم ولانعامكم**﴾[1].

ففي هذه الآيات جَمْعٌ بين الاموال الحرة وهو ماعناه الماء المصبوب بوفرته وكثرته، والاموال الاقتصادية الانتاجية منها والاستهلاكية وذلك ماعبرت عنه الارض وأشجار النخيل والزيتون «الانتاجيات»، والحب والعنب وسائر الفواكه (الاستهلاكيات). .

وبعد هذا الاستعراض لمواقف الفقهاء من المال وصنوفه، نصل الى تقسيمات بعض أساتذة الاقتصاد الاسلامي[2] للسلع من منظور الفكر الاسلامي إجمالاً بعد تفصيلها فيما سبق كما يلي :

التقسيم الاول : الطيبات والخبائث.

التقسيم الثاني : الاعيان والمنافع.

التقسيم الثالث : المثليات والقيميات.

التقسيم الرابع : المال المتقوم والمال غير المتقوم.

الى جانب تقسمات أخرى.

---

(١) الآيات ٢٤ - ٣٢ سورة عبس.

(٢) ينظر : د. محمد عبد المنعم عقر - الاقتصاد التحليلي الاسلامي، دار حافظ، جدة، ١٤٠٩هـ، ص ٥٨ - ٦٣، ويوسف كمال محمد - فقه الاقتصاد الاسلامي، دار القلم، الكويت، ١٤٠٨هـ، ص ١١٨ - ١٢٤.

مقارنة بين تقسيم السلع في الدراسات الاسلامية والدراسات الاقتصادية

يلاحظ في تقسيم السلع المتبع في الدراسات الاقتصادية أنه يقتصر على التقسيم المادي للسلع، وهو تقسيم مفيد في الدراسات الاقتصادية، ولا يوجد فيه مايتعارض مع التقسيم المتبع في الدراسات الفقهية، فتقسيم السلع الى استهلاكية وانتاجية هو مجرد تقسيم اصطلاحي للتفريق بين السلع حسب طبيعة استخدامها وهو امر لا يتعارض مع قواعد الشريعة، بل إن بعض هذه التقسيمات يتفق مع التقسيمات الواردة في الدراسات الفقهية، كتقسيم السلع الاقتصادية الى سلع وخدمات حيث يعبّر عنها في الدراسات الفقهية بالاعيان والمنافع[١]، وكذلك تقسيم السلع الى معمرة وغير معمرة، حيث تقسم في الدراسات الفقهية الى مال استعمالى ومال استهلاكي[٢]، ولكن التقسيمات الواردة في الدراسات الفقهية تتميز عن التقسيمات الواردة في الدراسات الاقتصادية في الآتي:

١ - يرد في الدراسات الفقهية تقسيمات لا توجد في الدراسات الاقتصادية كتقسيم السلع الى مال متقوّم وغير متقوّم[٣]، وتقسيمها

---

(١) ينظر: الشربيني - مغني المحتاج، جـ٢/ ٢، وابن رشد - بداية المجتهد، جـ٢/ ٢٧٠.

(٢) ينظر: ابن قدامة - المغني، جـ٥/ ٤٠٣ - ٤٠٦، ومصطفى الزرقاء - المدخل الفقهي العام، جـ٣/ ١٤٣.

(٣) ينظر: ابن عابدين - حاشية رد المحتار، جـ٤/ ٥٠١، والعبادي - الملكية في الشريعة الاسلامية، جـ١/ ١٨٨ - ١٩٠.

الى طيبات وخبائث[1] .

٢ - وتتميز التقسيمات الفقهية بأنه ينبني عليها أحكام شرعية في المعاملات الاقتصادية، وهذه الاحكام تضبط المعاملات الاقتصادية بما لا يتعارض مع حدود الشريعة .

٣ - وكذلك فان تقسيم السلع الى طيبات وخبائث ينطلق من اعتبار الاقتصاد الاسلامي للقيم الاخلاقية[2] ولذلك فان هذا التقسيم لا يوجد في الدراسات الاقتصادية التي تجرد علم الاقتصاد من الاخلاق .

---

(١) ينظر : النووي - المجموع، جـ٩/ ٧٣، وابن قدامة - المغني، جـ٩/ ٤١١ .

(٢) ينظر : منذر قحف - الاقتصاد الاسلامي، ص ٤٥، ود. عدنان خالد التركماني - المذهب الاقتصادي الاسلامي، ص ٣٥٩ .

خاتمة

إن الاعتدال هو جوهر الاسلام في الانشطة البشرية، فالاسلام ينهى عن التقتير، كما ينهى عن الاسراف، وعن الاستهلاك حباً في الظهور. وانسجاماً مع هذا الاسلوب الشامل والرشيد، وضع الاسلام قيوداً نوعية وكمّية على الاستهلاك. ويتعين لذلك أن يكون الانفاق الاستهلاكي لائقا بالشخص المسلم، الواعي أخلاقياً، والمتواضع قلبياً.

إن نمط الانفاق السليم والمتفق مع الآداب الاسلامية هو ذلك الذي يحكي البساطة والتواضع. ولا يعني ذلك عزوف المسلمين عن الاستفادة من دخلهم، أو من الموارد التي امتّن الله بها عليهم، لسدّ حاجاتهم كلها، أو عن تزويد انفسهم بأسباب الراحة الضرورية.

إن المنافسة غير الصحية على رموز الابهة والمصحوبة بعدد من العادات، ولاسيما بمناسبات الزواج، إنما تؤدي الى الانفاق المفرط الذي يتم تمويله إما بتعطيل استثمار ماسبق إدخاره، أو بمنع إدخار المستقبل. ولا تلبث العدوى أن تصيب كل المناخ الاجتماعي.

لذا، يُعطي الاسلام الاستهلاك جدوى وجودة أعظم. إذ يأمر بتجنّب أسلوب الحياة القائم على الغرور والخداع، لاشباع الميل الشديد الى تقليد الآخرين.

بناء على ماسبق، فأهم النتائج المتوصل إليها، وكذا أهم التوصيات، تتمثل فيما يلي:

أولاً: المستهلك: إن تعريف المستهلك فيه درجة عالية من العمومية، فهو شخص أو أسره يقوم (أو تقوم) بشراء سلع وخدمات بغرض التحقيق المباشر للاشباع. ومن غير المعروف مهنة أو طبقة أو وطن أو مرحلة هذا الشخص، رجل أو امرأة، ذكي أو أبله، مسلم أو نصراني، ريفي أو حضري..

ثانيا: الهدف من الاستهلاك: الغرض من الاستهلاك هو تحقيق أكبر قدر من الاشباع أو المنفعة. وفي هذا شيء من العمومية أيضا، إذ هناك أهداف أخرى للاستهلاك، منها: غريزة البقاء، اللذة، التباهي والظهور، الامن، الترفيه..

ثالثا: العوامل المحدّدة للاستهلاك: هي الدخل وسعر السلعة وأسعار السلع الاخرى وذوق المستهلك، كما يقول الاقتصاديون، والسؤال: أين العوامل الاخرى، وهي أكثر أهمية، منْ مثل: الظروف المتعلقة بالدين، والتاريخ، والجوّ، والمؤسساتَ والقيم الاجتماعية، والتركيب الطبقي للمجتمع؟!

رابعا: اللاّعقلانية: الجانب الشيّق والجدير بالاهتمام في موضوع الاستهلاك والمستهلك هو اللاعقلانية أي أنْ سلوك المستهلك الآدمى قد يصيبه الملل أو التعب، أو يكون للمستهلك عادات، وأنه قد يُخدع بلَوْن السلعة أو شكل الورق، أو تصميم الزجاجة، والمستهلك الآدمي وحده هو الذي يمكن أن يقع فريسة للاعلان، بتوّهم وجود علاقة بين السلعة وبين ماتحققه بالنسبة له.

هذا الجانب من السلوك اللاعقلاني هو المثير بالفعل للفكر والمستحق حقاً بالاهتمام، وليس ما يقرره الاقتصاديون منْ أنّ المستهلك كائن عقلاني عقلانية كاملة، أقرب مايكون إلى الآلَة التي تحسب بدقة كل شيء، بينما هو في الواقع غير ذلك، والسؤال: أين علم النفس الذي يدرس بواعث الانسان النفسية وآماله، ومِنْ الاقتصاديين ودراساتهم؟!..

وفي ختام هذه النتائج والتوصيات، أرجو أن أكون قد وفقت في تحقيق الهدف الذي سعيت من أجله.

والله الهادي إلى سواء السبيل.

زيد محمد الرماني

ص. ب: ٣٣٦٦٢

الرياض ١١٤٥٨

السعودية

ثبت بأهم المصادر والمراجع[1]

١ - القرآن الكريم .
٢ - السنة النبوية .
٣ - مكان المستهلك في الاقتصاد والموّجه - جاستون ديفوسيه .
٤ - تصرفات المستهلكين - سيد محمود الهواري .
٥ - لسان العرب - ابن منظور .
٦ - القاموس المحيط - الفيروز آبادي .
٧ - المفردات في غريب القرآن - الراغب الاصفهاني .
٨ - نزهة الاعين في النواظر - ابن الجوزي .
٩ - قاموس القرآن - الدامغاني .
١٠ - تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق - الزيلعي الحنفي .
١١ - المدونة الكبرى - الامام مالك .
١٢ - الام - الامام الشافعي .
١٣ - الدرّ النقي شرح ألفاظ الخرقي - ابن المبّرد الحنبلي .
١٤ - معجم لغة الفقهاء - محمد قلعجي ، وحامد قنيبي .
١٥ - معجم المصطلحات المحاسبية والمالية - عدنان عابدين .
١٦ - معجم المصطلحات الادارة - جوهانسون وروبرتسون .
١٧ - علم الاقتصاد - سعد ماهر حمزة .
١٨ - الاقتصاد الكلي - ج . آكلي .
١٩ - المجتمع الاستهلاكي وأوقات الفراغ - خضير عباس المهر .

---

(١) تم ترتيبها حسب ورودها اولا ، في هوامش الكتاب ، وتجدر الاشارة الى احتواء هذه الهوامش مراجع اخرى ، يتعين الرجوع اليها .

٢٠ - أبجدية علم الاقتصاد - سوزان لي .
٢١ - نظرية سلوك المستهلك - حسين غانم .
٢٢ - قواعد الاحكام في مصالح الانام - العز بن عبدالسلام .
٢٣ - زاد المعاد في هدى خير العباد - ابن قيم الجوزيه .
٢٤ - النظرية الاقتصادية من منظور اسلامي - شوقي دنيا .
٢٥ - النظام الاقتصادي الاسلامي - محمد عبدالمنعم عفر .
٢٦ - أصول الاقتصاد الاسلامي - أمين مصطفى عبداللاه .
٢٧ - النظام الاقتصادي في الاسلام - مصطفى الهمشري .
٢٨ - حماية المستهلك في الفقه الاسلامي - رمضان الشرنباصي .
٢٩ - تاريخ الفكر الاقتصادي - سعيد النجار .
٣٠ - تاريخ الفكر الاقتصادي - لبيب شقير .
٣١ - تاريخ الفكر الاقتصادي - محسن كاظم .
٣٢ - في الاقتصاد الاسلامي - رفعت العوضي .
٣٣ - النظرية العامة في الاقتصاد - جون مينارد كينز .
٣٤ - المدخل الى علم الاقتصاد - جون كامبس .
٣٥ - أصول الاقتصاد - الفرد مارشال .
٣٦ - الاستهلاك - صلاح الدين الشامي .
٣٧ - الاقتصاد الاسلامي - منذر قحف .
٣٨ - الكسب - الامام محمد بن الحسن الشيباني .
٣٩ - المستهلكون في الاسلام - مراد محمد علي .
٤٠ - الانسان بين الجوهر والمظهر - إريك فروم .
٤١ - إدارة التسويق - محمود صادق بازرعة .
٤٢ - التسويق (مدخل تطبيقي) - طلعت أسعد عبدالحميد .
٤٣ - حماية المستهلك أثناء تكوين العقد - السيد محمد عمران .
٤٤ - دراسات في علم الاقتصاد الاسلامي - عبدالرحمن يسري أحمد .

٤٥ - الدولة الصناعية الحديثة - جون كينيث غالبريث .
٤٦ - سيكولوجية المستهلك - محمد اسماعيل يوسف .
٤٧ - تحليل سلوك المستهلك - فيليب كوتلر .
٤٨ - الاقتصاد الجزئي - جي هولتن ولسون .
٤٩ - في الثروة ومعناها - بشارلز كارتر .
٥٠ - الاقتصاد الاسلامي - مفاهيم ومرتكزات - محمد أحمد صقر .
٥١ - أصول الاقتصاد الاسلامي - رفيق المصري .
٥٢ - الاقتصاد للجميع - ليونارد سلك .
٥٣ - المذهب الاقتصادي في الاسلام - جعفر عباس حاجي .
٥٤ - الاقتصاد والمجتمع - فرانسوا بيرو .
٥٥ - نحو الرشد الاقتصادي - عبدالمغني سعيد .
٥٦ - أصول الاقتصاد السياسي - حازم الببلاوي .
٥٧ - زينة المصطلحات الاقتصادية في القرآن والاحاديث - حسن النجفي .
٥٨ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - الكاساني الحنفي .
٥٩ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد - ابن رشد .
٦٠ - المغني - ابن قدامة .
٦١ - المحلّى - ابن حزم .
٦٢ - اللبلاد الغنية والفقيرة - جونار ميردال .
٦٣ - مقدمة في علم الاقتصاد الحديث - روبنسون وإيتويل .
٦٤ - المذهب الاقتصاد الاسلامي - عدنان خالق التركماني .
٦٥ - الحاجات الاقتصادية في المذهب الاقتصادي الاسلامي - أحمد عواد الكبيسي .
٦٦ - الموافقات في أصول الفقه - الشاطبي .

٦٧ - ضوابط المصلحة في الشريعة الاسلامية - محمد سعيد البوطي.
٦٨ - الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم - محي الدين عطية.
٦٩ - الكشاف الاقتصادي للاحاديث النبوية الشريفة - محي الدين عطية.
٧٠ - فن البيع والاعلان - محمد البرقوقي وآخرون.
٧١ - مدخل للفكر الاقتصادي في الاسلام - سعيد مرطان.
٧٢ - فقه الاقتصاد العام - يوسف كمال.
٧٣ - المعجم الاقتصادي الاسلامي - أحمد الشرباصي.
٧٤ - الاقتصاد الاسلامي - مدخل ومنهاج - عيسى عبده.
٧٥ - أنيس الفقهاء - قاسم القونوي.
٧٦ - تحرير ألفاظ التنبيه - محي الدين النووي.
٧٧ - نظرية القيمة - حسين عمر.
٧٨ - موجز المبادىء الاقتصادية - قبلان كيروز.
٧٩ - الاشارة الى محاسن التجارة - أبو الفضل الدمشقي.
٨٠ - موسوعة جمال عبدالناصر في الفقه الاسلامي.
٨١ - الموسوعة الفقهية الكويتية.
٨٢ - ندوة «مشكلات البحث في الاقتصاد الاسلامي».
٨٣ - المؤتمر الدولي الثالث عشر للاحصاءات والحسابات العلمية.
٨٤ - مقالة «الرزق في المنظار الاسلامي» فيصل تليلاتي.
85- Consumer Behavior - Glenn Walters.
86- Consumer Behavior - James Mc Neal.
87- Consumer Behavior - Kenneth Runyon.
88- Aleruism and Ecomomy - David Collard.

الفهرس

صدر من هذه السلسلة

م	العنوان	المؤلف
١	تأملات في سورة الفاتحة	الدكتور حسن باجودة
٢	الجهاد في الاسلام مراتبه ومطالبه	الأستاذ أحمد محمد جمال
٣	الرسول في كتابات المستشرقين	الأستاذ نذير حمدان
٤	الاسلام الفاتح	الدكتور حسين مؤنس
٥	وسائل مقاومة الغزو الفكري	الدكتور حسان محمد مرزوق
٦	السيرة النبوية في القرآن	الدكتور عبد الصبور مرزوق
٧	التخطيط للدعوة الاسلامية	الدكتور محمد علي جريشة
٨	صناعة الكتابة وتطورها في العصور الاسلامية	الدكتور أحمد السيد دراج
٩	التوعية الشاملة في الحج	الأستاذ عبد الله بوقس
١٠	الفقه الاسلامي آفاقه وتطوره	الدكتور عباس حسن محمد
١١	لمحات نفسية في القرآن الكريم	د. عبد الحميد محمد الهاشمي
١٢	السنة في مواجهة الأباطيل	الأستاذ محمد طاهر حكيم
١٣	مولود على الفطرة	الأستاذ حسين أحمد حسون
١٤	دور المسجد في الاسلام	الأستاذ محمد علي مختار
١٥	تاريخ القرآن الكريم	الدكتور محمد سالم محيسن
١٦	البيئة الادارية في الجاهلية وصدر الاسلام	الأستاذ محمد محمود فرغلي
١٧	حقوق المرأة في الإسلام	د. محمد الصادق عفيفي
١٨	القرآن لكريم كتاب أحكمت آياته [١]	الأستاذ أحمد محمد جمال
١٩	القراءات أحكامها ومصادرها	د.شعبان محمد اسماعيل
٢٠	المعاملات في الشريعة الاسلامية	الدكتور عبد الستار السعيد
٢١	الزكاة فلسفتها وأحكامها	الدكتور علي محمد العماري
٢٢	حقيقة الانسان بين القرآن وتصور العلوم	الدكتور أبو اليزيد العجمي
٢٣	الأقليات المسلمة في آسيا وأستراليا	الأستاذ سيد عبد المجيد بكر
٢٤	الاستشراق والمستشرقون وجهة نظر	الدكتور عدنان محمد وزان
٢٥	الإسلام والحركات الهدامة	معالي عبد الحميد حمودة
٢٦	تربية النشء في ظل الاسلام	الدكتور محمد محمود عمارة
٢٧	مفهوم ومنهج الاقتصاد الاسلامي	د. محمد شوقي الفنجري
٢٨	وحي الله	د. حسن ضياء الدين عتر
٢٩	حقوق الانسان وواجباته في القرآن	حسن أحمد عبد الرحمن عابدين
٣٠	المنهج الإسلامي في تعليم العلوم الطبيعية	الأستاذ محمد عمر القصار

الرقم	العنوان	المؤلف
٣١-	القرآن كتاب أحكمت آياته [٢]	**الأستاذ أحمد محمد جمال**
٣٢-	الدعوة في الاسلام عقيدة ومنهج	**الدكتور السيد رزق الطويل**
٣٣-	الاعلام في المجتمع الاسلامي	**الأستاذ حامد عبد الواحد**
٣٤-	الالتزام الديني منهج وسط	**عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني**
٣٥-	التربية النفسية في المنهج الاسلامي	**الدكتور حسن الشرقاوي**
٣٦-	الاسلام والعلاقات الدولية	**د. محمد الصادق عفيفي**
٣٧-	العسكرية الاسلامية ونهضتنا الحضارية	**اللواء الركن محمد جمال الدين محفوظ**
٣٨-	معاني الأخوة في الإسلام ومقاصدها	**الدكتور محمود محمد بابلي**
٣٩-	النهج الحديث في مختصر علوم الحديث	**الدكتور علي محمد نصر**
٤٠-	من التراث الاقتصادي للمسلمين	**د. محمد رفعت العوضي**
٤١-	المفاهيم الاقتصادية في الاسلام	**د. عبد العليم عبد الرحمن خضر**
٤٢-	الأقليات المسلمة في أفريقيا	**الأستاذ سيد عبد المجيد بكر**
٤٣-	الأقليات المسلمة في أوروبا	**الأستاذ سيد عبد المجيد بكر**
٤٤-	الأقليات المسلمة في الأمريكتين	**الأستاذ سيد عبد المجيد بكر**
٤٥-	الطريق إلى النصر	**الأستاذ محمد عبد الله فودة**
٤٦-	الاسلام دعوة حق	**الدكتور السيد رزق الطويل**
٤٧-	الاسلام والنظر في آيات الله الكونية	**د. محمد عبد الله الشرقاوي**
٤٨-	دحض مفتريات	**د. البدراوي عبد الوهاب زهران**
٤٩-	المجاهدون في فطان	**الأستاذ محمد ضياء شهاب**
٥٠-	معجزة خلق الانسان	**د. نبيه عبد الرحمن عثمان**
٥١-	مفهوم القيادة في إطار العقيدة الاسلامية	**د. سيد عبد الحميد مرسي**
٥٢-	ما يختلف فيه الاسلام عن الفكر الغربي والماركسي	**الأستاذ أنور الجندي**
٥٣-	الشورى سلوك والتزام	**لدكتور محمود محمد بابلي**
٥٤-	الصبر في ضوء الكتاب والسنة	**أسماء عمر فدعق**
٥٥-	مدخل إلى تحصين الأمة	**الدكتور أحمد محمد الخراط**
٥٦-	القرآن كتاب أحكمت آياته [٣]	**الأستاذ أحمد محمد جمال**
٥٧-	كيف تكون خطيبًا	**الشيخ عبد الرحمن خلف**
٥٨-	الزواج بغير المسلمين	**الشيخ حسن خالد**
٥٩-	نظرات في قصص القرآن	**محمد قطب عبد العال**
٦٠-	اللسان العربي والاسلامي معاً في مواجهة التحديات	**الدكتور السيد رزق الطويل**

الرقم	العنوان	المؤلف
٦١-	بين علم آدم والعلم الحديث	الأستاذ محمد شهاب الدين الندوي
٦٢-	المجتمع الاسلامي وحقوق الانسان	د. محمد الصادق عفيفي
٦٣-	من التراث الاقتصادي للمسلمين [٢]	الدكتور رفعت العوضي
٦٤-	تصحيح مفاهيم حول التوكل والجهاد	الأستاذ عبد الرحمن حسن حبنكة
٦٥-	لماذا وكيف أسلمت [١]	الشهيد أحمد سامي عبد الله
٦٦-	أصلح الأديان عقيدة وشريعة	الأستاذ عبد الغفور عطار
٦٧-	العدل والتسامح الاسلامي	الأستاذ أحمد المخزنجي
٦٨-	القرآن كتاب أحكمت آياته [٤]	الأستاذ أحمد محمد جمال
٦٩-	الحريات والحقوق الاسلامية	محمد رجاء حنفي عبد المتجلي
٧٠-	الانسان الروح والعقل والنفس	د. نبيه عبد الرحمن عثمان
٧١-	كتاب موقف الجمهوريين من السنة النبوية	الدكتور شوقي بشير
٧٢-	الاسلام وغزو الفضاء	الشيخ محمد سويد
٧٣-	تأملات قرآنية	الدكتورة عصمة الدين كركر
٧٤-	الماسونية سرطان الأمم	الأستاذ أبو إسلام أحمد عبد الله
٧٥-	المرأة بين الجاهلية والاسلام	الأستاذ سعد صادق محمد
٧٦-	استخلاف آدم عليه السلام	الدكتور على محمد نصر
٧٧-	نظرات في قصص القرآن [٢]	محمد قطب عبد العال
٧٨-	لماذا وكيف أسلمت [٢]	الشهيد أحمد سامي عبد الله
٧٩-	كيف نُدَرِّس القرآن لأبنائنا	الأستاذ سراج محمد وزان
٨٠-	الدعوة والدعاة .. مسؤولية وتاريخ	الشيخ أبو الحسن الندوي
٨١-	كيف بدأ الخلق	الأستاذ عيسى العرباوي
٨٢-	خطوات على طريق الدعوة	الأستاذ أحمد محمد جمال
٨٣-	المرأة المسلمة بين نظرتين	الأستاذ صالح محمد جمال
٨٤-	المبادىء الاجتماعية في الاسلام	محمد رجاء حنفي عبد المتجلى
٨٥-	التآمر الصهيوني الصليبي على الاسلام	د. ابراهيم حمدان علي
٨٦-	الحقوق المتقابلة	د. عبد الله محمد سعيد
٨٧-	من حديث القرآن على الانسان	د. على محمد حسن العماري
٨٨-	نور من القرآن في طريق الدعوة والدعاة	محمد الحسين أبو سم
٨٩-	أسلوب جديد في حرب الاسلام	جمعان عايض الزهراني
٩٠-	القضاء في الاسلام	سليمان محمد العيضي